نهر الحاصباني / الوزاني

الحاجات والحقوق في ضوء
متطلبات التنمية والإتفاقيات الدولية

مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق

نهر الحاصباني/ الوزّاني: الحاجات والحقوق

في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدوليّة

نهر الحاصباني/ الورّاني: الحاجات والحقوق

في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدوليّة

المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق
The Consultative Center for Studies and Documentation
مؤسسة علميّة تُعنى بحقلي الأبحاث والمعلومات

نهر الحاصباني/ الوزّاني: الحاجات والحقوق في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدوليّة

خلاصة أوراق عمل وبحوث ومناقشات المؤتمر الذي عقد بتاريخ 24 – 25 تموز 2019

صادر عن: المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق

الطباعة: دار المجد للطباعة والنشر والتوزيع

التوزيع: لبنان والعالم العربي

تاريخ النشر: شباط 2021

الموافق: رجب 1442

الطبعة: الأولى

القياس: 17×24

ISBN: 978-9953-0-5369-1

حقوق الطبع محفوظة للمركز

جميع حقوق النشر محفوظة للمركز. وبالتالي غير مسموح نسخ أي جزء من أجزاء التقرير أو اختزانه في أي نظام لاختزان المعلومات واسترجاعها، أو نقله بأية وسيلة سواء أكانت عادية أو الإلكترونية أو شرائط ممغنطة أو ميكانيكية أو أقراص مدمجة، استنساخًا أو تسجيلًا أو غير ذلك إلا في حالات الاقتباس المحدودة بغرض الدراسة والاستفادة العلمية مع وجوب ذكر المصدر.

العنوان: بئر حسن- جادة الأسد- خلف الفانتزي وورلد- بناية الورود- الطابق الأول

البريد الإلكتروني: E.mail: dirasat@dirasat.net www.dirasat.net

P.o.Box: 24/47 Lebanon – Baabda 10172010

هاتف: 01/836610

فاكس: 01/836611

خليوي: 03/833438

ثبت المحتويات

تقديم 7
الجلسة الافتتاحية 9
رئيس المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق ..... د. عبد الحليم فضل اللّه 11
مدير عام مؤسسة مياه لبنان الجنوبي ..... د. وسيم ضاهر 17

الجلسة الأولى: الخصائص الطبيعيّة للأحواض المائيّة في جنوب لبنان الشرقي .....
.....د. حسين الحاج حسن 21
الورقة الأولى: العلاقة بين الأحواض السطحية والجوفية في القسم الجنوبي من لبنان في ضوء الخصائص الجيولوجية ..... د. مصطفى مروّة 23
الورقة الثانية: الخصائص الجيولوجية لحوض الحاصباني- الوزّاني..... د. سليم كتفاغو 31
الورقة الثالثة: الخصائص الجيوفيزيائية للأحواض المشتركة في جنوب لبنان الشرقي
..... د. وجدي نجم 41
الورقة الرابعة: الإدارة المتكاملة للحوض في ضوء خصائصه الطبيعية وظروف المنطقة
..... د. أحمد الحاج 47

الجلسة الثانية: الاستعمالات التاريخية لمياه نهر الحاصباني/ الوزّاني وحاجات لبنان منه
..... د. منصور بطيش 59
الورقة الأولى: رؤية المنتدى العالمي البديل للمياه من أجل عدالة مائية
..... د. ريكاردو بتريللا 63
الورقة الثانية: حاجة لبنان لمياه الشفة في ضوء المشاريع القائمة والمخطط لها في منطقة الحوض وسائر الجنوب..... د. وسيم ضاهر 69
الورقة الثالثة: الحقوق اللبنانية التاريخيّة في مياه الحاصباني ..... م. بسّام جابر 75

الجلسة الثالثة: حقوق لبنان في مياه الحاصباني/ الوزّاني بناءً على الاتفاقيات الدولية ..... النائب محمد خواجة 89
الورقة الأولى: حقوق استعمال مياه الحاصباني/الوزّاني بين بلدان المجرى ..... د. محمد طي 93
الورقة الثانية: الاستعمالات التاريخية لنهر الأردن بصفته مصبًا لنهر الحاصباني/ الوزّاني (دراسة قانونية)..... د. محمد يوسف علوان 117
الورقة الثالثة: الأطماع الإسرائيلية بالمياه العربية وسرقة الكيان الصهيوني لمياه الجولان ..... د. عرسان عرسان 161
الورقة الرابعة: مشكلة المياه في لبنان ومحيطه، طموح "إسرائيل" وأنظمتها الإقليمية – مقاربة في القانون الدولي ..... د. نيلوفر باغاوات 185

اليوم الثاني 229

طاولة مستديرة النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية **(الفترة الأولى)** 229

عضو كتلة الوفاء للمقاومة ..... النائب د. علي فياض 233
عضو كتلة التنمية والتحرير ..... النائب قاسم هاشم 237
رئيس مجلس الجنوب ..... د. قبلان قبلان 241
رئيس مؤسسة إبراهيم عبد العال للتنمية المستدامة ..... د. ناصر نصر اللّه 245
مؤسسة مياه لبنان ..... م. رمزي رمضان 249
مدير البرامج في مجلس الإنماء والإعمار ..... م. إبراهيم شحرور 255
المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق ..... د. حسين العزّي 259

طاولة مستديرة النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية **(الفترة الثانية)** 281
مؤسسة جهاد البناء الإنمائية ..... م. قاسم حسن 283
الجمعية العربية لحماية الطبيعة ..... م. حسن الجعجع 287
الوثيقة الختاميّة لمؤتمر نهر الحاصباني/ الوزّاني: الحاجات والحقوق في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدوليّة 301

تقديم

عُقد في بيروت بتاريخ 24-25 تشرين الثاني 2019 مؤتمرٌ تحت عنوان: نهر الحاصباني/ الوزّاني: الحاجات والحقوق في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدولية" بمبادرة من المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق ومؤسسة مياه لبنان الجنوبي وذلك على مدى يومين في كل من بيروت وبلدة الخيام الجنوبية. خصّصت فعاليات اليوم الأول التي انعقدت في فندق رمادا بلازا- الروشة للجلسة الافتتاحية التي تحدّث فيها رئيس المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق د. عبد الحليم فضل اللّه ومدير عام مؤسسة مياه لبنان الجنوبي د. وسيم ضاهر. وتوزّعت البحوث على ثلاث جلسات. الجلسة الأولى بحثت في "الخصائص الطبيعية للأحواض المائية في جنوب لبنان الشرقي"، وتناولت الجلسة الثانية "الاستعمالات التاريخية لمياه نهر الحاصباني/ الوزّاني وحاجات لبنان منه" وركّزت الجلسة الثالثة على "حقوق لبنان في مياه الحاصباني/ الوزّاني بناءً على الإتفاقيات الدولية". وفي اليوم الثاني انتقلت فعاليات المؤتمر إلى بلدة الخيام الجنوبية حيث عُقدت في قاعة مجلسها البلدي طاولة مستديرة ناقش المشاركون فيها موضوع "النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية".

يتضمن هذا الكتاب كامل فعاليات المؤتمر والأوراق التي قُدّمت فيه والنقاشات التي دارت حولها والمداخلات التي تقدّم بها العديد من المشاركين، والوثيقة الختامية الشاملة التي انبثقت عنه.

الجلسة الافتتاحية

كلمة رئيس المركز الاستشاري

للدراسات والتوثيق

د. عبد الحليم فضل اللّه

كلمة مدير عام مؤسسة مياه

لبنان الجنوبي

د. وسيم ضاهر

د. عبد الحليم فضل الله *

يناقش هذا المؤتمر حقوق لبنان في مياه نهر الحاصباني/ الوزّاني بوصفه أحد روافد نهر الأردن وجزءًا من حوضه، بالاستناد إلى ما تنصّ عليه الاتفاقيات الدولية، وقواعد الاستعمال المنصف والمعقول ومتطلبات التنمية. وتقضي "اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية للأغراض غير الملاحية" التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1993/5/21 بأن يؤخذ بعين الاعتبار عند تقاسم حصص المياه في إطار مبدأ العدالة: الحاجات الاجتماعية والاقتصادية لدول المجرى، ومدى اعتماد السكان في معيشتهم على مياه النهر والبدائل المتاحة لهم، والاستخدامات التاريخيّة والقائمة والمحتملة، وما يتركه استخدام دولة للمياه من تأثيرات على الدول الأخرى. وهذا ما لم يُراعَ البتة في استعمالات مياه الحوض الذي وضع العدو الإسرائيلي يده على معظم موارده، وحرم لبنان والدول العربية الأخرى من أدنى حقوقهم فيه.

ويفتح عنوان هذا المؤتمر الباب واسعًا أمام نقاش متشعّب، ويستحضر في آن معًا قضايا الصراع مع "إسرائيل" والتأخر التنموي ومشاكل البيئة والتحوّلات المناخية.

يُعدّ نهر الحاصباني/ الوزّاني الذي ينبع في الأراضي اللبنانية ويخترق الحدود إلى فلسطين جنوبًا واحدًا من أربعة روافد رئيسيّة لنهر الأردن هي بالإضافة إليه: نهر تل القاضي في شمال فلسطين (المسمّى نهر الدان)، ونهر بانياس ونهر اليرموك. وبعد انضمام نهر الزرقاء وبعض الروافد الصغيرة إليه يدخل نهر الأردن إلى البحر الميت بطاقة 1317 مليون م^3، يأتي أكثر من ثلاثة أرباعها من الدول العربية الثلاث (77٪)

(*) رئيس المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق.

وأقل من ربعها (23٪) من فلسطين المحتلة، ومع ذلك يستولي العدو على نصف موارد هذا النهر وروافده. علمًا أنّ الحوض يضم دولًا عربية من بينها لبنان تعاني من فقر مائي وتراجع في المساحات المزروعة ونقص في الأمن الغذائي وتصحّر وتلوّث وزحف عمراني وشِحّ في تمويل قطاعات الإنتاج، الأمر الذي يجعل موضوع هذا المؤتمر وإشكالياته والقضايا التي يطرحها شائكة وحرِجة وملحّة.

تتأثر مناقشة مسألة المياه ورسم سياساتها في المنطقة، بما في ذلك مياه حوض نهر الأردن وروافده، بعدة عوامل أولها العامل الطبيعي المتمثّل في وفرة المياه أو ندرتها قياسًا على الحاجات. إذ تعاني المنطقة العربية وجنوب غرب آسيا عمومًا من أزمات مائية حادة. فحصّة الفرد العربي من المياه انخفضت من 1117.5 م^3 سنويًا عام 1962 أي ما يعادل 8.3 بالمئة من متوسط حصة الفرد في العالم آنذاك، إلى 292 م^3 عام 2014 أي إلى أقل بكثير من مستوى الفقر المائي، وما يوازي 5 بالمئة فقط من المتوسط العالمي[1]. ويقاسي لبنان من التراجع نفسه فتدّنى نصيب الفرد السنوي من المياه فيه من 2493 م^3 إلى 766 م^3 بين العامين المذكورين. ووصلت حصّة الفرد في الأردن وفلسطين المحتلة إلى 76 م^3 و91 م^3 على التوالي، ويتوّقع أن يزداد الوضع سوءًا مع مرور الوقت بسبب تغير المناخ والانتهاك الواسع لمجاري الأنهار، والاستنزاف العشوائي للمخزونات الجوفيّة، وارتفاع معدلات التلوّث البشري والصناعي.

وهناك العامل الجيوسياسي، الّذي يُخضع تقاسم المياه بين الدول لموازين القوى أكثر منه للقوانين والاتفاقيات الدولية، فينال الطرف الأقوى حصّة أكبر من تلك التي يستحقها بناءً على معايير الإنصاف والحاجات المعقولة. وما يزيد من قدرة الطرف القوي على انتهاك حقوق الآخرين هو عدم اكتمال البناء القانوني الدولي لتقاسم المياه، فاتفاقية استخدام المجاري المائية المذكورة آنفًا تضع القواعد والأصول العامة التي تنظّم تقاسم المياه، لكن تطبيقها يحتاج إلى تفاهمات بين الدول المعنية

[1]- تراجعت حصة الفرد من المياه في العالم من حوالي 13.4 ألف م^3 إلى حوالي 5.9 آلاف م^3 بين عامي 1962 و2014. انظر قاعدة بيانات البنك الدولي.

واتفاقيات ثنائية أو متعدّدة الأطراف، وبما أن الظروف السياسية تَحُول دون أن تبصر النور ولا سيما في منطقتنا، فقد حلّت محلّها قواعد الأمر الواقع التي توضع على وقع الصراع والمنافسة والاستقواء وليس على أساس الحقوق المشروعة.

أمّا العامل الاقتصادي فيعبّر عن حجم الموارد المادية والبشريّة والتقنية المخصّصة للمياه، والخطط والإستراتيجيات والبرامج التي تنظّم استخدامها، والكفاءة في إدارتها. ويرتبط ذلك بالسياسات التي تكشف عن نظرة السلطات والمؤسسات والدول إلى المياه، وهل هي سلعة حيوية تُدار وفق مبادئ المصلحة العامة ومقتضيات التنمية وتلبية الحاجات المستحقة؟ أم أنها سلعة اقتصادية توزّع بناء على قواعد السوق ووفق مقتضيات الكفاءة والندرة والعرض والطلب.

تساعدنا هذه العوامل على معرفة الأسباب التي مكّنت كيان الاحتلال من الاستحواذ على الحصة الكبرى من مياه نهر الأردن وروافده وتنفيذ أضخم المشاريع عليه، منتهكًا في ذلك حقوق الدول العربية الثلاث المحيطة بفلسطين. وبطبيعة الحال استفاد هذا الكيان في استيلائه على الثروات المائية والطبيعية وغيرها من اختلال ميزان القوى الذي ارتضاه العرب لأنفسهم في صراعهم معه، لكن في الوقت نفسه كانت له الأفضلية في التعامل مع العوامل الأخرى، فخصّص موارد وفيرة للاستثمار في المياه، وأدارها بكفاءة وفعالية تتناسبان مع العقيدة الزراعية والصناعية التي قام عليها مشروعه الاستعماري، واستخدم أعلى أنواع التقنيات والتكنولوجيا المتاحة للتخفيف من مشكلة الندرة التي أوصلت عجز ميزانه المائي إلى مليار م^3 سنويًا، واستثمر إلى أقصى حد في فائض القوة الذي يمتلكه لتنفيذ برنامج طويل الأمد يتضمن مشاريع ضخمة على مجاري الأنهار التي استولى عليها، ولم يتعامل مع المياه على أنها سلعة محكومة لمنطق البيع والشراء، بل مورد إستراتيجي يندرج ضمن مقارباته ورؤاه وأطماعه الأوسع.

ولذلك رأينا العدو في بداية الخمسينيات يجفف بُحيرة الحُولة دون أن يلقي بالًا لردود الفعل، ويعمل في الستينيات على تحويل مجرى نهر الأردن إلى النقب عبر ما أسماه ناقل مياه وطني. ولم تتورّع الحركة الصهيونية عن التفكير بالاستيلاء على

نهر الليطاني فتضمنت الوثيقة التي قدّمتها إلى مؤتمر الصلح في فرساي عام 1919 اقتراحًا بجعل الحدود مع لبنان في نقطة تقع شمالي صيدا لضمّ حوض الليطاني إلى دولتها العتيدة.

وحتى عندما اتخذ العرب قرارًا في القمة العربية عام 1964 بالسيطرة على روافد نهر الأردن للتصدي لمحاولات سحب مياهه إلى النقب، أقدم العدو على تدمير منشآت مشروع تحويل مجرى نهر الحاصباني/ الوزّاني في لبنان وفعل الأمر نفسه في سورية قبل أن يستولى على منابع المياه الحدودية فيها خلال حرب حزيران، وهاجم أيضًا قناة الغور عدة مرات عام 1969. وتعذّر على العرب الحصول على الحد الأدنى من حقوقهم في نهر الأردن وروافده دون ضوء أخضر من العدو، الذي استحوذ على نصف موارده تقريبًا وما يوازي ضعف الحصة المنصفة والمقبولة لفلسطين المحتلة.

وعودًا على بدء: ما هي حقوق لبنان من نهر الحاصباني/ الوزّاني واستطرادًا من مياه حوض نهر الأردن وروافده؟ وما هو نصيبه من مجموع المياه التي تذهب إلى فلسطين؟

لقد استندت المقاربات التي حاولت تحديد حصص المياه في المنطقة ومنها حصة لبنان إلى حجم المياه السطيحة دون الجوفية. ويقدّر مجموع المياه التي تنساب من لبنان إلى الأراضي المحتلة بـ 138 مليون م^3 ولا يقلّ مجموع الانسيابات من الخزانات الجوفية المشتركة المتصلة بفلسطين عن 194.9 مليون م^3 في أربعة قطاعات حدودية كما بيّنت ذلك الدراسات الهيدرولوجية، فيكون مجموع الانسيابات والتدفقات المائية بين لبنان وفلسطين حوالي 332 مليون متر مكعب.

وقد حدّد المبعوث الأميركي أريك جونستون عام 1953 حصة لبنان بـ 35 مليون م^3 من مياه حوض الأردن أي ما يقارب 2,7٪ من مجموع مياهه السطحية (وذلك في مقابل 394 مليون م^3 لفلسطين و132 مليون م^3 لسورية و720 مليون م^3 للأردن)، لكن هذه الحصة هي أقل من نصيب لبنان العادل، ولا تتناسب مع حاجات السكان وتطلعاتهم ومتطلبات تنمية مناطقهم. إذ إن أي محاولة لتقدير حصة لبنان من مياه الحوض لا بد أن تأخذ بعين الاعتبار الأمور الآتية:

1- الحقوق الإضافية المترتبة على وجود خزان جوفي مشترك عابر للحدود اللبنانية الفلسطينية والذي يُغذّي فيما يغذيه نهر تل القاضي (الدان) في شمال فلسطين المحتلة والبالغ منسوبه 258 مليون م^3، وفيما يستفيد العدو من هذا الخزان في مشاريعه الزراعية والخدماتية تقتصر استفادة لبنان منه على بضعة آبار جوفية وعشرات معدودة من الهكتارات المروية.
2- حاجات لبنان التي حالت ظروف الاحتلال الطويل للمنطقة الحدودية دون تلبيتها، فلم تتجاوز استخدامات لبنان لمياه الحاصباني خُمس الحصة المحدّدة له في مشروع جونستون وأقل من 5 بالمئة من منسوبه، مما تسبّب بنقص تراكمي في مستويات التنمية. وإذا استندنا إلى المخطط الوحيد المتوفر بخصوص ري الأراضي الزراعية والاستخدام المنزلي في المنطقة الذي وضعته بعثة النقطة الرابعة عام 1954 فلن تقلّ حاجات منطقة النهر في لبنان عن 55 مليون م^3 سنويًا، لري مساحة تقدر بـ 7700 هكتار وفق منظّمة الفاو FAO من أصل 11,916 هكتارًا قابلًا للزراعة والري. ويُرجّح أن ترتفع حاجات لبنان من مياه الحوض إلى 58 مليون م^3 عام 2025 وإلى أكثر من 81 مليون م^3 عام 2050.
3- التوازنات الجديدة التي أرستها المقاومة مكّنت لبنان، أكثر من أي وقت مضى، من حماية حقوقه المائية والجغرافية والحدودية وثرواته الطبيعية كافة، وهذا ما يسمح لنا بالتخلي عن المقاربات الحذرة والمترددة، تلك التي قلّصت القدرة العربية على المبادرة والفعل في معظم القضايا النزاعية مع العدو وأفسحت في المجال أمام انتهاكاته المتمادية.

ولا يكفي أن نحدّد حقوقنا المائية بل علينا أيضًا، بعد تثبيتها سياديًا وسياسيًا، أن نبادر إلى وضع مخطط شامل يتكامل مع مشروع الليطاني للاستفادة من مياه النهر في إنماء المنطقة، وتأمين الموارد المالية اللازمة لتنفيذ المشاريع التي يتضمنها، مع إعطائها ما تستحقه من أولوية في برامج الاستثمار الوطني. ولا بد لنا أيضًا من مراجعة سياساتنا المائية وتصويب نظرتنا إلى المياه، حتى لا نذهب بعيدًا في إخضاعها لمنطق السوق، وهذا ما ظهر على نحو مقلق في قانون المياه 2018/77 الذي يُعمل على تعديله حاليًا، وعلينا قبل ذلك كله حماية مجرى النهر من الانتهاكات

والاعتداءات البشرية والصناعية وغيرها بموازاة حمايته من اعتداءات العدو وارتكاباته.

يطمح هذا المؤتمر إلى مناقشة هذه الإشكاليات وغيرها، بمشاركة ثلاثين باحثًا ومتخصّصًا وممثلي مؤسسات وهيئات رسمية وأهلية، وسيبحث هؤلاء على مدى يومين وفي أربع جلسات العناوين المنبثقة من موضوع البحث في أبعاده الطبيعية والقانونية والإنمائية، بما في ذلك الخصائص الجيولوجية والجيوفيزيائية لحوض النهر وعلاقته بالأحواض الأخرى، وحقوق لبنان فيه وحاجاته منه للري والشفة والاستخدام المنزلي. على أن يُختم المؤتمر بطاولة مستديرة تناقش القضايا والتحديات الملحّة من منظور السكان المقيمين في المنطقة والإدارات المحلية والمؤسسات المعنية. وستخضع الخلاصات والأوراق والمداولات للتحليل من قبل منظّمي المؤتمر للخروج بوثيقة ختامية، تكون منطلقًا لنقاش وطني أوسع بشأن هذه القضية الوطنية الحيوية، على أن يُستفاد منها في وضع برامج ومشاريع وتوصيات، تتبناها الجهات ذات الصلة ولاسيما منها مؤسسة مياه لبنان الجنوبي صاحبة فكرة هذا المؤتمر والشريكة في تنظيمه.

د. وسيم ضاهر *

نحن بصدد القيام بنقاش علمي لتحقيق أفضل النتائج المرجوّة من استخدام مياه الحاصباني/ الوزّاني والنظر في طرح الإشكاليات التي تتناول الجوانب القانونيّة والإنمائيّة والطبيعيّة المحيطة بالنبع والنهر وحوضه في لبنان والمنطقة.

وسوف نتوقف مليًا عند المقاربة "الإسرائيليّة" لموضوع نبع الوزّاني والحاصباني التي تنطوي على كثير من الغشّ والخداع والاستيلاء غير المشروع على كميّة من مياه النبع والنهر تفوق بكثير ما تنصّ عليه القوانين الدوليّة، فيما يزعم العدو أنه لا يستفيد من مياه الوزّاني إلا بالقدر اليسير أي ما يعادل مليون م^3، وهذا ما سوف نُسلّط الضوء عليه في ورقة العمل الخاصة بهذا الموضوع. وأول ما يتوجّب علينا إجراء قياسات دقيقة لكميّة المياه إذا ما أردنا أن نعمل بطريقة تضمن لنا الاستفادة من كامل حقنا من هذه المياه.

ونحن نعوّل على هذا المؤتمر في إجراء المراجعة المطلوبة لكافة الدراسات المتعلّقة بمياه الحاصباني/ الوزّاني، خصوصًا لأن مؤسسة مياه لبنان الجنوبي قادرة على القيام بكل الأعمال الهندسيّة والبناء على صعيد الإنتاج والتوزيع لهذه المياه حتى تتمكن من تعويض النقص الحاصل أولًا في المنطقة القريبة من النهر، وبما يساعد في تعديل الميزان المائي في كل الجنوب ثانيًا، علمًا بأننا بصدد جرّ المياه من الجنوب إلى بيروت عن طريق سدّ بسري.

(*) مدير عام مؤسسة مياه لبنان الجنوبي.

إن دورة المياه أصبحت متّصلة بعضها ببعض في لبنان، وهذا ما نعمل عليه في الجنوب، وعندما نتحدّث عن الحاصباني/ الوزّاني فإننا لا نتحدّث فقط عن حاجة لبنان من هذا المصدر، وهي كبيرة في الحقيقة ولا نستفيد منها إلا بما لا يتعدى النصف بالمئة من إنتاج الحوض، والمشكلة حتى الآن أنه لا يوجد مرجع لتنظيم الاستفادة من هذه المياه غير القوانين الدوليّة، ولكنها ليست مُعدّة ومصمّمة لتوضيح حقنا في استعمال مياه النهر. إذ يوجد شبه اتفاقيات أو هيكليات لاتفاقيات إلا أنها لا تطبّق، وهي تلك التي وُقِعت بين عامي 1925- 1926 في ظل الانتداب الفرنسي والإنكليزي، وتحدد الكميّة على أنها "بقدر ما يحتاجه لبنان" من دون تفصيل آخر. ولاحقًا جاء جونستون عام 1955 في عهد الرئيس الأميركي أيزنهاور وحدّد حصة لبنان بـ 36 مليون م^3 ولكنه مشروع تم رفضه عربيًا.

في الحد الأدنى يُفترض أن نبدأ من هذه النقطة، ونحن في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي قررّنا القيام بهذا الجهد مع المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق لكي نتمكن من الخروج بمرجعيّة قانونيّة وإداريّة نستند إليها للحفاظ على مصالحنا. وسوف نأخذ بتوصيات هذا المؤتمر ونُطبّق ما يمكن تطبيقه منها لما فيه مصلحة منطقة الجنوب خاصة ولبنان عامة.

الجلسة الأولى:

الخصائص الطبيعيّة للأحواض المائيّة في جنوب لبنان الشرقي

رئيس الجلسة:

د. حسين الحاج حسن

المحاضرون:

- د. مصطفى مروّة
- م. سليم كتفاغو
- د. وجدي نجم
- د. أحمد الحاج

الجلسة الأولى

الخصائص الطبيعيّة للأحواض المائيّة
في جنوب لبنان الشرقي

عُقدت الجلسة الأولى تحت عنوان "**الخصائص الطبيعيّة للأحواض المائيّة في جنوب لبنان الشرقي**" برئاسة النائب الدكتور حسين الحاج حسن* الذي افتتح الجلسة بكلمة جاء فيها:

كما في كل ملفّ متعلّق بالمياه وبالخصوص في المنطقة العربية هناك ثلاثة أبعاد: البُعد الجيوسياسي، والبُعد البيئي، والبُعد الاقتصادي والديموغرافي.

في ما يتعلّق بالبُعد الجيوسياسي من الملاحظ أن هذا البُعد في منطقة حوض الحاصباني/ الوزّاني هو وجود ثلاث دول عربية ووجود احتلال في دولة عربية رابعة، في حين أن ملف نهر العاصي مثلًا بين لبنان وسوريا وتركيا، وكذلك ملف نهري الفرات ودجلة بين سوريا والعراق وتركيا، يعني دولًا تقيم علاقات طبيعية في ما بينها ولكن لديها خلافات على تقاسم المياه. أما بوجود العدو الصهيوني في ملف الحاصباني/ الوزّاني فإن الوضع مختلف.

البعد الثاني، وهو البعد البيئي فقد زادت أهميته مع تراجع المتساقطات وندرة المياه وتوجّه المنطقة نحو التصحّر، وخطر التلوّث الذي بدأ يطل برأسه في الحاصباني/ الوزّاني، صحيح أنه ليس تلوّثًا متفاقمًا كما في نهر الليطاني، ولكن إذا لم يوضع له

(*) وزير سابق وعضو كتلة الوفاء للمقاومة في مجلس النواب اللبناني.

حدّ فإنه يهدّد بالانتشار، وفي العاصي بدأ التلوث بخطى متسارعة. والآن لا نريد أن نفتح موضوع العاصي لأننا نتحدّث عن الحاصباني/ الوزّاني، وكلنا نعلم أن السلوكيات البشريّة الفرديّة أو الجماعيّة هي سلوكيات تجنح إلى التلوّث.

البُعد الثالث وهو البُعد الاقتصادي والديموغرافي المتزامن مع النمو السكاني وتغيّر أنماط الحاجات وأحجامها، والمتزامن أيضًا مع التطور السياحي الذي يبدأ من المنتزهات إلى المصانع والمزارع التي تؤثر على البيئة وتسبّب التلوّث فضلًا عن أثرها على تقلّص المساحات الحرجيّة وصولًا إلى تغيّر التربة.

هذه التحديات مطروحة أمام الدولة اللبنانيّة بكل مؤسساتها وهي مطروحة بالبُعد السياسي والأمني- الجيوسياسي والبُعد البيئي (سواء لناحية توفر المياه والتلوّث والسدود ومعالجة التلوّث أو منع التلوّث)، ومطروحة بالبُعد الاقتصادي والنمو السكاني، وكلنا يعلم أن النمو في لبنان هو نمو عشوائي، لا أحد يسيطر عليه ولا أحد يتحكم به.

الورقة الأولى في هذه الجلسة بعنوان: **"العلاقة بين الأحواض السطحيّة والجوفيّة في القسم الجنوبي من لبنان في ضوء الخصائص الجيولوجيّة"**، والمحاضر هو د. مصطفى مروّة عضو المجلس الوطني للبحوث العلميّة، ويقدّم الورقة الثانية د. سليم كتفاغو وهي بعنوان "الخصائص الجيولوجية لحوض الحاصباني/الوزّاني". الورقة الثالثة وهي بعنوان "الخصائص الجيوفيزيائية للأحواض المشتركة في جنوب لبنان الشرقي يقدمها د. وجدي نجم رئيس المركز الإقليمي للمياه والبيئة. أما الورقة الرابعة والأخيرة في هذه الجلسة فهي بعنوان "الإدارة المتكاملة للحوض في ضوء خصائصه الطبيعية وظروف المنطقة" يقدّمها الخبير في قضايا المياه د. أحمد الحاج.

الورقة الأولى

العلاقة بين الأحواض السطحية والجوفية في القسم الجنوبي من لبنان في ضوء الخصائص الجيولوجية

د. مصطفى مروّة*

تُظهر الخريطة التالية رقم1 الأحواض الصابّة الموجودة على الأراضي اللبنانية كاملة وخاصة منها الجزء الغربي التابع لسلسلة جبال لبنان الغربية، وحوض الليطاني والحاصباني. ويبدو حوض الليطاني وحوض الحاصباني والتماس الواضح بينهما. وهذا مجرى الليطاني ومجرى الحاصباني منقول على الخريطة الجيولوجية 1/50000 للبنان.

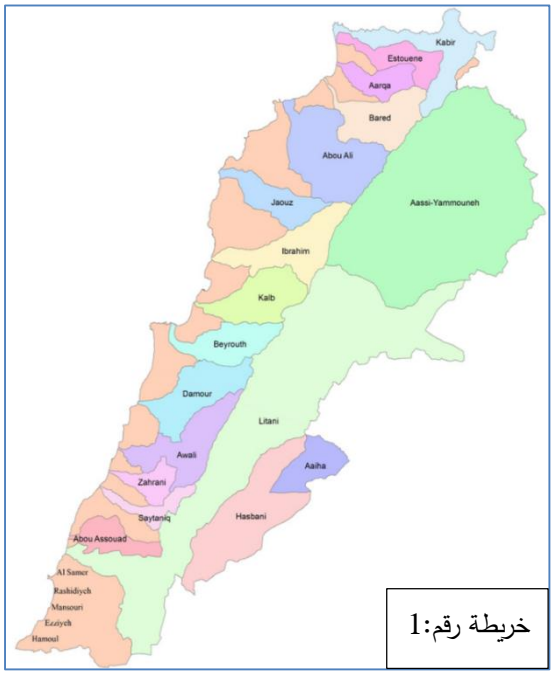

خريطة رقم:1

(*) باحث في مجال المياه الجوفية والجيولوجيا.

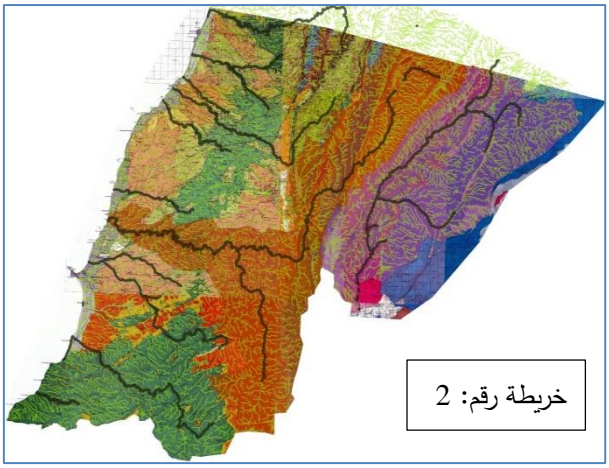

خريطة رقم: 2

(خريطة رقم: 2)، وبالتالي سنحاول أن نوضح العلاقة بين حوضي صبّ الليطاني والحاصباني. كذلك سنحاول توضيح العلاقة بين الأحواض الجوفية لليطاني والحاصباني. الصابّة أو الجوفية الناتجة عن الوضع الديناميكي للأرض اللبنانية. علمًا بأن تكوّن الأراضي اللبنانية يعود إلى علاقتها باللوح التكتوني وبالألواح السائدة في المنطقة المحيطة ككل، وذلك من طريق دراسة متأنية للشروط الجيولوجية السائدة ولدور الحركة الديناميكية في النظام الجيولوجي، ومستندين في البداية إلى حركة الألواح التكنونية التي نتجت عن انفتاح البحر الأحمر ونشاط فالق شرق أفريقيا، المعروف بالانهدام الأفريقي العظيم.

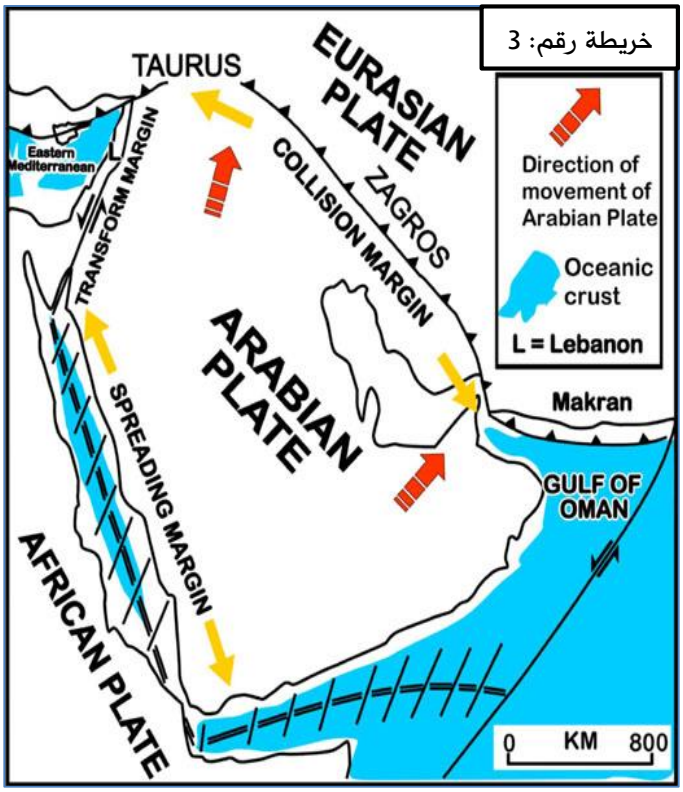

خريطة رقم: 3

إذًا تقع المنطقة العربية أو شبه الجزيرة العربية كلها على لوحة تُسمى لوحة آرابيا، وهي جزء متكامل يمتد من شرق البحر المتوسط نزولًا حتى بحر العرب. (خريطة رقم: 3)

وبسبب توسع البحر الأحمر وتوسع بحر العرب الذي يعكس صعود شبه الجزيرة العربية نحو الشمال، أصبحت المنطقة تعيش ضغطًا تكتونيًا كبيرًا جدًا، (تكتوني يعني ديناميكي من باطن الأرض)، وهذه الديناميكية ظاهرة على الأسهم الحمراء على الخريطة التي أمامنا واتجاه شبه الجزيرة العربية بالكامل وهو إلى الشمال، أما الجزء الشرقي منها فسوف يصل في لحظة من اللحظات إلى تماس مع بحر العرب، وبالتالي يمكن القول إن منطقة ولوج الاتحاد تشكّلت، وهو ما يعني أننا نعيش في منطقة ذات حركة عنيفة مستمرة.

إذا نظرنا إلى الخريطة التكتونية للبنان ومحيطه (خريطة رقم: 4) نرى الخطوط السوداء وهي خطوط الفوالق- وفالق اليمونة يبدأ من أسفل الخريطة إلى أعلاها. وإلى الشمال باتجاه الغرب يظهر فالق روم وإلى الشرق يوجد 3 فوالق أساسية هي: الحاصباني، راشيا، سرغايا. وقد يكون فالق سرغايا أحد أهم الفوالق في المنطقة الشرقية وتأثيره في لبنان ضئيل لأنه يمر بجزء بسيط من الأراضي اللبنانية ولكنه يمر بالأراضي السورية. وتأثير فالق سرغايا يكاد يوازي تأثير فالق اليمونة، أقول هذا لأن تأثير الحركة التكتونية على الأرض اللبنانية له علاقة مباشرة بتكوين الأحواض الجوفية وطبيعتها، وطبيعة المجاري التي فيها تتأثر بقدر ما تكون الحركات عنيفة وبقدر ما يتأثر باطن الأرض وسطحها أحيانًا – بالطبع-. يمكن لسطح الأرض أن يتكوّن عندما تتشكل سلسلة تساعد على تغيير المظاهر الخارجية، وبالتالي فإن أحد المظاهر الخارجية هو تشكيل المناطق المورفولوجية الأربع للبنان وهي الساحل وجبال لبنان الغربية والبقاع وسلسلة جبال لبنان الشرقية. أما المنطقة التي نعكف على دراستها فتُسمّى جبل حرمون. ويمكن القول إن الجزء الغربي من حوض حرمون لم يُدرس بشكل كافٍ، أما الجزء الشرقي فقد دُرس بشكل تام، وقد لعب الجيولوجيون السوريون دورًا كبيرًا في توضيح الصورة الموجودة، وكان لي الشرف أنني عملت فترة معهم ودرست المنطقة في بلدة عرنة على سفوح جبل الشيخ. هذه الصورة العامة لوضع لبنان مورفولوجيًا. (خريطة رقم: 4).

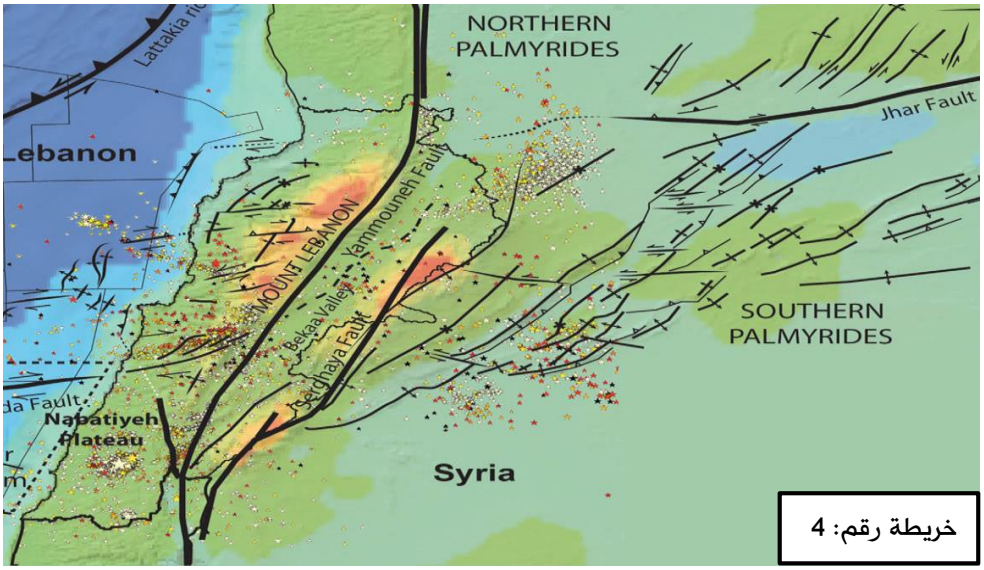

خريطة رقم: 4

وتوضح الصورة المحاذية أنه يوجد ضمن الطبقات فروقات في تماس الطبقات بعضها ببعض. ما يعني أنّ الحركات العنيفة ترفع أحيانًا طبقة أو تنزلها وتؤدي إلى تغيير في سلوكها المائي.

هذا البُعد الجيولوجي والهيدرولوجي الذي تحدّثنا عنه سوف يرتبط ويتأثر بما حدث من حركات في داخل الأحواض الجوفية وعلى الأحواض السطحية والأحواض الجوفية الموجودة في المنطقة.

النتائج التي تحدّثنا عنها حول تأثير ديناميكا باطن الأرض نراها نحن كصخور على سطح الأرض، والصورة في المنطقة القريبة من جبل حرمون دليل على كيف أصبح الصخر الذي هو سفح جبل مفتتًا، يعني أن شكل الصخور يوحي كأنها مثل الرمل أو مثل فتات البحص وهو ما يُظهر مدى تأثير الحركة الديناميكية. وبشكل عام تظهر الفروقات بين الطبقات على أنها كثيرة التشقق والتفسخ وكثيرة الطي وهي شائعة وموجودة بكثرة في بلادنا وتحديدًا في منطقة الدراسة.

والصورة نفسها تبيّن لنا بوضوح النمط الخارجي لسلوك الأحواض الجوفية وحتى سلوك الأحواض السطحية. هذه الصخور تتلقى المياه السطحية، وتتأثر بعوامل التعرية وهي: إما عوامل سطحية تزيل الصخور وتشق وديانًا الخ...، وإما داخلية، والداخلية تعني أن باطن الأرض يصبح عبارة مجموعة من الفراغات تظهر جليًا على سطح الأرض على شكل بواليع. والبالوعة التي هي مناطق من السطح يمتلئ منها باطن الأرض بالمياه، تأخذ أشكالًا متعددة.

لدراسة هذه المنطقة تفصيلًا قطعنا بالشكل ثلاث مناطق لكي ندرس سلوك الطبقات في باطن الأرض كيف هي؟ وماذا يعني سلوكها؟ (خريطة رقم: 5).

في الخريطة أدناه يظهر حوض الحاصباني باللون البنفسجي وحوض الليطاني باللون البرتقالي، ونرى أن بينهما تماسًا بهذا الخط الفاصل بينهما. وقد وضّحنا عمدًا الخطوط السوداء التي تُظهر الفوالق والآثار السلبية والإيجابية من كلتا الناحيتين والتي تتركها الفوالق ضمن هذه الأحواض.

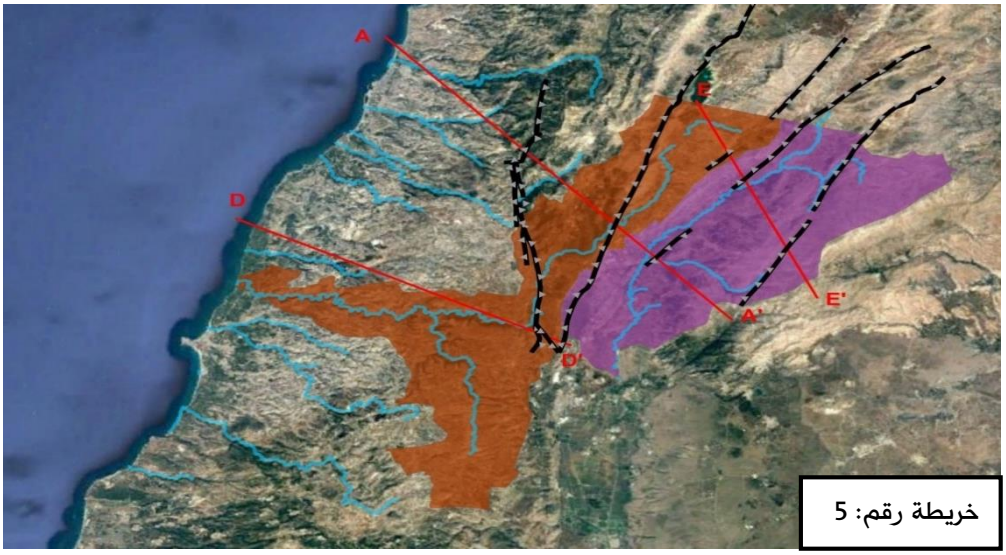

خريطة رقم: 5

طبعًا إذا أردنا التحدّث عن حوض نهر الحاصباني فسوف نتحدّث عن مقوّماته وطوله ومسافته ونقول باختصار إنه يجري في لبنان 24 كلم، ويبلغ تصريفه 123 مليون م^3 سنويًا وتبلغ مساحة حوضه 670 كلم^2 منها ما يعادل 6٪ في لبنان، أما الوزّاني فيجري حوالي 4 كلم في الأراضي اللبنانية.

ما أود أن ألفت الانتباه إليه هنا هو عدد من الظواهر المتشكّلة من دراسة المقاطع العرضية التي قمنا بها (خريطة رقم: 5)، وهي:

<u>الظاهرة الأولى:</u> هي المقطع الجيولوجي الأول الظاهر في أعلى السطح ومنه ينزل إلى باطن الأرض. يظهر هذا المقطع من الشرق إلى الغرب، وهذا النقطة بداية E-prime التي سبقت الإشارة إليها في الخريطة السابقة، والتي تظهر الميل من الغرب أي من اتجاه جبل حرمون نحو الغرب يعني باتجاه الليطاني وباتجاه البحر.

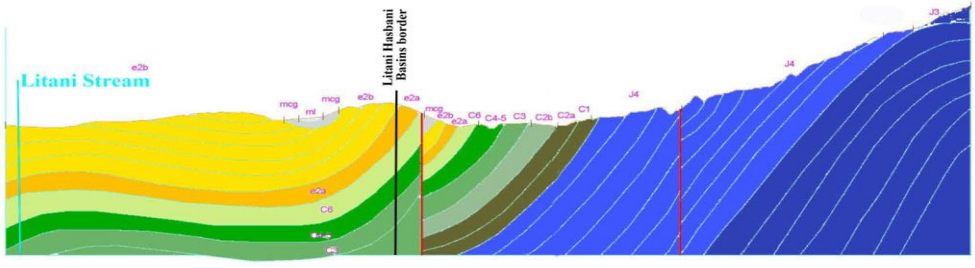

يتدرّج ميل الطبقات بشكل عام كما نلاحظ من الأزرق الغامق إلى الأزرق الفاتح إلى البني إلى الأخضر الفاتح إلخ...، وتميل كلها باتجاه الغرب. وعندما نقول تميل الصخور باتجاه الغرب نعني أن الطبقات تميل، وعندما نتحدث عن الأحواض الجوفية نقول إن الطبقات هي الأحواض الجوفية التي نتحدث عنها.

الظاهرة الثانية: هي التسطح الذي يعود ليأخذ اتجاهًا وكأنه يرتفع، وإذا نظرنا إلى المقطع الأصفر يظهر بشكل وعاء. هذا الوعاء يدل على أنه تحوّل من باطن الأرض إلى سطح الأرض، وشكل الوعاء هذا هو الذي تجري فيه الأنهار، ولكن الطبقة منه تأخذ شكل الأنبوب الممتلئ. وإذا كان ميل الطبقات هنا يجري باتجاه الغرب فهذا يعني أنه لا يوجد نقل من المياه التي فيه إلى الجهة الأخرى، وبالتالي لا يمكن الحديث عن انتقال المياه من هذه الجهة إلى الجهة الأخرى. إن بين الحاصباني والليطاني تلة عالية جدًا لا يمكن لمياه الليطاني السطحية أن تتجه نحوها وكذلك مياه الحاصباني لا يمكن أن تتجه نحو الغرب. إذًا هما محكومان على السطح بأن يسيرا بهذا المسار الجنوبي الظاهر.

وبالدقة نفسها يمكن إدراج نفس الملاحظة في المقطع الجيولوجي الثانيA-prime الذي يميل بنفس الاتجاه يعني أن الميل أصبح من الأعلى ودائمًا باتجاه الغرب. وليس هناك تواصل ما بين المنطقة الغربية والمنطقة الشرقية خاصة مع وجود طبقات مانعة كما رأينا. إذًا لا يمكن أن يكون هناك تواصل بين الجهة التي يسير عليها الحاصباني والليطاني باتجاه الغرب ولا توجد حركة باتجاه الشرق وكله ينزل في باطن الأرض. كذلك يُظهر المقطع الثالث D-prime نفس النتائج التي توصّلنا إليها في المقطعين السابقين (الميل هو باتجاه الغرب حتمًا).

أما إذا تعمقنا في دراسة الفوالق شرقًا، فأشير إلى أن دور فالق سرغايا هو عمل فاصل في المنطقة الشرقية من جبل حرمون بحيث أصبحت حركة المياه باتجاه الشرق حتمًا، أي أصبح الميل في اتجاه آخر، من الغرب باتجاه الغرب ومن الشرق أصبح باتجاه الشرق. وهذا ما يؤكده التحدب الموجود في جبل حرمون، حيث الجزء المتصل منه في لبنان يتجه نحو الغرب فيما الجزء الشرقي منه يذهب باتجاه الشرق. بناءً على هذه الصورة الأساسية التي فيها الحاصباني والليطاني مع الفوالق نقول إن الأحواض

السطحية والجريان السطحي في أي اتجاه يؤثران. لكن كيف ومتى؟ طبعًا هذا السؤال بديهي جدًا. وإذا كنا متأكدين مما رأيناه، نلاحظ أن باطن الأرض وعلى السطح من الناحية المورفولوجية لا يوجد تواصل بين الحوضين، وإذًا لا نستطيع أن نتحدث عن إمكانية حركة بين الاتجاهين.

هذه هي الصورة العامة الإجمالية للسطح وأرغب أخيرًا في عرض مجموعة من الأرقام تُبيّن الفروقات في الارتفاع ما بين الليطاني الموجود عند الخط الأزرق (507 أمتار) ونقطة التواصل حوالي 804 أمتار، أي أنه يوجد 300 متر فرق في العلو.

الأمر نفسه بالنسبة للحاصباني الموجود على 227 م، وإذا هبطنا نزولًا يصبح ما بين الليطاني والحاصباني 192م، أسفل دير ميماس (نهر الليطاني). أما الوزّاني في المنطقة الثانية حيث الحاجز يصل إلى نحو285م، فيما الخط الفاصل بينهما أو نقطة التواصل بينهما هي 245م. وهذا يعني وجود جبل. وبالتالي فإن المياه من الغرب إلى الشرق بحاجة إلى سلَّم لكي تصعد، ومن الشرق إلى الغرب بحاجة إلى سلَّم لكي تصعد.

الخلاصة أن حوض الليطاني وحوض الحاصباني حوضان على السطح وفي باطن الأرض لا يتصلان ولا يلتقيان.

الورقة الثانية

الخصائص الجيولوجية لحوض الحاصباني - الوزّاني

د. سليم كتفاغو*

يكتسب حوض الحاصباني أهميته لعدة اعتبارات وقضايا منها ما يتعلق بالجغرافية والأوضاع الجيولوجية والهيدرولوجية والهيدرومترية، ومنها ما يتعلّق بالقضايا الإنسانية والأوضاع الزراعية وتقاسم المياه والضغوطات الخارجية باعتباره حوضًا دوليًا. لذا عندما نريد أن نقوم بتنمية المنطقة يجب أن يكون لدينا عدد من سيناريوهات العمل في الوقت الذي لم تقم فيه الدولة بوضع كل هذه السيناريوهات، بحيث– من المهم جدًا- ملاءمة الموارد المائية مع الاحتياجات، وهي هنا قليلة مقارنة مع متطلبات تنمية المنطقة، فلو أراد لبنان أخذ كل المياه من النهر فلن يكون بالإمكان تلبية كل الاحتياجات (وهو ما سنعرضه فيما يأتي).

الحوض مهم جدًا، لكن تجدر الإشارة إلى أنه يمتد على محافظتين وثلاثة أقضية وستين بلدة، وعدد من السكان يبلغ حوالي ثمانين ألف نسمة حاليًا، ومن المتوقع أن يصبحوا مئتي ألف نسمة مع ازدهار هذه المنطقة.

من ناحية جغرافية الحوض، نجد أنها صعبة لوجود منحنيات كبيرة، مما يعني أن الأرض عند زراعتها أو استصلاحها تحتاج إلى أعمال كثيرة. وقد تبيّن أن هناك 9 آلاف

(*) أستاذ علوم المياه في معهد الهندسة العالي في بيروت.

هكتار يمكن زراعتها فورًا و16 ألف هكتار تتطلب بعض الأشغال والباقي تصعب زراعته، وهذا يعني مبدئيًا أننا نستطيع زراعة 25 ألف هكتار تحتاج إلى أكثر من 150 مليون م^3 من الماء سنويًا.

النسبة المئوية لانحدار الأرض	بين صفر- 8٪	بين 8-15٪	أكثر من 15٪
المساحة التقريبية (هكتار)	9.100	16.000	36.200
النسبة التقريبية٪	٪14.9	٪26.1	٪59

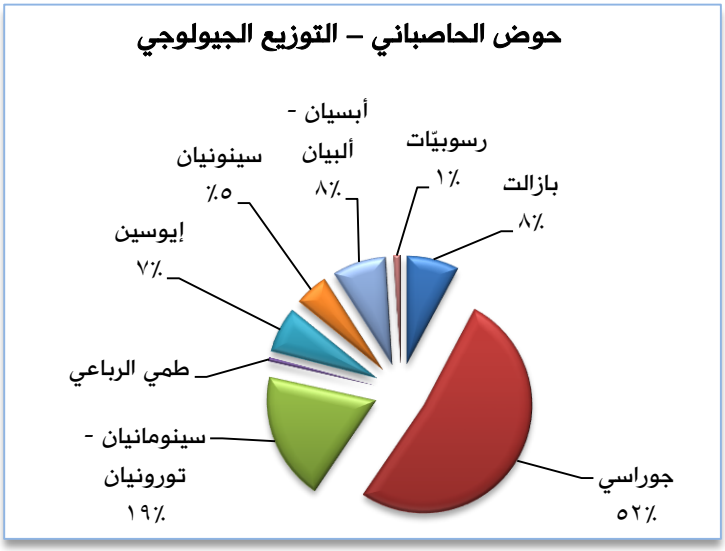

من الناحية الجيولوجية التي تحدث عنها د. مروّة يوجد ثلاثة تشكيلات مهمة هي التشكيل الجوراسي والتشكيل السينومنياني والتشكيل الإيوسيني. (انظر الرسم البياني المرفق).

التشكيل الجوراسي ليس متطورًا كفاية وكان تطويره الأهم شرق فالق راشيا خاصة في المناطق قليلة الانخفاض. لذا من المهم أن تُنجز خرائط تكشف التشققات والكهوف الموجودة لكي نستطيع تطوير المياه الجوفية الخاصة بهذا الحوض.

التشكيل أو الحوض السينومنياني لديه مشكلة فالآبار التي يتم حفرها في آخر الحوض تؤثر على تصريف الوزّاني، وهذا أمر سلبي ولكن الآبار الموجودة في الحوض الأعلى ليس لها تأثير كبير على تصريف الوزّاني.

أما الحوض أو التشكيل الإيوسيني فلديه مشكلة أخرى حيث تفيد الدراسات التي أجريت في السبعينيات من القرن الماضي أنه يجب حفر 5 أو 6 آبار للحصول على 250 ليتر/ ث، يليها حفر آبار أخرى بما يمكنها أن تؤمّن 190 ليتر/ث إضافية، يعني أنه بالإمكان سحب نحو 14 مليون م^3 سنويًا من هذا التشكيل.

ما حصل أن لبنان لم يستطيع أن يسحب أكثر من 2 مليون م^3 سنويًا في أحسن الأحوال. لكن الفكرة ما زالت قائمة أن الايوسين يغذي المنطقة بالمياه الجوفية، ولا يزال لدينا القدرة على الاستفادة من هذا التشكيل بطريقة أفضل.

في ما يتعلّق بالمياه السطحية فإن المعطيات التي تقدمها مصلحة الليطاني متقطعة وليست كاملة، كذلك لا توجد لدينا معطيات عن الثلج.

وبخصوص المعطيات الميدانية يمكن القول إنه قبل الثمانينيات من القرن الماضي كان لدى لبنان 10 محطّات موزعة كما يأتي:

عند جسر الفرديس، ما قبل نبع الحاصباني، منطقة بو جاج عند جسر راشيّا، منطقة كفرقوق، منطقة بيت لبّو وادي الدلب، منطقة سريد عند جسر الماري، ما قبل نبع الوزّاني، نبع الوزّاني، ما بعد نبع الوزّاني، منطقة البراغيت سهل المرج.

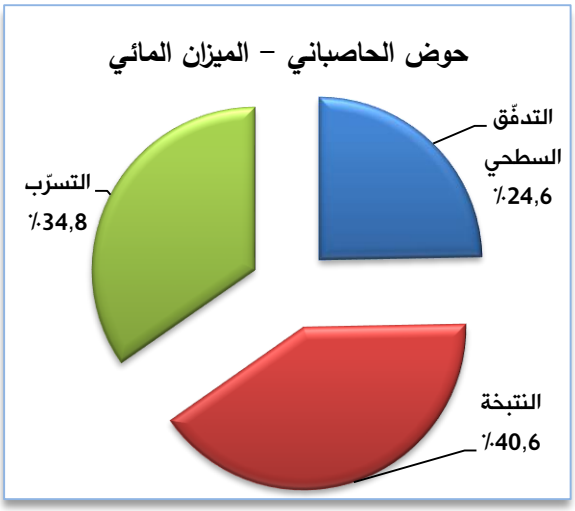

أما منذ أواخر التسعينيات من القرن الماضي فلدينا 3 محطّات عاملة حاليًا بطريقة غير متواصلة في مناطق: عند جسر الفرديس، ما بعد نبع الحاصباني، ما بعد نبع الوزّاني. وهذا يعني أن كل الأرقام التي يتم تداولها غير دقيقة تمامًا، لذلك لا نستطيع أن نستند إليها في التخطيط لمشاريع وطنية كبرى.

حاليًا، نرى أن معدل التصريف عند جسر الفرديس هو بحدود 65- 60 مليون م^3، وأسفل الوزّاني بحدود 130- 135 مليون م^3. وإذا دققنا في الميزان المائي (انظر الرسم البياني المرفق)، يتبيّن لنا أن النتيجة Evapotranspiration هي بحدود الـ 41٪ والسيلان السطحي بحدود الـ 25٪ والتسرّب بحدود 35٪، أي أن التصريف السطحي 135 مليون م^3، توازيه مساحة حوض 242 كلم^2، وهذا يعني وجود نحو 190 مليون م^3 تتسرّب إلى باطن الأرض. ولا نعلم ما هي الكمية التي تذهب منها إلى المنطقة الشرقية أو المنطقة الجنوبية لأنه لا توجد دراسات ولكن نعلم أنه يوجد نهران هما الدان وبانياس لديهما كميات ماء ليست منطقية بالنسبة للحوض الخاص بهما.

النهر	مساحة الحوض التقريبيّة كلم^2	حجم التدفّق السنوي الوسطي التقريبي مليون م^3
الحاصباني الوزّاني أسفل نبع الوزّاني	580	135
الدان	12	260
بانياس	23	128

أما بالنسبة للحيازات الزراعية فلدينا عدة تصنيفات: أولها هو التصنيف الذي أجرته منظمة التغذية والزراعة FAO، لكن أيضًا يوجد التصنيف الذي نعتمده وهو تصنيف المجموعة الأوروبية المستند إلى صور الأقمار الصناعية والمعروف باسم تصنيف "كورين".

وفي تصنيف المجموعة الأوروبية يتبيّن أيضًا وجود 17 ألف هكتار يمكن الاستفادة منها في الزراعة وهي تمثّل 28.3٪ من مساحة الحوض البالغة حوالي 60 ألف هكتار.

وكما يظهر في الرسم البياني أعلاه فإن مساحة 71٪ من الحوض تقع على ارتفاعات تتراوح بين 750 – 1250 م.

ووفق هذا التصنيف نجد أنه يتم إخضاع المناطق الزراعية إلى أربع فئات وذلك كما يظهر في الجدول التالي:

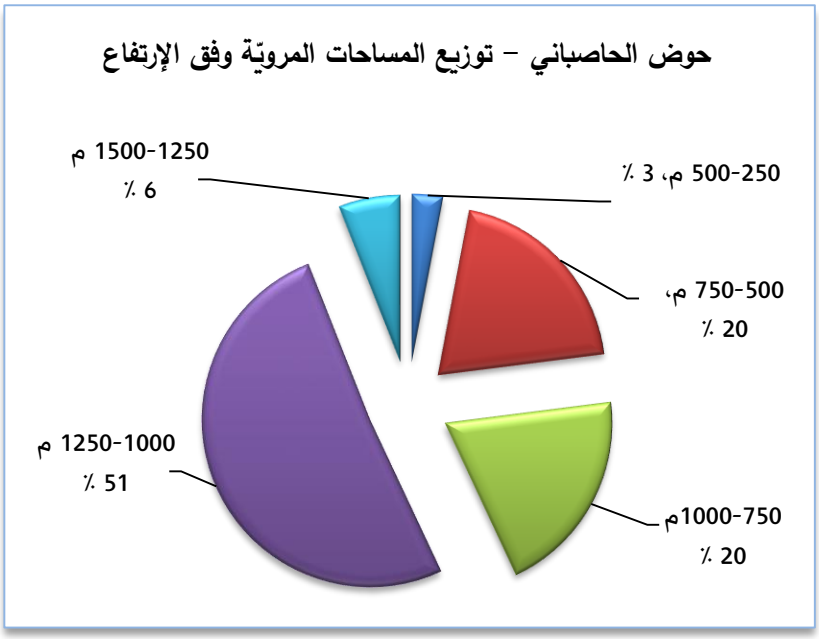

الفئة	المساحة التقريبيّة (هكتار)	النسبة المئويّة التي تشغلها حاليًا٪
1- أراضٍ صالحة للزراعة تخضع لنظام التناوب	4500	11.84
2- الأراضي المزروعة بالنباتات الدائمة	14500	38.16
3- المراعي والأراضي المزروعة بشكل دائم بمنتوجات علفيّة	16000	42.11
4- المناطق الزراعيّة غير المتجانسة	3000	7.89

ولكن عندما نقارن بين حاجات مياه الشفة وحاجات مياه الري يتبيّن أن لدينا تقريبًا 130- 140 مليون م^3، وهذه القيمة كبيرة جدًا، لكن بملاحظة الحاجات السنوية فإننا بالتأكيد نحتاج إلى الكميات كلها، لكن الواقع الحالي يشير إلى أن لبنان لا يستفيد حاليًا أكثر من 6٪ من مجمل إنتاج الحوض و15٪ تقريبًا من المياه السطحية.

جدول مقارنة الاحتياجات الإجماليّة للمياه بالأحجام الوسطيّة المتوفّرة سنويًا:

الكميات المتوفرة	مليون م^3
متوسّط التصريف السنوي لنهر الحاصباني عند جسر الفرديس	63
متوسّط التصريف السنوي لنهر الحاصباني/ الوزّاني أسفل نبع الوزّاني	135

الحاجات السنوية	مليون م^3
الحاجات السنويّة المقدّرة لمياه الشفّة والصناعة	17.5
الحاجات السنويّة المقدّرة لمياه الريّ	120
مجموع الحاجات السنويّة المقدّرة	137.5

وإذا ما وزّعنا الاحتياجات على أشهر السنة يتبيّن واقع العجز في تأمين الاحتياجات من المياه اعتبارًا من شهر أيار وذلك كما يظهر في الرسم البياني التالي:

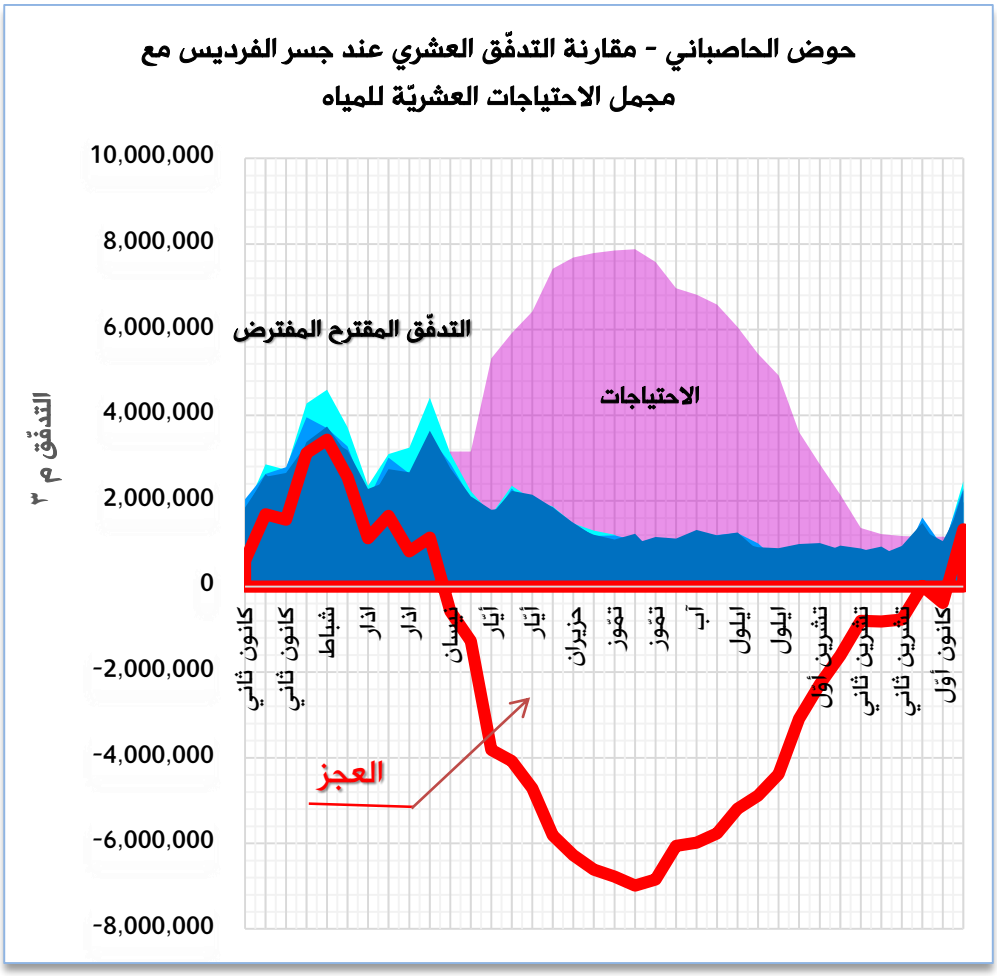

يستوجب هذا الواقع الدخول في مفاوضات على أساس الاتفاقيات الدولية أو البروتوكول الدولي أو الاتفاقية الدولية الخاصة بعام 1997، ولكني لا أعتقد أنها ستعطي لبنان الحصة اللازمة والكافية، لأن المادة السادسة تقول إنه عند قيام المباحثات سوف ننظر للاستعمالات الحالية والمستقبلية للفريق الآخر الذي يقابلنا. وبما أننا لم نعمل أي شيء تقريبًا وغيرنا (في الضفة المحتلة المقابلة) قد أنجز أعمالًا

تنموية للشرب والري والصناعة وغيرها، عندها فإن المفاوضات ستكون صعبة جدًا، لذا يجب أن نحضّر أنفسنا لهذا الأمر.

انطلاقًا مما تقدّم، إذا أردنا تطوير الحوض فإن لدينا عدة سيناريوهات:

السيناريو الأول: يقول إن بإمكاننا البقاء على الوضع الحالي دون أن نطوره، فنبقي على الزراعات الواسعة Agriculture extensive يعني باستطاعتنا زيادة الحيازات الزراعية المروية قليلًا والتي أعتقد أنها لا تتعدى حاليًا الألف هكتار.

السيناريو الثاني: هو اللجوء إلى المؤسسات الخاصة التي تقوم باستثمارات وتحفر آبارًا وتروي بعض الأراضي.

السيناريو الثالث: هو أن نقوم بعملية التطوير، ولكن إذا قررنا أن نطوّر الحوض فالأمر لا يقتصر على جلب الماء إليه بل يجب أن نؤمّن له شبكات الطرق والمواصلات والاتصالات والخدمات التربوية والصحية، وكل هذه المسائل ينبغي أن تترافق مع تطوير الحوض، وهذا يعني تطوير لكل أنواع الخدمات التي تتعلق بالحوض إذا أردنا أن نستفيد منه. وإذا ما أقمنا سدّ إبل السقي فإننا نستطيع الاستفادة بأكثر من 20 مليون م^3 في السنة، وبوجود السد في منطقة إبل السقي لا نستطيع أن نخزن فيه أكثر من 40- 50 مليون م^3. وهذا يعني في أحسن الظروف أننا لا نستطيع أن نستفيد بأكثر من 50- 60 مليون م^3 موزعين ما بين مياه جوفية ومياه سطحية. وهذا الأمر يعيق تطوير الزراعات المروية في الحوض لأن الـ 50 مليون م^3 لا تكاد تروي مساحة 4-5 آلاف هكتار، قياسًا على مساحة الـ 17 ألف هكتار الممكن استثمارها، وهذا يعني أننا سنستمر على الزراعات التقليدية كالزيتون وغيره، وهذا باعتقادي مشكلة كبيرة.

ولكي نطوّر الحوض يجب أن نقوم بعدة أمور من بينها تطوير الخدمات المختلفة وفي الوقت نفسه يجب أن تكون هناك لجنة تسهر على تطوير الحوض وعلى إدارته لكي يكون هذا الأمر قائمًا وموجودًا أثناء إجراء المفاوضات، لأننا إذا ما ذهبنا إلى المفاوضات بدون أي مشروع فلن نتمكن من المطالبة بحقوقنا المشروعة وليس المطالبة بكميات.

في الخلاصة:

1. المياه السطحيّة لا تلبّي مجمل الاحتياجات الإنمائية للمنطقة.
2. في حال غياب سدّ إبل السقي فإنه من الصعب الاستفادة من أكثر من 20 مليون م^3 سنويًا من المياه السطحيّة، أما في حال بناء السدّ فإنه من الصعب تخزين أكثر من 50 مليون م^3، ممّا يسمح بالاستفادة من المياه السطحيّة بحوالي 40 مليون م^3 في السنة انطلاقًا من السدّ.
3. وجوب استخدام طاقة ضخّ كبيرة لتأمين المياه للأراضي الزراعيّة الواقعة في أواسط وأعالي الحوض.
4. من الضروري إعادة النظر بانواع الزراعات الحاليّة والعمل على حلّ واقع الحيازات الزراعيّة الصغيرة بغية رفع كفاءة استعمال المياه.
5. يؤدي سحب 10 ملايين م^3 من المياه السطحيّة إلى خفض التصريف السنوي لنهر الحاصباني الوزّاني بنسبة 7.5٪.
6. لن يتعدّى حجم الضخ من نبع الوزّاني إلى ما مجموعه 13 قرية المقرّرة عتبة 4.5 مليون م^3 سنويًا وبالتالي يتوجّب وضع مخطّط توجيهي دقيق لعمليّة تطوير حوض الحاصباني حتى نتمكن من الاستفادة من الحصة الأكبر من المياه المطلوبة بالحد الأدنى في الوقت الحالي.
7. هناك إمكانيّة اللجوء إلى استخدام المياه الجوفيّة لكن بعد إجراء دراسات معمّقة.
8. نوصي بإنشاء لجنة دائمة تسهر على تطوير الحوض وعلى الإدارة الحكيمة الشاملة والإستراتيجيّة للموارد المائية في حوض الحاصباني.

الورقة الثالثة

الخصائص الجيوفيزيائية للأحواض المشتركة في جنوب لبنان الشرقي

د. وجدي نجم*

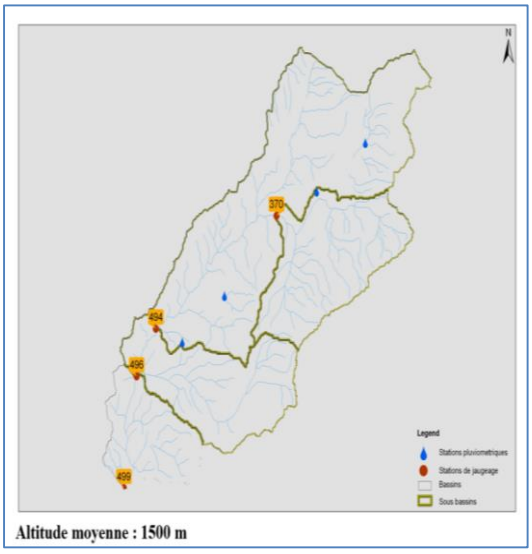

سوف أحاول أن أكون سريعًا قدر الإمكان. طُلب مني أن أتحدّث عن خصائص حوض الحاصباني/ الوزّاني، ونحن قمنا بإعداد كثير من الأبحاث مع الطلاب الراغبين في الحصول على أطروحة الدكتوراه لدراسة خصائص كل الأحواض في لبنان. ولسوف أعطيكم فكرة صغيرة عن خصائص حوض الحاصباني/ الوزّاني. تُظهر الخريطة المجاورة صورة الحوض، وتظهر عليها المحطات الأربع (المحطة 499 موجودة على الوزّاني)، وهناك 3 محطات أخرى. والدكتور كتفاغو تحدث عن مشاكل وأن هناك معطيات ليست دقيقة دائمًا، لذا أعدنا النظر بالخصائص

(*) رئيس المركز الإقليمي للمياه والبيئة.

واســـتندنا إلى الأبحاث والدراســـات المتوفرة لدى المركز الوطني للبحوث العلمية CNRS، وأخذنا مجموعة صـــور من الأقمار الصـــناعية، ثم بدأنا بتحليل هذه الخصائص والمعطيات لكل أحواض لبنان الجيولوجية وتمت مطابقتها مع المعطيات المتوفرة لدينا لاسيما منها الأحراش والغابات والتضاريس وكيفية تمظهرها.

استخرجنا كمية كبيرة من المعلومات لكل الأحواض الموجودة في لبنان. وعندما ركّزنا على الحاصباني لكي نستنبط معطيات أكثر وأدق اعتمدنا على المعلومات الواردة من محطتي الـ 499 وهي محطة الوزّاني ومحطة الـ 496 وهي محطة الفرديس خاصة وأننا لم نكن نعرف حجم التفاوت في المساحات والأرقام والإحصاءات لأنها لم تكن دقيقة على الدوام. ويُظهر الجدول التالي شرحًا للفرق في الأرقام بين المحطتين.

ويُظهر الجدول التالي مقارنة المعطيات حول الحاصباني في نقطتي الفرديس والوزّاني:

النهر	مساحة الحوض كلم^2			الأمطار مليون م^3	الانسياب في الأنهار مليون م^3	نسبة الانسياب ٪	الارتفاع (م)			الثلج	
	من المحطة	من مصلحة الليطاني	من صور الأقمار الصناعية				المتوسط	الأدنى	الأعلى	كلم^2	٪
الحاصباني- الفرديس	496	448	470	429	59.2	٪13	1500	550	2800	171.6	37
الوزّاني	499	526	529	486.7	133.4	٪27	1500	400	2800	171.6	32

وإذا دققنا بالجدول أعلاه، نجد أن مصلحة الليطاني كانت تقول إن مساحة حوض النهر في محطة الوزّاني هي 526 كلم^2، فيما تؤكد الصور الجوية أن المساحة هي 529 كلم^2، الذي هو الرقم الأكثر دقة.

وإذا دققنا في كميات مياه الأمطار التي كانت تنساب على النهر (ولفترات طويلة) نرى أن المتوسط فيها يصل إلى نحو 486.7 مليون م^3، في حين أن ما ينساب في النهر هو 133.4 مليون م^3 سنويًا، ما يعني أن نسبة الانسياب Coefficient d'écoulement تبلغ 27٪، إذًا، فأين تذهب نسبة الكمية المتبقية من المياه (73٪)؟

أشار الدكتور مروّة في محاضرته إلى أن حوض الليطاني وحوض الحاصباني لا يلتقيان وهما مفصولان 100٪، لذا نستنتج أن المياه تذهب حتمًا إلى الجوار؛ إنها لا تذهب صوب الليطاني، هي إما تنزل إلى فلسطين المحتلة أو تذهب إلى سوريا. ونحن عندما عقدنا اتفاقيات جونستون كنا نتحدث عن كل الكميات السطحية الموجودة في النهر، هذه الاتفاقية بمجملها مصطنعة لأن الأرقام المعتمدة تقول بأن التدفقات المائية للنهر تتراوح بين 120-140 مليون م^3، في حين أن حصة لبنان منها هي 35 مليون م^3. لكني في الواقع أتحدث عن كميات تتراوح بين 500 مليون م^3 و489 مليون م^3 تنزل إلى لبنان سنويًا.

وإذا نظرت إلى الحوض وجدنا عليه الثلج على قمة الجبل، وعندما درسنا نسبة الثلج وجدنا أنها تعادل نحو 32٪ من الحوض، وهذا أمر بالغ الأهمية لم يتم التطرق إليه من قبل بالنسبة للحاصباني، وأنا أتيت بصور معي لكي تعرفوا عن ماذا أتحدث؟ نتحدث عن 32٪ من الحوض يوجد عليها ثلج وفيها كميات ماء ضخمة.

وبالعودة إلى جيولوجيا النهر يظهر أن نحو 74٪ من مساحة الحوض كلها صخور كارستية متشققة. هذه المعطيات التي لدينا حول خصائص حوض الحاصباني وهذا ما يجب درسه وبحثه بالتفصيل.

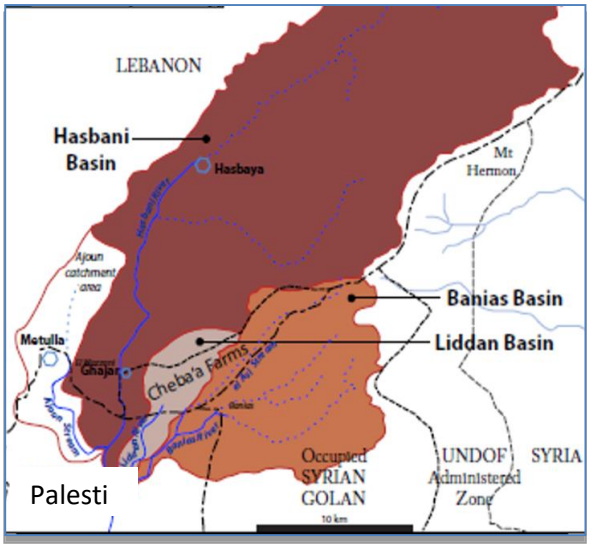

لكن من أين حصلنا على المعطيات؟ هنا يجب أن أنوّه بأن مؤسسة عبد العال حصلت على معطيات عن مياه الحاصباني عند دخوله فلسطين المحتلة وسوف أعرضها عليكم، ومن خلالها نستطيع أن نرى الكميات التي هطلت كل سنة.

ويُظهر الرسم البياني التالي كمية الانسيابات إلى فلسطين المحتلة ابتداءً من العام 1949- 2004، وهي تدل أن المتوسط السنوي هو في حدود 123 مليون م^3 تنزل نحو فلسطين المحتلة، وهذا الرقم هو الذي يفترض أن نعتمده. كذلك الأمر مع نهر الباذياس الذي تخرج منه كمية 114 مليون م^3 في السنة، بينما تخرج من الدان كمية تقدّر بنحو 241 مليون م^3، ما يعني أنها تشكّل جميعها كميات كبيرة جدًا (انظر الرسم البياني المرفق).

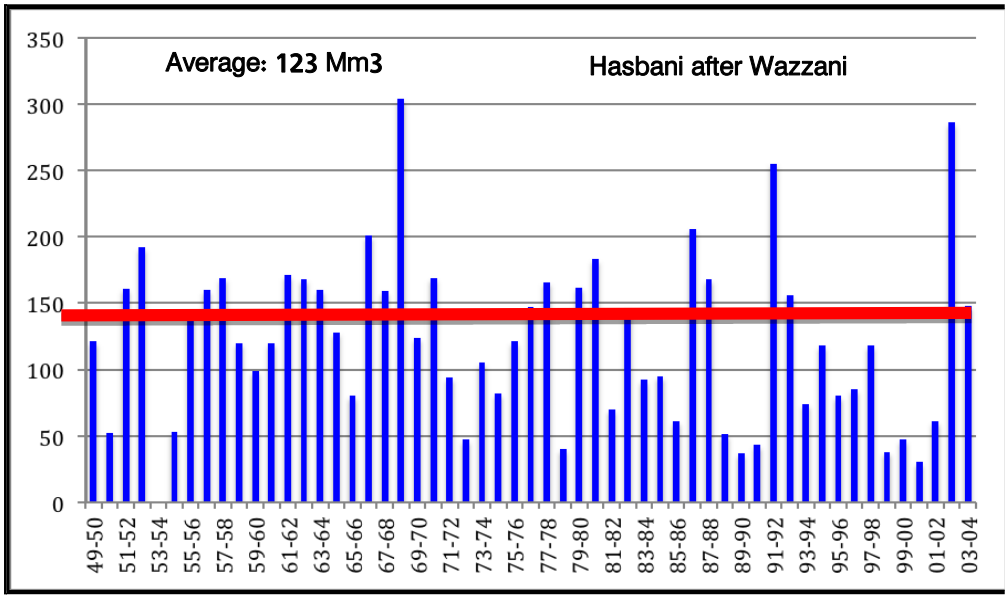

وإذا نظرنا إلى هذه الصورة الجوية المحاذية، نرى نهر الوزّاني في أسفلها عند النقطة الزرقاء حيث توجد قرية الغجر وعلى اليمين توجد تلة صغيرة، والتلة الصغيرة هذه هي مجرى نهر الدان وحوضه، أما شمالًا فلا توجد أية بلدة بالقرب منه، والذي أريد قوله إن كل مياه الدان- ونحن لم نأتِ على ذكره في أي مفاوضات- 250 مليون م^3 في السنة، وهذه الكمية الكبيرة والمعتبرة هي حقنا لكن لا يذكرها أحد ولا يطالب بها أحد: لا خبراء ولا اختصاصيون.

أنظروا إلى هذه الصورة، باللون الأصفر توجد حدود لبنان، وترون في الأعلى الثلوج هذا النهر الذي يتغذى من ثلوج لبنان؟ وهذا ما قصدت قوله والإشارة إليه.

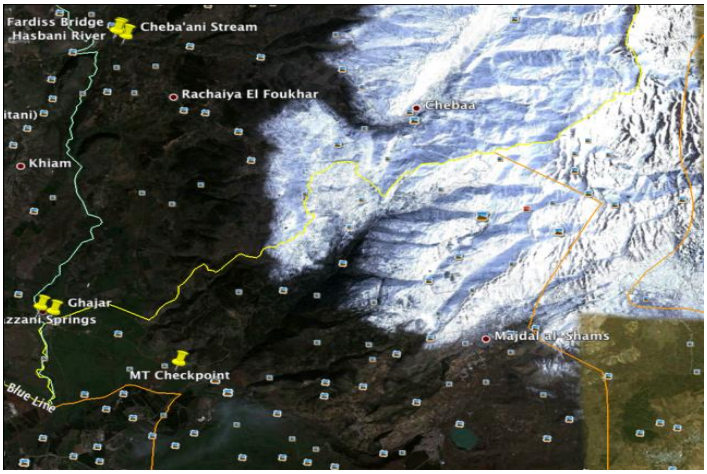

أخيرًا أريد أن أشرح على الرسم التوضيحي التالي لماذا يطمع "الإسرائيليون" في الجنوب؟ ويتضح أن هذا كله بسبب نوعية الماء لدينا. هم يجرّون الماء منه إلى جنوب فلسطين المحتلة ليستخدموها في مياه الشرب. إنهم يهتمون بـ 500 مليون م^3 التي يستولون عليها

لأن بقية الأحواض أصبحت مالحة. أما نسبة الكلور Taux de chlorure في الحاصباني عند خروجه من لبنان فتُقدّر بحوالي 25 ملغ/ ليتر، في حين أنها تصل عند جسر الملك عبد اللّه إلى حوالي 3074 ملغ/ ليتر (أنظر الرسم البياني المرفق). هذا الماء يحافظ لهم على نوعية الماء التي يشربونها. لأجل هذا عندما يأتون على ذكر المفاوضات أول مسألة تهمنا هي نوعية الماء التي تأتي. يقولون أنتم تلوّثون المياه، وهم يريدون ماء نظيفة حتى يستفيدوا منها في فلسطين المحتلة.

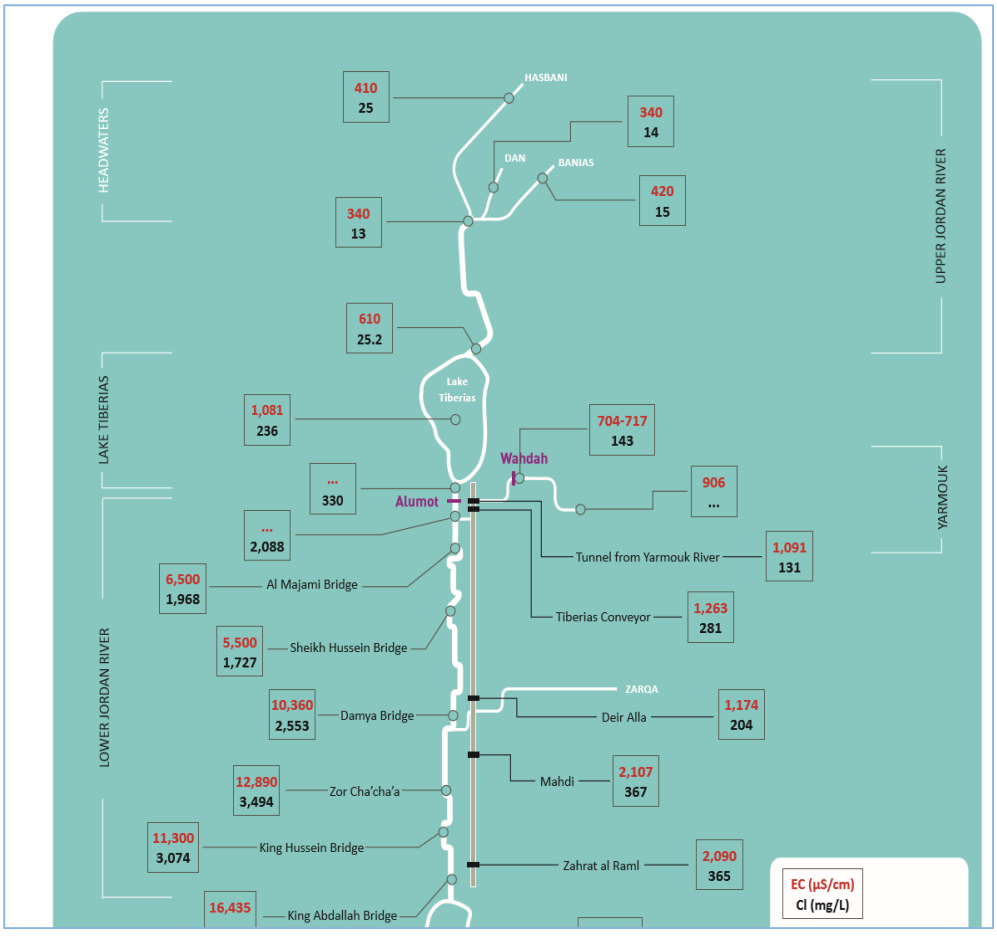

الورقة الرابعة

الإدارة المتكاملة للحوض في ضوء خصائصه الطبيعية وظروف المنطقة

د. أحمد الحاج*

سوف أدخل مباشرة في صلب الموضوع، لدينا مشكلة نتحدث عنها دائمًا في كل المؤتمرات وهي هل للوزّاني علاقة بالليطاني أو هل لليطاني علاقة بالوزّاني؟، وسوف أضيء على الموضوع بشكل سريع جدًا ومختصر.

بشكل عام سوف أختار حوض الوزّاني الذي يمتاز ببعض الخصائص الجيولوجية. إذا نظرنا إلى الجيوراسيك نجد أنه يشكّل 51٪، والجيوراسيك هو أيضًا كارستي، وهذا يعني أنه مؤلف من صخور كلسية، وهذه الصخور متشققة، أي أنها تتيح تخزين المياه.

المسألة الثانية توجد طبقات من J7 إلى J4 وأيضًا توجد بعض البقايا البازلتية والبراكين. ونحن في طريقنا إلى الوزّاني نلاحظ هذه الصخور البركانية (البازلت) بوضوح.

(*) خبير في قضايا المياه وأستاذ في كلية الهندسة/الجامعة اللبنانية.

من بعدها لدينا طبقات C2-C1 وغيرها، وتوجد تكوينات السينومنيان والتيرونيان هو الـC5-C4، التي هي أيضًا كلسية ومتشققة. وبعد الـ C5 توجد طبقة سنونيان وهي طبقة كتيمة Marne، أي أنها تمنع تسرّب المياه.

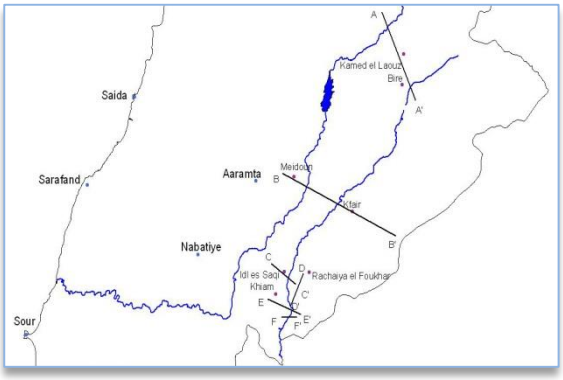

ومن أجل توخّي الدقة، وكما في دراسة د. مروّة، عملت 7 مقاطع في مناطق غير تلك المقاطع التي نُفّذت سابقًا. أخذت مقطع AA´ وحاولت أن أقطع بين نهر الوزّاني والليطاني في عدة أمكنة، وحاولت أن أختار المناطق التي على الكوع الأساسي، كما حاولت أن أختار أسفل منطقة الوزّاني.

وسوف نلاحظ معًا أن الوزّاني في هذه المنطقة التي أمامنا واسمها C6 موجود على ارتفاع 1025م، بينما الليطاني على ارتفاع 860 م، أي أن الوزّاني أعلى من الحاصباني.

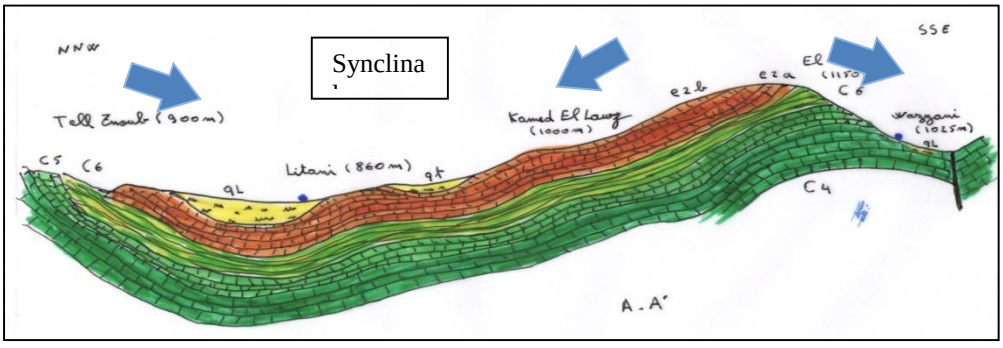

المسألة الأخرى هي أن الطبقة البرتقالية التي هي الأيوسان يوجد تحتها طبقة C6 وهي طبقة كتيمة، وهذا يعني أن لدينا طيّات مُقعّرة في الطبقات الجيولوجية

Synclinal أي مثل Cuvette (شكل صحن مقعّر)، وهي التي تمنع مرور الماء من هذا المكان إلى المكان الآخر.

ونلاحظ أيضًا أنني وضعت الإشارات الزرقاء لأبيّن كيف تتجه المياه؟

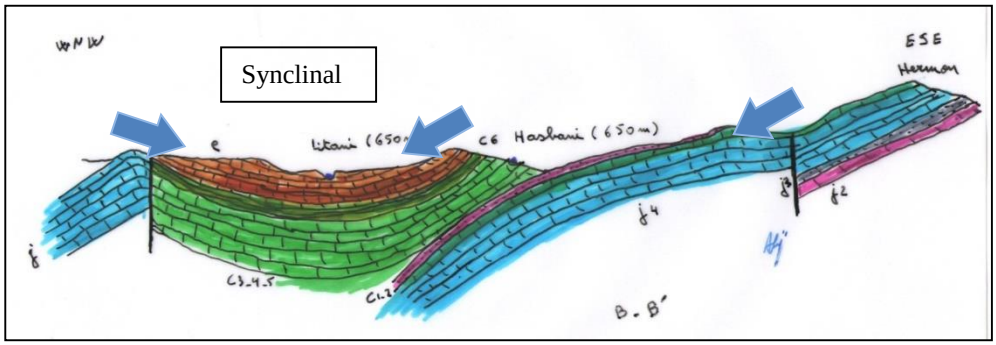

في المقطع أعلاه نلاحظ أنّ الليطاني على ارتفاع 650 م، بينما الحاصباني على نفس الارتفاع، ورجعنا إلى نفس Synclinal وهو الحوض الذي يمنع وصول المياه الجوفية، أو يمنع التسرب إلى الحاصباني من الليطاني.

أيضًا يوضح مقطع البازلت أن التسرّب لا يمكن إلا أن يكون في اتجاه واحد هو اتجاه النهر الأساسي الخاص بالحاصباني. وبالتوجه جنوبًا إلى منطقة الخريبة ومنطقة الماري يُلاحظ أن الحاصباني أصبح على ارتفاع 370 م، ونلاحظ أيضًا أن الطبقة C3 هي طبقة كتيمة، وهذا يعني أن المياه من الحاصباني/ الوزّاني لا تمر باتجاه الليطاني. وأيضًا وصولًا إلى منطقة إبل السقي نجد تغيّرات جيولوجية تعني أن المياه تذهب باتجاه الشمال واتجاه اليمين نحو الوزّاني على ارتفاع 450 م، ما يعني أنه من المؤكد أن لدينا تسرّبًا جوفيًا ضخمًا.

إذًا، لا جيولوجيًا ولا طبوغرافيًا يصح القول بوجود تواصل بين النهرين.

بالنسبة لمياه حوض الحاصباني/ الوزّاني أريد أن أوضح أن 70٪ من التدفق الخاص به هو بين كانون الأول ونيسان أي في فصل الشتاء حيث يحدث ذوبان الثلوج في هذا الشهر. (انظر الجدول المرفق).

يصل إجمالي تصريف نهر الحاصباني حسب المراجع بين 147-174 مليون م^3، بينما تصريف نهر الوزّاني 61 مليون م^3، والمتساقطات هي بين 860- 1000 ملم.

من المؤكد أننا نأخذ معلومات من المحطات الموجودة على الأنهار، وفي الأسفل وضعنا data logger كانت تسجل قياسات كل نصف ساعة وتقوم بتخزينها، وأجرينا مقارنات وحصلنا على أرقام قد تكون مختلفة بعض الشيء في بعض الأوقات عن تلك المتداولة رسميًا.

كما أجريت Traçage ووضعت ملحًا لنعرف المعادلة وقارنت بين الأرقام التي لدي والأرقام الرسمية فوجدت أنها أدنى بقليل. وهذه المسألة بحاجة إلى انتباه.

الشهر	الدفق M^3/S	الكمية M.M^3
أيلول	1.2	3.11
تشرين 1	1.097	2.938
تشرين 2	0.8	2.074
كانون 1	1.483	3.974
كانون 2	1.548	4.147
شباط	13.285	32.14
آذار	17.483	46.829
نيسان	7.4	19.18
أيار	5.622	15.033
حزيران	3.2	8.294
تموز	3.613	9.678
آب	2.71	7.258
متوسط الدفق	4.953	
الحجم السنوي		154.655

مياه الحاصباني/الوزّاني نظيفة بدرجة عالية جدًا تتراوح بين 500-800 ميكروسيمنس وهذا يعني أنها صالحة للشرب بدرجة جيدة جدًا، وهذه المعلومة مهمة جدًا.

إذًا، يوجد في حوض الحاصباني/ الوزّاني جريان مائي يُقدّر بـــ 146 مليون م^3، ولدينا أيضًا نبع الوزّاني وشبعا وعيحا.. وكلها جريان سطحي.

أما في الجريان الجوفي فقد راجعنا الخرائط الجيولوجية وحاولنا قدر المستطاع أن نرسم حدودًا هيدروجيولوجية، ولكن تفاجأنا بوجود أحواض أخرى كالحوض الموجود في الصورة المرفقة. هذه الأحواض لا أحد يحتسبها أحدها مساحته 7 كلم^2 والثاني 2 كلم^2، ولكن لاحظنا في الأسفل على الحدود أيضًا وجود حوض كبير جدًا مساحته بحدود 89 كلم^2، لكن لا أحد يدرجها في الحسابات وهو موجود عند بلدة عيتا الشعب ورميش.

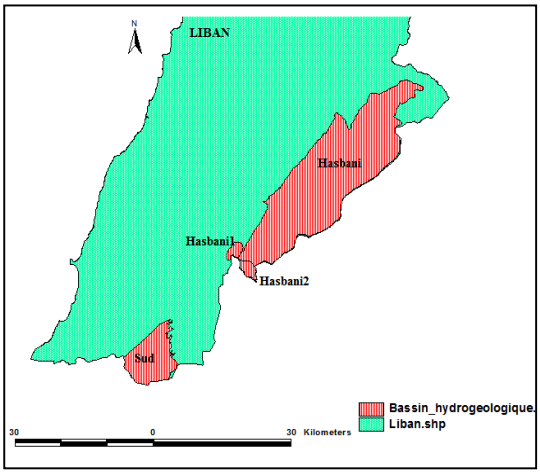

إذًا لدينا جريان سطحي مع جريان جوفي يقدران وفق حساباتي بـ 356 مليون م^3، بالإضافة لما تم جمعه في الأحواض الثلاثة الذي تحدثنا عنها لجهة عيتا الشعب والحوضين الصغيرين- اللذين عندنا بحدود 381 مليون م^3 كمعدل وسطي.

	الحاصباني	الحاصباني1	الحاصباني2	الحوض الجنوبي
المساحة كلم^2	504.4	7.83	2.11	89.25

على مستوى الزراعة في الحاصباني/ الوزّاني التي أشار إليها د. نجم تقدّر الفاو أن لدينا 4250 واحتياجات الحوض للاستخدام يمكن أن تصل إلى 60 مليون م^3 ويمكن أن تنخفض إلى 48 مليون م^3 في حال استخدام الري بالتنقيط.

بالنسبة إلى الميزان المائي حاليًا، ما أعرفه أن لدينا مضختين، إحداهما معطلة والأخرى يجري تشغيلها على الكهرباء أحيانًا، وأحيانًا أخرى على المازوت، والتقديرات هي أننا نضخّ 2.7 مليون م^3 للشرب سنويًا، إضافة إلى استثمار4.2 مليون م^3 للري، أما الكمية حسب عدد السكان فينبغي أن تكون 74 مليون م^3. إجمالًا إذا أردنا ري الأراضي الزراعية وسقاية الناس جديًا بكمية 2.7 مليون م^3 يكون نصيب الفرد في

حوض الوزّاني 18 ليترًا للشرب وهذه الكمية منخفضة جدًا، لذلك تعتمد الناس على الآبار الخاصة. ويوضح الجدول التالي استخدامات المياه الحالية والمفترضة:

الاستخدامات	الكمية المستثمرة حاليًا (مليون م^3/ سنة)	الكمية المفترض استثمارها حاليًا (مليون م^3/ سنة)
منزلي (مياه شفة)	2.7	14
ري	4.2	60
المجموع	**6.9**	**64**

الموضوع الآخر الذي يهمني أن أشير إليه هو ما أردت توضيحه من خلال الفاتورتين الموجودتين في الصورة: تعود الفاتورة التي على اليمين لسنة 1966 عندما كانت الناس تشترك مع وزارة الموارد بـ 1 م^3، يعني كان يستخدم العيار، وهذا العيار هو من سنة 1966، بينما الفاتورة الثانية يعود تاريخها لـ 1986/8/30 أي في فترة الاحتلال الإسرائيلي وقد تم التحوّل من العيار إلى العداد. وأنا لا أقصد أن أقول لسعادة المدير العام أن يرجعوا إلى طريقة العدادات، أنا مع إلغاء الرسوم للمنطقة لأنها منطقة إستراتيجية وتتطلب أعمالًا داعمة على نطاق واسع لكل المنطقة.

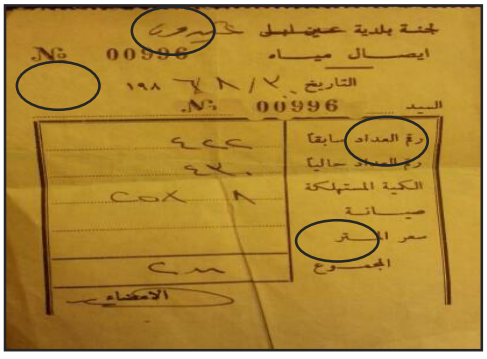

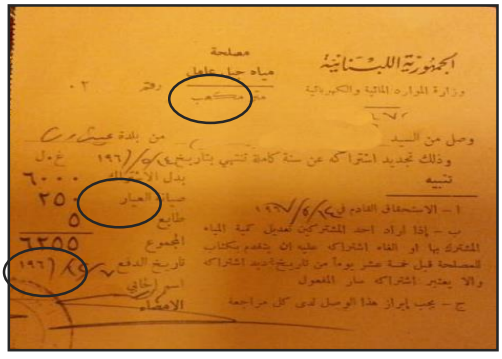

عام 2002 أقيمت المنشآت والمضخات على نهر الوزّاني وفي سنة 2015 لكن لم يستفد لبنان أكثر من 9.6 مليون م^3 وكان تشغيل المضخة لا يتم إلا بوجود التيار الكهربائي.

حاليًا يوجد موضعان يضخ منهما العدو الإسرائيلي المياه إلى بلدة الغجر والى الداخل الفلسطيني والأكيد أنها تعطيهم كهرباء من داخل الكيان.

ونلاحظ لدى وصولنا إلى بوابة فاطمة أن المنطقة خضراء باتجاه فلسطين والمنطقة قاحلة باتجاه أراضينا، هذا رغم أن أراضينا كانت محتلة لفترة 15-20 سنة، حتى أن الاحتلال منع المزارعين من زرع شجرة، لذلك اقترح أن يكون من ضمن الاقتراحات أن يتم وصل النهرين ببعضهما البعض، بواسطة نفق يمتد من منطقة برغز إلى منطقة رأس بيدر، وقد درست هذا الموضوع جيدًا واطلعت على الطبيعة الجيولوجية للمنطقة.

جيولوجيًا يمكن اختصار مسافة 18 كلم إذا أردنا المرور من قضاء إلى قضاء، والنفق المقترح بطول 4 كلم، وبعرض 6.5 م وارتفاع 5 م وانحدار بحدود 2.2٪ وهو انحدار مناسب ويمكن أن يكون بقطر 400 ملم.

لقد أجريت مقارنة وأحصيت الكمية التي يمكن سحبها بمقتضى القانون الدولي. وبهذه الطريقة يمكن سحب 14 مليون م^3 سنويًا وهذا رقم يمكن إضافته إلى حصة لبنان من هذا النهر.

مداخلات الجلسة الأولى:

بعد تقديم المحاضرين أوراقهم فُتح باب النقاش وأبدى بعض المشاركين ملاحظات وطرحوا أسئلة وقدموا مداخلات يمكن إيجازها كالآتي:

- هناك شيء من التضارب في تقدير كميات المياه السطحية والجوفية في حوض الحاصباني/ الوزّاني. من ذلك تقدير د. كتفاغو بأن كمية المياه المذكورة في اتفاقية جونستون بـ 50 مليون م^3 علمًا بأنها 35 مليون م^3 كما نصت الاتفاقية، لذلك يجب اعتماد الدقة العلمية في ما يجري من أبحاث ودراسات.
- دعا بعض المشاركين الى أن يصار الى تكثيف حفر الآبار الارتوازية في منطقة حوض الحاصباني/ الوزّاني للحدّ من تسرّب المياه الجوفية الى الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- اقتراح أن يكون الاتفاق بين لبنان وسوريا والأردن على تقاسم المياه على أساس تحديد النِسَب وليس تحديد الكميات، لأن الكمّيات متغيرة من سنة إلى أخرى مع اختلاف المتساقطات.
- حول الاتفاقيات الدولية الخاصة بتقاسم مياه الحاصباني/ الوزّاني توجد اتفاقات أخرى منها اتفاقية حُسن الجوار عام 1926، فلماذا يتم تجاهلها والاكتفاء بالتركيز على اتفاقيات 1997 وتضيع المسألة بين الحصة العادلة والحصة المنصفة؟

ردود المحاضرين

د. سليم كتفاغو

أولًا، نحن لا نصدر أرقامًا عشوائية بخصوص الحاصباني، والأرقام التي قدمناها دقيقة جدًا، لأن السد سوف يقام في إبل السقي وليس في آخر الحوض، وهذا يعني أنه يتم أخذ كمية الماء التي تمر بجسر الفرديس، والكمية هي 60 مليون م^3، ولا نستطيع أن نقيم سدًا في إبل السقي، ونخزّن فيه 90 مليون م^3. أما الـ 50 مليون م^3 التي ذكرتها فيمكن أن نأخذها من المياه السطحية. والـ 50 مليون م^3 هذه ليست حصة لبنان. قلنا إن السد يستطيع أن يخزّن تقريبًا 50 مليون م^3 وبمقدورنا أن نستعمل منها 40 مليون م^3، ويبقى في السد 10- 20٪، وهذا كل شيء تحدثت عنه. وهذا يعني إن هذا الرقم هو رقم صحيح. أما المنطقة التي تقع في آخر الحوض فهي منطقة لا نستطيع استعمالها، أولًا ارتفاعها بين 260- 270 م ما يوجب أن نقوم بضخ كبير جدًا، ولأن المشروع الذي أُنجز عام 2002 كي يغذي 13 قرية في الجنوب كان على أساس 4 ملايين م^3 في السنة لكن بالكاد يستفيد المواطنون من مليونين أو مليون ونصف المليون بسبب موضوع الكهرباء وغيرها.

ثانيًا، في قصة تحديد الحوض أو المساحة، الآن أصبح لدينا في الليطاني برنامج يتبع مجاري المياه، وبذلك يستطيع أن يحدد لكل محطة ما هو الحوض الصبّاب لهذه المحطة، ولا يأخذ المساحة الجغرافية وهذا الشيء أصبح موجودًا ونعمل على تطبيقه.

بالنسبة للاتفاقيات الدولية، يوجد أشياء كثيرة سابقًا بين الدولة الفرنسية والدولة الإنكليزية مع الإشارة إلى أن الحدود التي كانت مقترحة من قبل "إسرائيل"، كانت في شتورا بمعنى أن حدود "الكيان الإسرائيلي" الشمالية، مطلوب أن تصل إلى خط الشام في شتورا، وهذا تم رفضه من قبل الفرنسيين، وكان أمين عام الخارجية الفرنسية فيليب برتولو Philippe Barteleau موجودًا وقال للإنكليز: "إذا أردتم أن تسترخوا في الماء استرخوا على حسابكم وليس على حسابنا". ووقف الفرنسيون وقفة قوية جدًا، وهذا باعتقادي كان موقفًا مهمًا جدًا للبنان، وهم الذين أعادوهم إلى الوراء ولم يسمحوا لهم بالتقدم إلى حدود شتورا.

د. وجدي نجم

عندما تحدثت عن الكميات الخاصة بالحاصباني والوزّاني أعطيت أرقامًا على 60 سنة وهذا معدل سنوي. وبكل الأحوال إذا أردنا أن نقيم إنشاءات على النهر من المؤكد أن هناك قوانين دولية يفترض التقيد بها ولا يقام بأي عمل يخالف القوانين الدولية.

د. أحمد الحاج

في المؤتمرات لا يستطيع أحدنا أن يتحدث في كل شيء. كلامي الذي وجهته للمدير العام يتعلّق بإطلاق حرية الناس لتحفر آبار ومجانًا، هذه منطقة لبنانية كانت محرومة سابقًا ومظلومة. وعندما تحدثت عن النفق اقترحته بطول 4 كلم برأيي هذا لفائدة الناس حتى تأخذ حقها.

الجلسة الثانية:

الاستعمالات التاريخية لمياه
نهر الحاصباني/ الوزّاني وحاجات لبنان منه

رئيس الجلسة:
د. منصور بطيش/ وزير الاقتصاد والتجارة

المحاضرون:

- **د. ريكاردو بتريللا**
  (قدّمت ورقته د. ليلى غانم)
- **د. وسيم ضاهر**
- **م. بسام جابر**

الجلسة الثانية

الاستعمالات التاريخية لمياه نهر الحاصباني/ الوزّاني وحاجات لبنان منه

عُقدت الجلسة الثانية تحت عنوان: "الاستعمالات التاريخية لمياه نهر الحاصباني/ الوزّاني وحاجات لبنان منه" برئاسة وزير الاقتصاد والتجارة د. منصور بطيش* الذي افتتح الجلسة بكلمة جاء فيها:

ليس ابلغ دلالةٍ من أن نلتقي في بيروت حول نهر الحاصباني/ الوزّاني فهذا النهر لا يتدفق فقط من منابعه ومجراه إلى مآله بل هو يجري في عروق عاصمتنا وكل لبنان ماءً ممزوجًا بالكرامة الوطنية.

فشكرًا للمنظمين، شكرًا للمركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، ومؤسسة مياه لبنان الجنوبي اللذين وضعا على طاولة البحث في هذا المؤتمر حاجات لبنان من هذا النهر وحقوقه في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدولية.

بقدر ما يُسعدني أن أترأس هذه الجلسة التي تُناقش "الاستعمالات التاريخية لمياه نهر الحاصباني/ الوزّاني وحاجات لبنان منه"، يؤسفني أن أقول إن لبنان لا يستفيد كفاية من ثروته المائية عمومًا ومن الحاصباني تحديدًا لأسباب متعددة.

قد لا أملك خبرة في تفصيل الدور الكبير للمياه على الصعيدين البيولوجي والجيولوجي وغيرهما إلا أنني ككل الناس أعرف أن المياه هي سر الحياة، وكوزير

(*) وزير الاقتصاد والتجارة في الحكومة اللبنانية.

للاقتصاد والتجارة أعرف الدور الحيوي للمياه على الصعيد الاقتصادي وهو جزءٌ أساسي من أسباب الأطماع الإسرائيلية في الأراضي اللبنانية.

وبحسب دراسة البنك الدولي فإن الاحتباس الحراري وتقلّص كمية المياه المتاحة للاستعمال من شأنه تكليف بعض الاقتصادات حتى 6٪ من إجمالي الناتج المحلي بسبب العجز عن توفير المياه للزراعة أو الصناعة أو حتى الاضطرار لنقل مصانع أو إحداث تغييرات في البنية التحتية.

لن أعدد لكم استخدامات المياه في الصناعة والزراعة وإنتاج المستحضرات الطبية والصيدلانية وتوليد الطاقة الكهربائية وزيادة النمو وجميعكم أهل اختصاص ومعرفة، وأعرف حين أقول إن الاقتصاد في المياه يفعّل دور المياه في الاقتصاد، ومع ذلك سأشدد على وجوب الاستخدام الأمثل للمياه في لبنان. ولنا في غياب مثل هذا الاستخدام في نهر الحاصباني/ الوزّاني خير دليل على انعكاسه على تراجع التنمية والاقتصاد وخلق أسباب إضافية للنزاعات.

إن لبنان لا يستفيد من كل الحقوق التي كرّستها النصوص والعادات المحلية في استعمال مياه الأنهار والقنوات والبحيرات للري والاستعمال، بحيث يُستخدم من مياه الحاصباني ما لا يتجاوز سبعة ملايين م^3 سنويًا لري حوالي 650 هكتارًا فقط.
ووفقًا لمشروع جونستون الأميركي الذي قسَّم عام 1954 مياه نهر الأردن وروافده فإن حصة لبنان هي 35 مليون م^3 لا يُستغلّ منها حاليًا أي كمية من حقه في هذه المياه.

إن المياه ملّوثة بسبب تسرّب كميات كبيرة من الصرف الصحي وزيبار الزيتون من المعاصر المنتشرة في المنطقة تشكّل خطرًا على السلامة العامة وعلى الحياة المائية في مجرى النهر وتقضي على الحركة السياحيّة التي تنشط في المنطقة خلال فصل الصيف.

أما أطماع العدو الإسرائيلي فهي لا تُخفى على أحد، وتهديداته المتواصلة تحمل في الكثير من خلفياتها أطماعًا بمياهنا كما حاجاته ورغباته التوسعية في استخدام

المياه الجارية من لبنان (سمعنا في الجلسة السابقة أن الصهاينة في أيام الإنكليز كانوا يريدون الوصول إلى شتورا).

من هنا فإن لهذه الجلسة أهمية كبيرة للإضاءة على العديد من النقاط خصوصًا مع مشاركة نخبة من الفعاليات والخبراء والمعنيين، على أمل أن يكون النقاش مُغنيًا لنا جميعًا وأن تساهم ترجماته على الأرض لصالح التنمية المتكافئة والمستدامة في مواجهة التحديات وتعرض الحلول لمعالجة أسباب تلوث مياه الحاصباني/ الوزّاني وتضعه على خارطة النهوض بالبلد والمساهمة الفاعلة في اقتصاده.

أترك الكلام الآن للدكتورة ليلى غانم المحاضرة في الأنثروبولوجيا في جامعة السوربون ورئيسة تحرير مجلة بدائل لتحدثنا عن دور نهر الأردن وروافده في التنمية المستدامة والمتكافئة في المنطقة، وذلك بالاستناد الى الورقة المقدّمة من الدكتور ريكاردو بتريللا بعنوان "رؤية المنتدى العالمي البديل للمياه من أجل عدالة مائية".
الورقة الثانية يقدّمها الدكتور وسيم ضاهر رئيس مجلس إدارة ومدير عام مؤسسة مياه لينان الجنوبي وعنوانها "حاجة لبنان لمياه الشفة في ضوء المشاريع القائمة والمخطط لها في منطقة الحوض وسائر الجنوب".

الورقة الثالثة يقدّمها المهندس بسام جابر حول الحقوق اللبنانية التاريخية في مياه الحاصباني. وهو مدير عام سابق في وزارة الطاقة والمياه، وهو خبير مع البنك الدولي والاتحاد الأوروبي والوكالة الأميركية للتنمية، وقد ساهم بشكل فعّال في إعداد القانون 221/2000 المتعلق بإعادة تنظيم قطاع المياه في لبنان.

الورقة الأولى

رؤية المنتدى العالمي البديل للمياه
من أجل عدالة مائية

د. ريكاردو بتريللا*

كان من المفترض أن يكون الدكتور ريكاردو بتريللا بيننا الآن ولكنه لم يستطع الحضور لأسباب طارئة، فأرسل ورقة تتضمّن الأفكار الأساسية التي كان ينوي تقديمها والحقيقة أن هذه الورقة لا تعالج تحديدًا موضوع الحاصباني/ الوزّاني بل هي رؤية بديلة هامة تتناول موضوع المياه.

ريكاردو بتريللا هو خبير مائي وأستاذ في الجامعة الكاثوليكية في لوفان (Louvain) في بروكسل، وهو مؤسس المنتدى العالمي البديل للمياه (Forum Mondial de l'eau)، الذي نجح في كشف مساعي المنتدى العالمي للمياه الذي أسسته الأمم المتحدة عام 1997 بهدف واضح هو خصخصة المياه وجعلها سلعة اقتصادية خاضعة لقوانين السوق ورأس المال العالمي. وكان قد جرى التمهيد لقيام المنتدى العالمي للمياه في قمة المياه في دبلن (Dublin) عام 1992 وهي التي أعدت لقمة الأرض التي عُقدت في ريو في العام نفسه.

(*) خبير مائي وأستاذ في الجامعة الكاثوليكية في لوفان في بروكسل.

لعل من سمعوا بهذا المنتدى العالمي البديل للمياه قلة عندنا، لكن هذا المنتدى معروف على نطاق واسع في أوروبا وشارك بفعالية في المنتديات الاجتماعية العالمية التي نظمها النشطاء والخبراء والعلماء الذين حاولوا أن يفكروا في شكل بديل للاقتصاد السائد، واستطاع أن يفرض شعار "المياه ملكية عامة وحق طبيعي مثله مثل الهواء"، وتمكن من أن يفرض نفسه على صنّاع القرار في أوروبا لأن عددًا كبيرًا من البرلمانيين الأوروبيين دخلوا في هذا المنتدى. وظهر العديد من المبادرات التي قامت بها بلديات عدة في أوروبا ومنها فرنسا تحديدًا، حيث حاولوا أن يوصلوا الماء مجانًا للمستهلكين، كما أنهم لعبوا دورًا كبيرًا ضد الشركات الاحتكارية للمياه العابرة للقارات مثل: Vivandi, Bechtel, Lyonnaise des eaux وكلها تُشرك "إسرائيل" في استثماراتها.

في تموز عام 2010 تبنّت الأمم المتحدة شعار "المياه مصدر للحياة" وذلك نتيجة الضغوط والجهود التي قام بها المنتدى العالمي البديل للمياه، وهو قرار عارضته 41 دولة من بينها الولايات المتحدة وبريطانيا "وإسرائيل". وبالطبع ففي أروقة البرلمان الأوروبي، ونتيجة عمل هذا المنتدى جرى رفع الصوت ضد "إسرائيل" على حرمانها للشعب الفلسطيني من حق استخدام "مياه السماء"، وهذا التعبير ليس لي أو لريكاردو بل هو تعبير لمجلة بريطانية أجرت تحقيقًا واسعًا حول هذه المسألة وشغلت بال الكيان المحتل الذي أرسل خبراء إلى بريطانيا ليناقشوا هذا الموضوع مع المعنيين.

قدّم المنتدى العالمي البديل للمياه وثيقة تعود لسنة 1867 حصلنا عليها من المكتبة الوطنية الفرنسية تثبت أن بعثة من المهندسين والجيولوجيين الأميركيين ذهبوا إلى فلسطين ودرسوا جيولوجية منطقة النقب وفي عام 1871 قدّموا تقريرًا يتضمن كشفًا للموارد المائية للمنطقة بما فيها مياه اليرموك والحاصباني والليطاني. هذه الوثيقة موجودة في المكتبة الوطنية الفرنسية.

يذكر ريكاردو بتريللا في ورقته أنه منذ خصخصة المياه في السنوات الثلاثين الأخيرة لم تعّدّ المياه حقًا للجميع ولكافة الشعوب، بل دخلت في نطاق تحقيق أرباح للمستثمرين في قطاع المياه، وفي كل ما يتعلق بخدمات المياه في العالم، وقد وجّه

بتريللا نداء إلى المسلمين يذكّرهم بأن الأديان تحترم الماء، والأديان تعتبر أن الماء لها قدسية وهي ضد هدر المياه وضد تلويثها. ويعتبر بتريللا أنه يجب علينا أن نستخدم كل السُبل لخلق حالة توعية عند الناس بما فيها استخدام الخلفيات الدينية والثقافية الموجودة عند الشعوب. لقد انتقلنا من ثقافة "المياه حق للجميع" إلى منطق المياه يجب أن يدفع "ثمنها المستهلك"، وأصبح هناك سوق عالمية للمياه، وأصبحت أسعار المياه تُحدد في البورصة العالمية.

وفي قمة الألفية التي عُقدت عام 2002 في مونفيل Montville تم الاتفاق على أن يُناط تمويل التنمية بالقطاع الخاص، وتوفير 45 مليار دولار الضرورية لتأمين مياه الشرب لنصف الكوكب لا يمكن أن تتم إلا عن طريق القطاع الخاص. علمًا بأن هناك 1.2 مليار نسمة محرومين من المياه، فضلًا عن نحو 2.6 مليار نسمة لا تصلهم المياه لأسباب تقنية.

لقد حوّلت المؤسسات المحلية والدولية المياه إلى مورد إستراتيجي مثل النفط يحكمه منطق الإستراتيجيات الجيو- اقتصادية وقد تعمقت مقولة الذهب الأزرق. وتجدون هذا العنوان في الأدبيات الأجنبية (L'or Bleu) الذي هو المياه، مقابل الذهب الأسود (L'or Noir) الذي هو النفط.

وقد فرض البنك الدولي وصندوق النقد الدولي على شعوب العالم الثالث وعلى عالمنا العربي خصخصة المياه كأحد أوجه الشروط لمنح القروض.

أذكر أيضًا أن المنتدى العالمي للمياه لم يكن من قبيل المصادفة أنه عيّن مصريًا لرئاسته وهو الذي أخذ القرار بتخصيص مياه النيل، حتى لو كان القرار على حساب مصر، وأنا حاورته وقال لي إن هذا القرار أُتخذ على مستوى الدولة المصرية بالتفاوض مع "إسرائيل" والولايات المتحدة الأميركية، ومن حينها بدأت المفاوضات حول سدّ النهضة وحصة أثيوبيا الخ...

بالتوافق مع هذا المسار وتماشيًا مع مندرجات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، طلب الاتحاد الأوروبي من 72 بلدًا خصخصة قطاع المياه بدءًا من استهلاك المياه إلى إدارة المياه الجوفية، وتجديد الشبكات والصرف الصحي.

لقد استفادت "إسرائيل" من هذا الوضع فأسرعت إلى احتلال مواقع فيه من خلال تطوير طاقاتها وهي تُعتبر اليوم من البلدان الرئيسية في إنتاج وتصدير تقنيات تحلية المياه وهو قطاع ذو ربحية عالية.

يؤكد بتريللا أن الرأسمالية العالمية تقف إلى جانب "إسرائيل" وتُطلق يدها ليس فقط في موضوع السيطرة على الأرض، بل في الاستثمار في المياه على الصعيد الدولي حيث تدخل كشريك في شركات الاستثماري العالمي للمياه وفي منطقة الشرق الأوسط: (أحواض النيل، الأردن، الحاصباني، الخ...) وهو يَعتبر أن العمل من أجل جعل المياه ملكية عامة ومقاومة شركات المياه العابرة للقارات وقوى الاستكبار العالمي جزءٌ لا يتجزأ من قضية الدفاع عن حقوق الشعوب بالسيادة المائية ومقاومة سياسة "إسرائيل" في وضع اليد على الأرض والمياه.

Les questions/ solutions imposées au plan mondial ne vont pas dans la direction de la promotion et sauvegarde des droits et du devenir des populations locales et de la population mondiale. Cela signifie que la lutte du peuple palestinien et des autres populations de la région pour leurs droits à l'eau se trouve dans la condition de devoir lutter également contre les forces dominantes au plan mondial, de plus en plus puissantes en termes politiques, économiques (finance, marchés...) et technologiques (innovation).

ويتحدث بتريللا عن تماثل في الرؤية والأهداف بين "إسرائيل" والسلطات المتحكمة بمسار البشرية، لجهة العودة لوضع اليد مباشرة على الثروات الطبيعية (عادةً ما يُستخدم هذا التعبير للإشارة إلى مرحلة الاستعمار ومن سيضع يده مباشرة على

الثروات). ويَعتبر أن التوصل إلى حل بالتفاهم غير ممكن بين قوة استعمارية والدول المحيطة بها التي تعرَّضت لأقصى درجات العنف والدمار.

بمعنى أن الناس المحرومين من الحياة كيف سيتفاوضون على الماء مع "إسرائيل". ويأتي ذلك في سياق اقتراح لتأسيس مجلس أمن عالمي لدول منطقة الشرق الأوسط، وهذا المجلس تأسس لبلدان كثيرة في أميركا اللاتينية وأوروبا لأجل إشراك الناس ديمقراطيًا بالقرارات المتعلقة بالمياه.

تجدر الإشارة إلى أنه تعقد سنويًا في مدينة تيانو Teano الإيطالية، اجتماعات تشارك فيها حوالي مئة بلدية، للتنسيق فيما بينهم من أجل ثلاث قضايا هي: المياه والبذور، والمعارف المتوارثة التي تضيع، وهم يحاولون خلق تجارب بديلة لما نسميه ديكتاتورية الأسواق.

ويعتبر بتريللا أننا نستطيع القيام بخطوة أولى، إلى أن تتحرر فلسطين ولا يستبعد أن نتخلص من هذه الحالة الإستعمارية.

يُعبّر هذا الاقتراح عن قناعته أيضًا بأن قضايا المياه لا تُحلّ على مستوى البلدان أو حتى الأقاليم، وينبغي أن يكون البُعد العالمي والأممي حاضرًا، لاسيما فيما يتعلق بنقل الحوار إلى داخل أروقة الأمم المتحدة من أجل الابتعاد عن وضع إدارة الموارد وترشيدها في أيدي المستثمرين. ومن الأسباب التي تحتّم هذا البعد أن النظام الاقتصادي الدولي قد أُصيب بالوهن وأُضعفت السيادات الوطنية حتى في قلب دول الشمال مما يجعل طبيعة المواجهة في المستقبل مواجهة مباشرة مع الشركات المتعددة الجنسيات.

ويخلص إلى أن التنمية المستدامة لا يمكن أن تتحقق في ظل النظام الاقتصادي الحالي وبدون ضغوط شعبية واسعة.

وهو يقترح- إضافة إلى مجلس الأمن للمياه- إطلاق مبادرة دولية من لبنان يوضع فيها بيان حول العدالة المائية يتعلق بإدانة سرقة "إسرائيل" للمياه وهذا محرّم دوليًا. ولماذا لا نقوم بحملة دولية عالمية حول هذه المسألة من خلال هذا المنتدى العالمي

البديل، وأيضًا من خلال البرلمان الأوروبي والهيئات التي من الممكن أن تقف معنا وتدعمنا؟

الاقتراح الذي يطرحه بتريللا هنا هو أن "تُتابع الحملة على الويب خلال سنتين لنحصل على دعم وتأييد مليوني توقيع على عريضة مفتوحة".

الورقة الثانية

حاجة لبنان لمياه الشفة في ضوء المشاريع القائمة والمخطط لها في منطقة الحوض وسائر الجنوب

د. وسيم ضاهر*

جرى الحديث كثيرًا من قِبل بعض الزملاء عن المياه وكيفية استخدامها وما هي إستراتيجيتنا في مجال استثمار هذه الثروة الطبيعية.

نحن في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وضعنا الأسبوع الماضي إستراتيجية تقوم على الانتقال من استثمار المياه الجوفية إلى المياه السطحية، خاصة وأن الحاصباني/ الوزّاني هو مصدر مهم من مصادر المياه السطحية، والهدف منها هو تخفيف ضغط استهلاك المياه من نهر الليطاني خاصة مع وجود تحديات كبيرة في تأمين كميات المياه في الحوض الأدنى، وذلك على الرغم من التلوّث الحاصل فيه، لكنه– وللعلم- تلوّث قابل للمعالجة وليس مستعصيًا، وما زلنا قادرين على التعامل معه ولو بالحد الأدنى حاليًا.

في المبدأ نحن لا نستطيع أن نأخذ كل حاجاتنا من المياه بالاعتماد على الحد الأقصى المتاح من الأحواض الداخلية ثم نأخذ حاجاتنا من المياه السطحية في حوض الحاصباني/ الوزّاني، بل على العكس يجب أن نأخذ كل حاجاتنا من الحاصباني/

* مدير عام مؤسسة مياه لبنان الجنوبي.

الوزّاني أولًا حتى نكون من جهة مرتاحين في التعامل مع باقي الكميات التي يمكن إتاحتها للداخل، ومن جهة أخرى قادرين على مواجهة التحديات التي تقوم على توفير كميات مياه إضافية كافية حتى عام 2050.

من هنا جاءت فكرة هذا المؤتمر وله أهداف تندرج في سياق المنشآت التي سوف يتم تنفيذها على نهر الوزّاني والحاصباني، خاصة وأننا بصدد وضع تصوّر للقاعدة العلمية والقانونية التي سننطلق منها.

من هنا فإننا نعوّل على ما سيطرح في هذا المؤتمر من أفكار وما سيقدّم من أرقام تتعلق بكمية المياه المتوافرة في ظل تفاوت الأرقام والمعطيات التي يتم التداول بها، وذلك للإضاءة على الإمكانيات التي يمكن الاستفادة منها، إضافة إلى التوصيات العلمية التي سترد حتى يُبنى على الشيء مقتضاه.

الدكتور الحاج تحدث عن 380 مليون م^3 والمهندس جابر تحدث عن رقم قريب، وهناك من يذهب إلى القول بتوفر 500 مليون م^3 من المياه وحتى أكثر. نحن في لبنان نتعامل على أساس كمية المتساقطات الشتوية والتقدير هو أن لدينا إعادة تغذية تتراوح بين 4700 مليون م^3- 7200 مليون م^3 سنويًا، بينما ما يتفجر لدينا من مياه يُقدّر بحوالي 2500 مليون م^3، يعني لدينا حوالي 2140 مليون م^3 في السنة الشحيحة و4600 مليون م^3 في السنة التي تكون فيها كمية الأمطار كبيرة. وبخصوص الآبار الجوفية فقد أعدت UNDP عام 2014 دراسة أخذت بعين الاعتبار الثلوج، وذلك بعد دراسة سابقة أعدّتها عام 1970 لم تُقارب مسألة الثلوج، وقد تبيّن في الدراسة الأخيرة أن لدى لبنان ما بين 2000- 3000 مليون م^3.

وهذا الرقم فائض هو عن حاجتنا للاستعمال التي تقدر وفقًا لدراسة كانت قد أعدتها وزارة الطاقة للفترة (2010- 2012) بحوالي 1500- 1600 مليون م^3. إذًا كمية الثلج وحدها تفوق حاجتنا في الاستعمالات الراهنة، وهذه الكمية تذهب إلى الأنهار والينابيع.

ما يعنينا هنا هي المياه السطحية، مع العلم أن هناك رأي يقول بأن نعتمد على المياه الجوفية وهذا ليس صحيحًا لأن المياه الجوفية لا نستطيع الاعتماد عليها إلا في أماكن معيّنة وهي التي تذهب فيها المياه خارج الحدود اللبنانية ويفترض إقامة الآبار فيها لكي نستفيد من هذه المياه الهاربة، ونحن بسهولة يمكن ملاحظة أن العديد من الآبار المحفورة على الشاطئ هي مياه مالحة بنسب متفاوتة بحسب تداخل مياه البحر. على كل حال يُنتج في منطقة الجنوب حوالي 300 ألف م^3 من المياه فقط، وذلك بسبب اهتراء الشبكات وغيرها ولهذا لا تصل المياه إلى الأماكن التي ينبغي الوصول إليها، وذلك في حين أن الحاجة الفعليّة هي بحدود 360- 370 ألف م^3 يوميًا.

في الوقت الحالي نحن لا نستطيع تأمين ضخ المياه الجوفية لمدة 24 ساعة يوميًا وذلك بسبب كلفة الكهرباء العالية وحتى نتفادى الذهاب إلى الإفلاس مع العلم أنه كلما ازداد عمق البئر ارتفعت الكلفة، ناهيك عن كلفة الهدر المرتفعة على الشبكات.

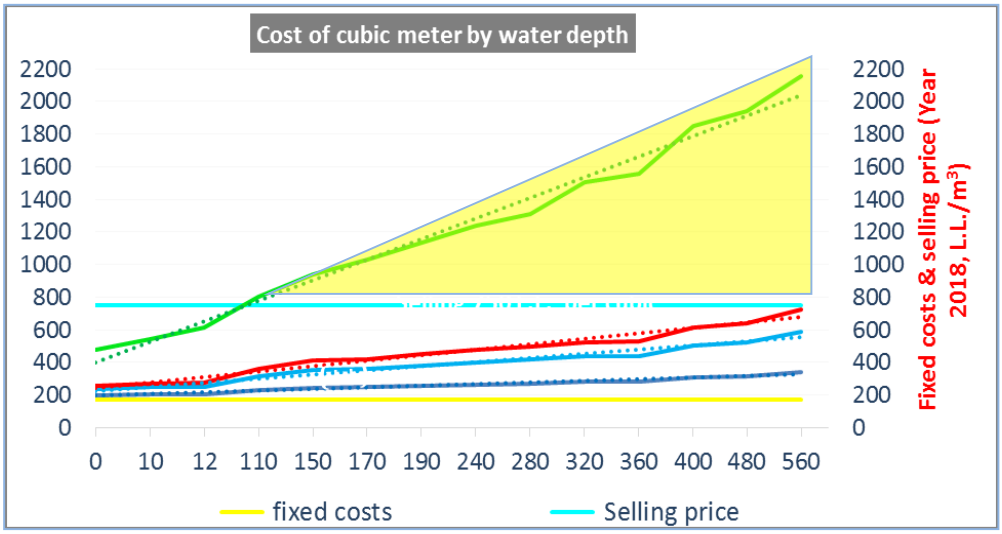

وبالنظر إلى الرسم البياني أعلاه يظهر أن الخط الأزرق هو كلفة السعر، وكلما زجنا في العمق ازدادت الكلفة، أما الخط الأخضر فهو يؤشر إلى استخدام المولّدات، وحيث يتقاطع مع الخط الأزرق يشير إلى أننا بدأنا بالخسارة، بمعنى آخر أن كلفة سحب المياه من الآبار الجوفية هي مجدية على عمق لا يتجاوز 100 م. كذلك يشير الخط

الأحمر إلى كلفة الكهرباء إذا كان متوسط سحب المياه على 560م، وهو ما يعني وجود خسائر للمصلحة. الخط الأزرق الأدنى في الرسم يشير إلى إمكانية استخدام الطاقة الشمسية مع كهرباء بحيث تغطي العمل مدة 24 ساعة يوميًا، وهذا الأمر من شأنه خفض الكلفة، لكن من الأفضل الاعتماد الكلي على الطاقة الشمسية التي من شأنها أن تجعل كلفة الكهرباء للمتر المكعب تساوي 300- 350 ليرة.

باختصار فإن هذا الرسم البياني يوضح أن لا مجال إلا بتبني خيار استخدام المياه السطحية والطاقة الشمسية مع طريقة تخزين تعتمد على تشغيل المضخّات بأقصى طاقتها في النهار وتكبير حجم الخزانات، وتقليل الاستعمال في الليل قدر الإمكان وعند الاضطرار نلجأ إلى الكهرباء أو إلى المولدات.

من هنا أعلن أننا لا نجد أمامنا من خيار أفضل من الاعتماد على المياه السطحية، عندها وبحلول العام 2023 سوف تصبح معظم المياه التي نستعملها مياهًا سطحية. نحن الآن ندفع كلفة الكهرباء البالغة 20 مليون دولار في السنة وهذا من شأنه أن يودي بميزانية المؤسسة. لكن بحسن تقديراتنا وفي حال تنفيذ الإستراتيجية فإنه وفي الأعوام 2023- 2024 سوف يكون بإمكاننا دفع نصف هذا المبلغ بمجرد الانتقال من المياه الجوفية إلى السطحية، هذا من دون احتساب الخفض في الكلفة الناتج عن استخدام الطاقة الشمسية. علينا أيضًا أن نلبي حاجات منطقة الجنوب بأكملها وليس الاكتفاء بسدّ احتياجات حوضي مرجعيون وحاصبيا إذ يجب إغلاق الدوائر المائية والربط بين الأحواض، فهناك حاجات منطقة النبطية وصيدا، كما أن منطقة بنت جبيل فيها شح بالمياه وسنحاول أن نؤمّن لها الكمية الضرورية بأفضل السبل الممكنة اعتمادًا على الاستفادة من كمية المياه المتدفقة خارج الحدود التي هي حصة وحق لبنان.

في عام 2018 كانت الحاجة في منطقة حاصبيا وبنت جبيل ومرجعيون تُقدر بـ 348 ألف م^3 في الصيف و219 ألف م^3 في فصل الشتاء. أما في عام 2050 فسوف تتضاعف هذه الأرقام. حاليًا نحن بحاجة إلى 62 ألف م^3 صيفًا ونحو 40 ألف م^3 شتاءً في اليوم،

أما في عام 2050 فسوف نكون بحاجة إلى مضاعفة هذه الأرقام[1] وذلك كما يظهر في الجدول التالي:

	عدد السكان 2018		متوسط الطلب على المياه 2018 (م^3/ يوم)		عدد السكان 2050		متوسط الطلب على المياه 2050 (م^3/ يوم)	
	شتاءً	صيفًا	شتاءً	صيفًا	شتاءً	صيفًا	شتاءً	صيفًا
حاصبيا - مرجعيون	81,312	114,289	14,490	20,366	155,407	219,002	38,463	54,203
بنت جبيل	138,458	233,714	24,673	41,648	260,931	440,443	64,580	109,010
المجموع	219,770	348,003	39,163	62,014	416,338	659,445	103,043	163,213

من جهة ثانية أشير إلى أننا قد كلفّنا مختصين بالاستعانة بمستشارين عالميين لوضع دراسة وافية عن المياه في منطقة الجنوب عامة، وكُلّفت مؤسسة خطيب وعلمي بإجراء الدراسات اعتبارًا من منطقة الليطاني وصولًا إلى الحاصباني- الوزّاني، وتبيّن حتى الآن أن الحسابات تؤكد أننا نسحب من الوزّاني حاليًا مليون م^3 فقط مع أننا نستطيع أن نسحب 46 مليون م^3.

[1] - مع العلم أننا لا نزال نعتمد الهيكلية الاقتصادية الحالية نفسها المتَّبعة في لبنان، وربما إذا اعتمد البلد على إستراتيجيات لتطوير وتعزيز الصناعة والزراعة فإننا حتمًا سوف نحتاج الى كميات مياه إضافية.

يجري الحديث كثيرًا عن المياه التي تنساب من لبنان إلى فلسطين المحتلة والتي تقدّر بحوالي 138 مليون م^3، وهذه الأرقام ليست أرقامنا ولكنها أرقام المراجع. وهناك مشكلة لأن كميات أخرى لم تُحسب في هذه الأرقام من المياه الجوفية التي تدخل في الدان وبانياس. ولكن بما أن أراضي طبريا منخفضة جدًا حيث يوجد الكثير من الينابيع التي تظهر في الطريق يغلب الظن أن هذه المياه آتية من لبنان أيضًا. وذلك كما يظهر في الخريطة المرفقة.

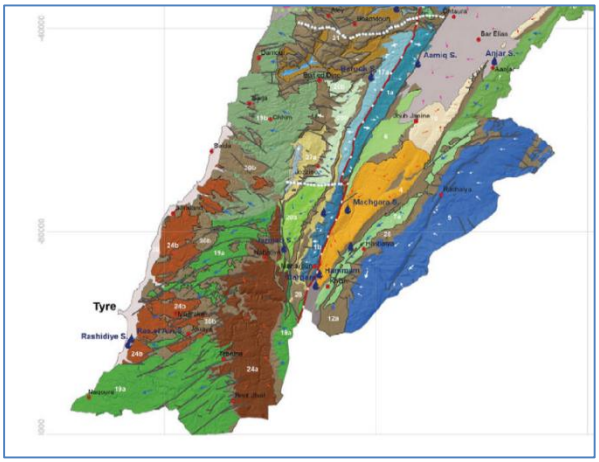

أخيرًا، جاء في دراسة أعدّها البنك الدولي أن معدّل الأمطار في لبنان يبلغ 490 ملم في السنة، لكننا نعلم أن المعدل في لبنان أكثر من ذلك. ويقدّر العدو الإسرائيلي أن معدّل الأمطار في منطقة حرمون تتراوح 1000- 1200 ملم أو أكثر. وعلى كل حال فالأرقام المعتمدة هي 490 ملم من دون الثلوج وهي أرقام منخفضة جدًا. وآخر تقدير هو أن لبنان يشارك بـ 16٪ من مياه الحوض، وما زلنا نتحدث عن مياه سطحية، لكن في الواقع هناك تضارب في الأرقام بالنسبة إلى هطولات الأمطار شتاءً في لبنان، وسوف نطالب وزارة الطاقة بالقيام بدراسة علمية في هذا المجال حتى نعمل التقييم المناسب للمحطات كما يجب أن تكون. في موضوع الآبار نحتاج إلى تقدير صحيح لكمية المياه التي تخرج من باطن الأرض في حوض الحاصباني ولكن هنا الأمر يتطلب حسابات سياسية، ونحن سنتولى الجانب التقني الملقى على عاتقنا، وقد أنجزنا تصميم محطة الضخ التي بإمكانها ضخّ نحو 12 مليون م^3 على الوزّاني بانتظار أن يتم التلزيم قريبًا، لكن كل ذلك يحتاج إلى تغطية سياسية وقانونية ونتمنى أن يكون المؤتمر خطوة في هذا الاتجاه.

الورقة الثالثة

الحقوق اللبنانية التاريخيّة في مياه الحاصباني

م. بسّام جابر*

تمهيد

ورد في المادة الأولى من إتفاقية قانون استخدام المجاري المائيّة الدولية للأغراض غير الملاحيّة الصادر سنة 1997 تعريفٌ للمجرى المائي الدولي كما يلي: "... يقصد بالمجرى المائي الدولي أيّ مجرى تقع أجزاؤه في دولٍ مختلفة...».

وهذا ينطبق على نهر الحاصباني، وهو أحد مصادر نهر الأردن، الذي يقع حوضه الصبّاب (الأردن) في لبنان، وسوريا، وفلسطين المحتلّة.

فالحاصباني أو بالأحرى الحاصباني/ الوزّاني[1]، هو أحد الأنهر اللبنانيّة الثلاثة التي تُعتبر أنهرًا دوليّة، وهي النهر الكبير ونهر العاصي والحاصباني/ الوزّاني، حيث يشكّل الأوّل في معظمه الحدود الشمالية مع سوريا، والثاني والثالث يعبران الحدود: العاصي إلى سوريا شمال الهرمل، والحاصباني إلى فلسطين المحتلّة في الجنوب.

(*) خبير دولي في قضايا المياه.

[1]- يعتقد كثيرون أن الوزاني هو نهر ثان يرفد الحاصباني، والواقع أنه نبع ينبع في مجرى الحاصباني وهو يُشكّل جزءًا لا يتجزأ من هذا النهر.

وقد تمّ اقتسام مياه نهري العاصي والكبير مع سوريا بموجب اتفاقيتين منفصلتين بين لبنان وسوريا سنة 2000 و2001. أما نهر الحاصباني فقد بقي وضعه معلّقًا بسبب عبوره إلى فلسطين المحتلّة، وكون لبنان لم يزل في حالة حرب مع العدو الإسرائيلي وليس بيننا وبينه سوى اتفاقيّة هدنة.

الحاصباني– الخصائص الطبيعيّة والجغرافيّة

نهر الحاصباني هو أحد الروافد الثلاثة التي تقع في الحوض الأعلى لنهر الأردن وهي: الحاصباني في لبنان، والدان في فلسطين المحتلّة، وبانياس في الأراضي السورية المحتلّة (الجولان).

أمّا مياه هذا النهر فمصدرها مجموعة ينابيع أهمّها الحاصباني الذي يقع على بعد ثلاثة كيلومترات تقريبًا إلى الغرب من مدينة حاصبيّا، والحرشة وسريد، ويرفده وادي أبو قمحة، ووادي شبعا، ومجريين صغيرين يستجرّان المياه من نبع الورقات، وعين عبدة وعين المهرة من الضفة اليمنى للنهر، فضلًا عن وادي الهري الذي يتصل بنهر الحاصباني في منطقة وطى الخيام والماري، وينضم إليها نبع الوزّاني قبل الحدود الجنوبية بكيلومترات قليلة حيث يبلغ:

- يتفاوت تصريف النهر بين 140 - 150 مليون م^{3}سنويًا.
- يزيد طوله على 21 كلم^2، وهو يقع جغرافيًا في ثلاثة أقضية: راشيا، وحاصبيا، ومرجعيون. أمّا حوضه الصبّاب فيقارب الـ 600 كلم^2.

المياه المستثمرة في لبنان من الحاصباني:

تبلغ كميّة المياه المستثمرة ضمن الحوض وفقًا لمصادر وزارة الطاقة والمياه:

للشرب 2.8 مليون م^3 /سنويًا، وللريّ 4.2 مليون م^3 /سنويًا. فيكون المجموع نحو 7 ملايين م^3/ سنويًا أي ما يوازي 5٪ من تصريف الحاصباني.

وتجاه الحاجة الملحّة إلى مياه الشرب في المنطقة قامت الدولة اللبنانية (مجلس الجنوب) بإنشاء محطة ضخ على نبع الوزّاني، طاقتها القصوى 12 ألف م^3 يوميًا أي 4.4 مليون م^3/ سنويًا، إنّما بسبب أوضاع الكهرباء فإنّها لا تسحب فعليًا أكثر من 2.45 مليون م^3 / سنويًا أي أنّ مجموع ما يستثمر من مياه الحاصباني لا يتعدّى في أحسن الأحوال 11.5 مليون م^3 / سنويًا وهو يقلّ عن 8٪ من كمّيّة المياه التي يصرّفها النهر سنويًا.

الحقوق اللبنانية على مياه الحاصباني:

لا يختلف اثنان على أن للبنان حقوقًا على مياه الحاصباني، لكن تكمن المشكلة في أنّ هذا النهر جزءٌ من حوض الأردن وهو حوضٌ مشترك، وبالتالي كان الاختلاف على حصّة كل طرفٍ من مياه هذا الحوض، خاصّةً وأنّ هذه المادّة الحيويّة كانت ولم تزل هاجسًا لمؤسسيّ "إسرائيل" حتى قبل أن تصبح كيانًا، الذين سعوا للحصول على جميع مصادر مياه الأردن، وأكثر من نصف مياه الليطاني. وكان الصهاينة يتطلّعون إلى تأمين المياه للمناطق المأهولة، وإلى ريّ صحراء النقب لإنمائها، ولاستيعاب أكبر عدد من المهاجرين. وقد حاولوا التأثير على المسؤولين الذين كُلّفوا بقسمة الإرث العثماني منذ العام 1916، والذين وضعوا اتفاقية سايكس/ بيكو، وسعوا لجعل نهر الليطاني حدود فلسطين الشماليّة، كما حاولوا أن يضموا إليها جميع المناطق التي تحتوي على مصادر المياه. لكنّ فرنسا رفضت الإقتراح المذكور، واستطاعت بموجب اتفاقية مع السلطات البريطانية عام 1920 أن تؤمن اكتفاء سوريا ولبنان من المياه قبل جريانها إلى فلسطين، وقد أُلحقت بها اتفاقية حُسن الجوار الموقعة عام 1926 التي وضعت الحدود النهائية بين لبنان وفلسطين، وكرّست الحقوق المكتسبة حسب الأعراف والعادات المحليّة في مياه الأنهار وقنوات الري والاستخدام. وهكذا بقي الليطاني نهرًا لبنانيًا، نبعًا، ومسارًا ومصبًا، وكذلك حوضه الصبّاب بأكمله.

مخططات تقسيم واستثمار مياه نهر الأردن

تمّ وضع الكثير من المخططات لتوزيع مياه نهر الأردن وروافده، منها ما كان من طرفٍ واحد ومنها ما كان له طابع دولي وهي على سبيل الذكر:

مخطط هايز (1948)، وتقرير ماكدونالد (1950)، وخطة بونجر (1952)، وخطة ماين (1953)، وخطة جونستون الأولى (1953)، وخطة كوتون (1954). وكان المخطط الأخير هو خطة جونستون الثانية، التي وزّعت المياه كما يظهر في الجدول الآتي:

النهر	لبنان	سوريا	الأردن	"إسرائيل"
الحاصباني	35			
بانياس		20		
الأردن		22	100	375
اليرموك		90	377	25
الوديان والمجاري			243	
المجموع	**35**	**132**	**720**	**400**

وقد وافقت اللجنة الإسرائيليّة الفنية على المشروع، وعُرض على الكنيست ونوقش هناك، إنما لم يتمّ التصويت عليه.

أمّا اللجنة الفنّيّة العربيّة فقد وافقت هي أيضًا على الخطة أعلاه سنة 1955، ولدى عرضها على مجلس الجامعة العربيّة لم يُصدّق عليها بسبب رفض الجامعة الاعتراف بالكيان الصهيوني، باعتبار أنّ موافقتها على الخطّة هو بمثابة اعتراف بالكيان المذكور.

إتفاقية قانون استخدام المجاري المائيّة الدولية للأغراض غير الملاحيّة

ذكرنا في مطلع هذه الورقة أنّ تعريف النهر الدولي حسب الاتفاقيّة المذكورة ينطبق على الحاصباني. وفي الواقع فإن في العالم حوالي 263 نهرًا دوليًا مشتركًا بين دولتين أو أكثر، ومن الطبيعي أن تثير هذه الأوضاع الأزمات فيما بينها، لذلك اتفق بعضها على اقتسام المياه وعقدت اتفاقيات بهذا الشأن في نحو40٪ من هذه الدول، لكنّها كانت في أكثريّتها العظمى (80٪ منها) بين دولتين اثنتين، حتى ولو كان النهر يمرّ في دولٍ أخرى. لذا كان من الضروري إيجاد إطار قانوني للمجاري المائيّة الدوليّة، وهذا ما أدّى بالأمم المتحدة إلى اعتماد الاتفاقية المذكورة، وقد صدرت سنة 1997، إنّما لم توضع موضع التنفيذ إلا في 17 آب سنة 2014 أي بعد 17 سنة من التصويت عليها وذلك بسبب وجود شرط أن يوافق عليها 35 دولة قبل وضعها موضع التنفيذ.

وقد نصّت الاتفاقية المذكورة على الشروط الأساسية المفروض مراعاتها عند وضع أيّ اتفاقية بهذا الخصوص بين دولتين أو أكثر، حيث ذُكر في مادتها الخامسة: الانتفاع والمشاركة المنصفان والمعقولان:

– «تنتفع دول المجرى المائي كلٌ في إقليمها بالمجرى المائي الدولي بطريقةٍ منصفة ومعقولة...».

وليس من الإنصاف أن لا يستفيد لبنان سوى بنسبةٍ تقارب 8٪ من مياه نهرٍ كالحاصباني/ الوزّاني، علمًا أن تصريفه يقارب الـ150 مليون م^3 /سنويًا عند نقطة الحدود.

إن للبنان حقوقًا طبيعية وتاريخية، وسكانه المشاطئون للنهر كانوا ولا يزالون يستفيدون من مياهه للشرب والريّ منذ القدم، وإن كان بطريقةٍ بدائيّة، ولا يمكن حرمانهم وأولادهم من مياه تجري تحت أقدامهم (فالمياه لا تمرّ على عطشان).

أمّا المبادئ المفروض اعتمادها عند عقد أيّ اتفاق حول مياه نهرٍ دوليٍ، فقد وردت في المادة السادسة: العوامل ذات الصلة بالانتفاع المنصف والمعقول ونذكر منها:

أ- "الحاجات الاجتماعيّة والاقتصاديّة لدول المجرى المعنيّة.

ب- السكان الذين يعتمدون على المجرى المائي في كل دولةٍ من دول المجرى (وقد اعترضنا في الأمم المتحدة على هذه النقطة باعتبار أن حاجات السكان تشمل المقيمين الأصليين وليس الذين يتم جلبهم من الخارج).

ج- الاستخدامات القائمة والمحتملة للمجرى المائي..."

كذلك ورد في المادة 7: الالتزام بعدم التسبّب في ضرر ذي شأن.

وفي المادّة الثامنة: الالتزام بالتعاون.

ونظرًا لكون هذه المنطقة من أكثر المناطق اللبنانية حاجةً إلى مياه الشرب والريّ عمدت وزارة الطاقة والمياه إلى درس إنشاء سدّ قرب قرية إبل السقي، يمكنه تجميع المياه شتاءً، لاستعمالها في فصل الجفاف وكلّفت بذلك مكتب رفيق خوري وشركاه. وقام المكتب المذكور بوضع المخططات اللازمة.

سدّ إبل السقي ومواصفاته:

الموقع	على مجرى الحاصباني قرب بلدة إبل السقي.
مساحة الحوض الصبّاب	452 كلم^2
نوع السدّ	ركامي صخري
السعة	50 مليون م^3
مستوى أسفل السدّ	من 455- 460 م فوق سطح البحر.
إرتفاع السدّ	78 م
طول قمّة السد	433 م
مستوى أعلى السدّ	535.6 م فوق سطح البحر
عدد القرى المستفيدة للشرب	20 قرية في قضاءي حاصبيا ومرجعيون مع إمكانية إضافة 6 قرى في قضاء مرجعيون.
عدد السكان المستفيدين	80 ألف شخص
عدد القرى المستفيدة للريّ	12 قرية في قضائي حاصبيا ومرجعيون، تقع في حوض الحاصباني تحت مستوى السدّ.
المساحة المروية	حوالي 2600 هكتار

حوض الحاصباني الجوفي

لم يتناول البحث حتى الآن سوى المياه السطحية دون التطرّق إلى المياه الجوفية في الحوض الذي ينبع منه نهر الحاصباني. وهي تُغذي الأراضي المحتلّة المنخفضة بشكلٍ واضحٍ نسبةً للأراضي اللبنانية، وذلك بكميّة 200 إلى 250 مليون م^3 / سنويًا والتي للبنان فيها حصة.

وإذا راجعنا أوضاع الروافد الثلاثة الواقعة في الحوض الأعلى لنهر الأردن، فإنّنا نجد أنّ:

- نهر الحاصباني يصرّف 150 مليون م^3 /سنويًا ومساحة حوضه الصبّاب التقريبية 600 كلم^2.

- نهر الدان يصرّف ما يقارب 160 مليون م^3 /سنويًا ومساحة حوضه الصبّاب حوالي 24 كلم^2.
- نهر بانياس يصرّف ما يقارب 260 مليون م^3 /سنويًا ومساحة حوضه الصبّاب حوالي 175 كلم^2.

وهذا يعني أنّ الدان لا يستفيد فقط من حوضه الصبّاب السطحي، بل يتغذى من الحوض الجوفي الذي يمتد إلى سفوح حرمون ويقع ضمن الأراضي اللبنانية. ثم إنّ هذا الحوض يغذّي الينابيع التي تنبع في الأراضي المحتلّة بعد الحدود اللبنانيّة. وهذه الأراضي تقع على مستوى أدنى من المناطق اللبنانيّة، كما سبق أن ذكرنا. ويُعطي هذا الوضع للبنان حقوقًا في مياه الحوض الجوفي الذي يُغذي الحاصباني، كما في مياه الحوض الجوفي الذي يغذي الدان. وأخيرًا نذكر في هذا الصدد أنّ الأمم المتحدة تعكف على وضع اتفاقية لاستخدام مياه الأحواض الجوفية الدولية.

الخلاصة

إنّ ما لدينا من معطيات تبيّن أنّ التاريخ والجغرافيا والقوانين تثبت أنّ للبنان حقوقًا لا جدال فيها في مياه الحاصباني السطحيّة والجوفيّة، كذلك في مياه حوض الدان الجوفيّة، كما أنّ ما ذكرناه في الفقرة ج من المادة السادسة من اتفاقيّة قانون المجاري الدولية (1997) التي أعطت الحق بالمياه "للسكان الذين يعتمدون على المجرى المائي في كل دولة من دول المجرى" ينطبق على السكان الأصليين، وليس الطارئين.

وبالنهاية نقترح أن يُصار إلى إنشاء وحدة (يمكن إتباعها لرئاسة مجلس الوزراء) تضمّ ممثلين عن وزارة الطاقة والمياه ووزارتي الخارجية والزراعة، إضافةً إلى خبير هيدرولوجي وآخر هيدروجيولوجي وخبير بالقانون الدولي والمياه، تكون مهمّتها: تجميع كافة المعلومات والمعطيات الفنّيّة والحجج القانونيّة لوضع خطة تستند إليها في المحادثات والمفاوضات عند حصولها. ولن يموت حقٌ وراءه مطالب.

مداخلات الجلسة الثانية

تناولت المناقشات التي تلت الانتهاء من تقديم الأوراق الثلاثة في الجلسة الثانية بعض الملاحظات والتساؤلات والمداخلات التي يمكن إيجازها كالآتي:

- هناك ضرورة للبدء بحملة مكافحة التلوّث في منطقة الحاصباني/ الوزّاني بعدما تبيّن أن التلوّث أصاب حتى المياه الجوفية.
- لا بد من إقامة محطات صرف صحي جديدة في الحوض وبناء سدّ سعته 40 مليون م^3 كما اقترح الدكتور كتفاغو.
- ما هي خطة الدولة لاستثمار المياه السطحية والجوفية التي عُرضت بشأنها معلومات وإحصائيات متنوّعة في المؤتمر؟
- ماذا عن فكرة إنشاء مجلس أمن عالمي بديل في الشرق الأوسط وهل أن الكيان الصهيوني ينضوي في هذا المجلس؟

ردود المحاضرين

د. ليلى غانم

أوضحت الدكتورة ليلى غانم أن المنتدى العالمي البديل للمياه هو الذي اقترح موضوع تأسيس مجلس أمن عالمي بديل، وطُرحت الفكرة على البرلمان الأوروبي من قبل د. بتريللا، ولكن بعد الكشف عن أن الكيان الصهيوني أدار الظهر لجميع القرارات والقوانين الدولية، وتمت إدانة الكيان نصت إحدى مواد المشروع على استبعاد "إسرائيل" باعتبارها كيانًا استعماريًا عنصريًا، على أن تصبح فلسطين بعد التحرير عضوًا في المجلس المقترح.

د. وسيم ضاهر

وحول الكمية التي يستثمرها لبنان حاليًا من مياه الوزّاني أوضح د. وسيم ضاهر أن استغلال لبنان لكامل حصته من هذه المياه لا يخضع لقوانين الاحتياجات بل لقانون الحقوق، بمعنى أن حق لبنان في مياهه أمر لا جدال فيه وذلك بغضّ النظر

عن احتياجات العدو الإسرائيلي، وهناك قوانين دولية ترعى هذا الأمر. صحيح أن لبنان تاريخيًا كان مقصرًا في استثمار المياه، لكن حاليًا لا شيء يمنع من ذلك.

أيضًا نحن نعمل جهدنا لحل المشاكل الناجمة عن التلوّث من الصرف الصحي، ولدينا عدد كبير من المحطات والمشكلة هي تكاليف التشغيل المرتفعة.

بعد الانتهاء من إعداد الإستراتيجية بدأنا بالتحضير لمشروع إضافي لإنشاء محطة لاستثمار 36 مليون م^3 من المياه. إن مؤسسة مياه لبنان الجنوبي تستخدم كل حقها الحصري في التحرك ضمن نطاق عملها في المنطقة التي تخدمها.

إن مسألة استغلال كامل حصة لبنان من المياه هي مسألة معقدة وسياسية بالدرجة الأولى، والجميع يذكر الأزمة التي قامت عام ألفين بين لبنان والعدو الإسرائيلي عندما شرعت الدولة اللبنانية بضخ 4 ملايين م^3 من مياه الوزّاني مع ما رافق ذلك من اعتراض العدو مما أدّى إلى الاكتفاء بالكمية المستثمرة حاليًا. لكننا قادرون على أن نسبق "الإسرائيلي" في أماكن عديدة في هذا المجال، وسوف نقوم بالاستفادة من كل حقوقنا على المياه.

الجلسة الثالثة:

حقوق لبنان في مياه الحاصباني/ الوزّاني
بناءً على الاتفاقيات الدولية

رئيس الجلسة:

النائب محمد خواجة

المحاضرون:

- **أ.د. محمد طي**
- **د. محمد يوسف علوان**
- **د. عرسان علي عرسان**
- **د. نيلوفر باغوات**

الجلسة الثالثة

حقوق لبنان في مياه الحاصباني/ الوزّاني
بناءً على الاتفاقيات الدولية

عُقدت الجلسة الثالثة تحت عنوان: "حقوق لبنان في مياه الحاصباني/ الوزّاني بناءً على الاتفاقيات الدولية" برئاسة النائب محمد خواجة*، الذي استهلّ الجلسة بكلمة جاء فيها:

بداية لا بد من توجيه الشكر للمركز الاستشاري على إقامة هذا المؤتمر تحت عنوان أساسي هو عنوان المياه، أكان بما يخص مياه الحاصباني/ الوزّاني في الأراضي اللبنانية وما تعاني منه من آفات التلوّث والإهمال والفساد والهدر، أو بما يخص الصراع مع العدو الإسرائيلي الذي تُعتبر معركة المياه جزءًا من صراعنا معه.

سوف اكتفي بقليل من الاستهلال لكي أطرح السؤال: نحن من نواجه؟ وكيف نواجه؟

قبل مئة عام تقريبًا بعث حاييم وايزمن رئيس المنظّمة الصهيونية رسالة إلى رئيس الوزراء البريطاني دايفيد لويد يقول فيها: "نعتقد إنه من الضروري أن تشمل الحدود الشمالية لفلسطين حوض الليطاني لمسافة 25 ميلًا، وكذلك المنحدرات الغربية والجنوبية لجبل الشيخ لسدّ الحاجات المائية لمناطق الشمالية من أجل الزراعة والصناعة والطاقة". هذه الرسالة أُرسلت بحدود عام 1920 تقريبًا أي منذ حوالي مئة عام.

وفي الفترة ذاتها عرض وايزمن في مؤتمريّ فرساي وسان ريمون خرائط تُظهر الحدود الفلسطينية الشمالية عند نهر الأردن لتشمل منابع الحاصباني/ الوزّاني

(*) نائب في البرلمان اللبناني، عضو كتلة التنمية والتحرير.

والحوض الأسفل لنهر الليطاني الذي يبقى الهدف المائي الأساسي للأطماع الإسرائيلية.

وفي هذا السياق كشفت وثيقة سريّة تعود للعام 1941 نصًا لـبن غوريون يقول فيه: إن أراضي النقب القاحلة وكذلك مياه نهر الأردن ونهر الليطاني يجب أن تكون مشمولة ضمن حدود ما يُسمى "إسرائيل".

وفي أول اجتماع لحكومة الاحتلال قال بن غوريون أيضًا: "إن اليهود يخوضون اليوم ضد العرب معركة المياه ويتوقف على مصير هذه المعركة مصير "إسرائيل". وفي العام 1965 قررّت غولدا مائير رئيسة الوزراء الإسرائيلية لفترة طويلة تدمير مشروع تحويل مجرى نهر الحاصباني من قِبل الطيران الإسرائيلي، والذي كان قيد التنفيذ وبدأ بناءً على قرار من الجامعة العربية. يومها برزّت مائير ذلك بالقول: "إن المياه بالنسبة لـ "إسرائيل" هي بمثابة الدم في العروق".

ونتساءل: هل هي مصادفة أن تكون حدود "إسرائيل الكبرى" مائية من النيل إلى الفرات؟ لنرى مكانة المياه في لُبّ هذا الصراع.

وهذا غيض من فيض مواقف القادة الصهاينة يشير إلى أن أطماعهم بالثروة المائية اللبنانية تعود لبدايات انطلاق مشروعهم مطلع القرن العشرين والذي تعززّت فرص نجاحه مع الاحتلال البريطاني لفلسطين.

لقد تنبّه مؤسسو الكيان الصهيوني باكرًا لأهمية الثروة المائية لفلسطين التي تعاني شحًا في مصادرها، فعملوا للاستيلاء على مصادر المياه ومجاريها في جنوبي لبنان والجولان السوري وبعض روافد نهر الأردن، إدراكًا منهم أن الطلب على هذا المورد الإستراتيجي سيزداد سنةً بعد سنة مع تكاثر النمو السكاني والحاجات البشرية، وستكون حُكمًا من أسباب الحروب القادمة في منطقتنا والعالم. هذا عن العدو الإسرائيلي.

ماذا عنا في لبنان؟ هل وضعت الحكومات المتعاقبة إستراتيجية "مائية" للحفاظ على المنابع والمجاري والمياه الجوفية؟ أأبعَدَت عنها عوامل الهدر والاستهلاك المفرط والتلوّث الذي أصاب غالبية مصادرنا المائية؟ وهل حفظنا ثروتنا المائية من خلال مشاريع السدود والبحيرات الاصطناعية وخزانات التجميع لمنع انحدار تلك الثروة الأساسية باتجاه البحر؟ وماذا فعلنا لمنع العدو من الاستيلاء على حقوقنا المائية لا

سيما حقنا في نهر الحاصباني/ الوزّاني الذي تقتصر استفادتنا من مياهه على 7 ملايين م^3 فقط، بينما حصة لبنان من هذا النهر يُفترض أن تتراوح ما بين 35- 70 مليون م^3 سنويًا.

وللأسف، فإن الإجابة عن هذه الأسئلة وغيرها لم يرتقِ العقل السياسي الحاكم للبلاد منذ الاستقلال إلى مستوى تقديم الإجابات العملية عنها.

سنكتفي بهذا القدر ليكون الوقت متاحًا للسادة والسيدات المحاضرين وهم: الدكتور محمد طي/ نائب مدير عام المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق الذي يتناول حقوق استعمال مياه الحاصباني/ الوزّاني بين بلدان المجرى، والدكتور محمد يوسف علوان/ استاذ القانون الدولي في الجامعة الأردنية الذي يتقدم بدراسة قانونية للاستعمالات التاريخية لنهر الأردن، والدكتور عرسان علي عرسان/ رئيس لجنة الموارد المائية في نقابة المهندسين السوريين الذي يتناول موضوع الأطماع الإسرائيلية بالمياه العربية وسرقة الكيان الصهيوني لمياه الجولان، والدكتورة نيلوفر باغوات أستاذة القانون الدستوري المقارن لمدة 49 عامًا في جامعة بومباي بالهند، وتتناول في بحثها مشكلة المياه في لبنان ومحيطه ومطامع "إسرائيل" ومشاريعها في ضوء القانون الدولي.

الورقة الأولى

حقوق استعمال مياه الحاصباني/ الوزّاني
بين بلدان المجرى

د. محمد طي*

بدأت مشاكل المياه تُطرح منذ بداية وجود الجماعات البشرية على الأرض، وتفاقمت مع نشوء الدول حيث بدأت تطرح الاستعمالات المختلفة بهذا العنصر الحيوي في الحياة والاقتصاد ليدخل الأمر إلى السياسة. وبرزت على الصعيد الدولي مسائل تتعلق بالأنهار، خاصة تلك المشتركة بين أكثر من دولة.

وقد تطور الاستخدام من الشرب إلى الري إلى الملاحة إلى استخدام القوى المائية في الصناعة وخاصة في إنتاج الكهرباء... وأخذت الدول تُنظم استخدام المجاري فيما بينها في وقت مبكر[1] منذ العام 805. وبلغ عدد الصكوك المتعلقة بمسائل المياه الآلاف وجاء توزيعها على القرون على النحو الآتي:

- 291 صكًا من سنة 805 حتى نهاية القرن السادس عشر.
- 22 صكًا في القرن السابع عشر.
- 81 صكًا في القرن الثامن عشر.

(*) نائب مدير عام المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق.

[1] - منح الإمبراطور شارلمان سنة 805 أحد الأديرة حق الملاحة في نهر الرين v.z. sironneau "le droit international de l'eau, existe-t-il.

– 1619 صكًا في القرن التاسع عشر
– 1783 صكًا من العام 1900 وحتى العام 1983.

أما الاتفاقيات التي ما زالت قائمة حتّى اليوم فتبلغ 286 اتفاقية تختص بـ 61 حوضًا دوليًا من أصل 200 حوض.

من كل هذا تكوّنت مصادر أساسية لقانون الأنهار الدولية، على أن القانون الدولي لم يهمل المياه الجوفية.

I. المياه السطحية:

تناولت المصادر المذكورة الاستعمالات المختلفة للمياه السطحية المشار إليها أعلاه وخاصة الملاحة، وكان للاستعمالات غير الملاحية نصيب محدود، وإن كان يمكنها أن تعتمد على القواعد العامة المتعلقة بعلاقات الجوار بين الدول، وبالمبادئ العامة المتعلقة بالاستعمالات الأخرى. ومن أهم الاتفاقيات:

أ- اتفاقية نيويورك عام 1997:

تصدّت الأمم المتحدة للاستعمالات غير الملاحيّة، وأبرمت في 21 أيار سنة 1997 ما يسمّى: "اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية".

وإذا كانت دول عديدة لم تصادق على هذه الاتفاقية فإنها مع ذلك ملزِمة، على الأقلّ، بجانبها المتعلّق بالأساس، والذي جاء تقنينًا للأعراف والمبادئ القائمة على الصعيد العالميّ حتّى تاريخ إبرامها.

على أنّ المادة الثالثة من الاتفاقية أعطت الأولوية للاتفاقيات التي يمكن للدول أن تكون عقدتها فيما بينها، إذ نصّت على أنه:

م 3: "ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر في حقوق أو التزامات دولة المجرى المائي الناشئة عن اتفاقات يكون معمولًا بها بالنسبة لهذه الدولة في اليوم الذي تصبح فيه طرفًا في هذه الاتفاقية ما لم يكن هناك اتفاق على نقيض ذلك".

إذًا علينا، فيما يخص موضوعنا، أن نعود إلى ما يمكن أن يكون قد عُقد من اتفاقيات بين لبنان وفلسطين، على أن لا نعتمد الاتفاقية الرسمية التي لم ينضمّ

إليها العدوّ بل علينا أن نعتمد على "الأعراف" المقنّنة في الاتفاقية في منطقة الفراغ الاتفاقي.

ب- أحكام القانون الدولي الخاصة بالمياه:

يتلخص معظم قواعد القانون الدولي، السابقة، في اتفاقية 1997، وأهم أحكامها هي:

أوّلًا: المادة 2 التي تُعرّف "المجرى المائي" بأنّه "شبكة المياه السطحية والمياه الجوفية التي تشكل بحكم علاقتها الطبيعية بعضها ببعض كُلًا واحدًا، وتتدفق عادة صوب نقطة وصول مشتركة". وهذا يتفق مع مبدأ أولويّة "حوض الانصباب المائي"(Watershed priority principle) على أي حوض مستحدث تنقل إليه المياه. وهذا ما تكرّس في العديد من المؤتمرات الخاصّة بالمياه، في دوربن 1992 وريو دي جانيرو 1992 وكيوتو، إلى آخر مؤتمر في لاس فيغاس- الولايات المتّحدة- كانون الأول 2018.

ثانيًا: م1/5: "تنتفع دول المجرى المائي، كلٌّ في أقاليمها، بالمجرى بطريقة منصفة ومعقولة، وبصورة خاصة تستخدم هذه الدول المجرى المائي وتنميه، بغية الانتفاع به بصورة مثلى والحصول على فوائد منه، مع مراعاة مصالح دول المجرى المائي المعنيّة على نحو يتفق مع توفير الحماية الكافية للمجرى المائي".

تُقنّن هذه الفقرة مبدأ مستقرًا في القانون الدولي هو قاعدة "حسن الجوار"[2] المفروضة في هذا المجال حيث "إن أغلبية الفقه تتفق اليوم على أن العلاقات بين الدول المحاذية (لنهر ما) تستند إلى هذه القاعدة الموروثة من القانون الروماني

[2] -Voir: Marie-Françoise LABOUZ Voisinage et bon voisinage à la croisée des droits interne, international et communautaire, Table ronde organisée le 22 juin 2009 en visio-conférence avec l'Université Lobatchevsky de Nijni-Novgorod, CESICE, Grenoble - Faculté de Droit - Université Pierre Mendès France. Voir aussi: C. Rousseau, DIP, Sirey 1980, V. III pp. 273 et sui. P. Daillier et autres, DIP, LGDJ 8ème éd. P. 302 et surtout Pop Itten, voisinage et bon voisinage en droit international. Paris A. Pédone 1980.

والمستعادة في التشريعات الخاصة الحديثة، التي اكتسبت موقعها في العلاقات الدولية المعاصرة، إذ تقضي قاعدة": sic utere tuo ut alienum non laedas" (إساءة استخدام الحق، أي استخدِم ملكك بحيث لا تسبب ضررًا للآخرين)، بأن على الدولة التي يجري على أرضها جزء من مجرى مائي أن تستعمله ساهرة على احترام الموجبات الناجمة عن قاعدة حسن الجوار. فالمفروض عمومًا أنّ على الدولة المحاذية أن تستعمل المجرى في أرضها بما لا يُشكّل ضررًا هامًا أو محسوسًا خارج حدودها[3]".

وتتفق الفقرة المذكورة مع "اتفاقية حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية" (المعدلة) هلسنكي 1992/3/17، والتي كانت اتفاقية أوروبية ثم فُتحت لانضمام سائر دول العالم، وهي تنصّ في المادة الثانية/ الفقرة (ج) على "ضمان استخدام المياه العابرة للحدود بطريقة معقولة ومنصفة".

وكذلك تقنّن الفقرة مبدأ التعاون من أجل المصالح المشتركة كما يعبّر عنها ميثاق الأمم المتحدة (الفصلان التاسع والعاشر).

وتختصر هذه الفقرة أحكامًا وردت في قرارات دولية سابقة: ففي تقريره المقدّم إلى مؤسّسة القانون الدولي في دورة سالزبورغ سنة 1961 بشأن استخدام المياه الدولية غير البحرية يقول السيد جورج أندراسي: "هناك مصلحة مشتركة في الاستخدام الأقصى للموارد الطبيعية المتاحة"، ومنها بطبيعة الحال المجاري المائية الدولية، فالمجرى المائي الدولي هو مورد مشترك لغير دولة عليها جميعًا أن تستفيد منه".

ويأتي هذا الأمر على أنقاض نظريات سادت في السابق:

- فمنها ما تمسكت بسيادة الدولة الكاملة على مواردها، بما في ذلك المياه التي تخترق أرضها لتصل إلى أراضٍ أخرى، كنظرية المدعي العام الأميركي هرمون

[3] - M. Mubiala: L'utilisation des cours d'eau internationaux à des fins autres que la navigation: In : L'Évolution du Droit des Cours d'eau internationaux a la lumiere de l'experience africaine, 37.

G. Harmon[4]. التي أخذت بها الحكومة الأميركية في بعض الحالات، ولكنها تخلّت عنها فيما بعد[5].

- ومنها ما أعطت الأحقية لوضع اليد أو "السابق أولى" Prior appropriation، وما من أولوية لأي دولة محاذية للمجرى سواء أكانت دولة عليا أم دولة سفلى، فمن استخدم المياه أولًا هو أحق بها من الآخرين.

هذه النظرية غير مقبولة، لأنها تمكّن الدول الغنية من الاستئثار بمياه المجاري الدولية على حساب الدول الأقل قدرة، وقد رفضتها المحكمة العليا الأميركية[6].

وهي نظريّة طرحها بعض الصهاينة لمنع الآخرين من الاستفادة من روافد نهر الأردن في سوريا ولبنان[7].

---

[4] -عقيدة أو مبدأ هارمون: "عندما أرادت الولايات المتحدة في نهاية القرن التاسع عشر أن تنشط الزراعة في الجنوب الغربي بدأت تحويل مجرى نهر ريد غرانوي لري أراض بدأت زراعتها. سنة 1895 احتجت المكسيك رسميًا أن حقوق مزارعي المكسيك في الجزء الأدنى كانت أقدم من حقوق الأميركيين. واجهتها الولايات المتحدة برأي جودسن هارمون المكلف بتحديد الموقف الرسمي للولايات المتحدة، والذي قضى بأن " المبدأ الأساسي في القانون الدولي هو السيادة المطلقة لكل دولة على إقليمها، بمواجهة جميع الآخرين".

Voir Rousseau Dr. inter. Pnb- les relations internationales Sirey 1980 t.4 p: 500.

[5] - Ibid.

[6] - The National Agriculture Law Centre, Clean Water Act Reading Room, Environmental Law Reading Room, and Pesticides Reading Room.

https://nationalaglawcenter.org/overview/water-law/ شوهد في 1 حزيران/يونيو 2019

[7] - يقول الصهيوني هيلّل شوفال، وهو أستاذ في ما يسمّى "الجامعة العبريّة في القدس المحتلّة، إن "إسرائيل" تستفيد من titre الاستيلاء الأوّل على مياه حوض الأردن، بعد أن قامت بكل أعمال التطوير لخزانات المياه الجوفية وللنهر. راجع:

Hillel SHUVAL «Jusqu'à la dernière goutte», RDI (Société Radio-Canada), reportage diffusé à Montréal le 17 décembre 2001, نقلًا عن Frédéric Lasserre1 et Alexandre Brun "La gestion par bassin versant: un outil de résolution des conflits?" 2 Lex Electronica, vol. 12 n°2 (Automne / Fall 2007) http://www.lex-electronica.org/articles/v12-2/lasserre-brun.pdf.

هذه النظرية تحمي الانتفاعات الأسبق تاريخيًا، وتُحابي الدول المتقدمة اقتصاديًا وفنيًا التي يمكنها القيام بمشروعات الانتفاع بالمياه التي تمر عبر إقليمها قبل غيرها من دول المجرى التي يتعذر عليها ذلك.

وإذا كانت استعمالات الماء في الشؤون غير الملاحية متنوعة كالري، والاستخدامات الصناعية والحاجات المنزلية، وإذا كانت الأولويات في الاستعمال لا تحظى بنظام عامّ، إلا أنه لا بدّ من "إيلاء اهتمام خاص لمقتضيات الحاجات الحيوية للإنسان" (م2/10 من اتفاقية 1997)، ما يعني أن الحاجات المنزلية هي صاحبة الأولوية، ذلك أن حق الإنسان بالشرب والنظافة هو من الحقوق الأساسية التي يقوم عليها وجوده. وقد نصّت المادة 14 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1989 (CEDAW) على ضرورة: "التمتع بظروف معيشية ملائمة، ولا سيّما فيما يتعلق بالإسكان والمرافق الصحية والإمداد بالكهرباء والماء...".

ثالثًا: م 2/5: "تشارك دول المجرى المائي في استخدام المجرى المائي الدولي وتنميته وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة، وتقضي المشاركة، في مقابل "حق" الانتفاع بالمجرى المائي، بواجب التعاون في حمايته وتنميته على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية".

وهذا ما كان كرّسه تقرير أندراسي المذكور أعلاه، الذي يختصر ما توصل إليه المجتمع الدولي، إذ يقول في إحدى فقرات مقدمته: "في استعمال المياه التي تهم عدة دول تستطيع كل منها، بالتشاور وبالتخطيط المشترك والتنازلات المتبادلة، أن تحصل على منافع ترتيبات أكثر عقلانية من الثروات الطبيعية". إذ إنّ على الدول التي تستفيد من النهر أن تتحمّل تكاليف صيانته مجتمعة على مبدأ "الغُنم بالغُرم".

على أن الاستفادة لا تكون بالمساواة بالضرورة، فقد قرّرت المحكمة العليا الأميركية سنة 1922 أن حق الاستفادة "لا يعني تقسيم المياه على قدم المساواة بين الولايتين (يومنغ وكولورادو) [8].

[8] - Voir U.S. Supreme Court: Wyoming vs. Colorado, 259 U.S. 419 (1922) Decided June 5, 1922.

رابعًا: م 1/7: "تتخذ دول المجرى المائي عند الانتفاع بمجرى مائي دولي داخل أراضيها كلَّ التدابير اللازمة للحيلولة دون التسبب في ضرر ذي شأن لدول المجرى المائي الأخرى".

والمادة 2/7: "تتخذ دول المجرى المائي منفردة، أو مجتمعة عند الاقتضاء، جميع التدابير المناسبة لمنع حدوث الحالات المتصلة بالمجرى المائي الدولي التي قد تضرّ بدول أخرى من دول المجرى المائي، أو للتخفيف منها، سواء أكانت ناتجة عن أسباب طبيعية أم عن سلوك بشري، مثل الفيضانات أو الجليد أو الأمراض المنقولة بالماء أو ترسّب الطمى أو التحاتّ أو تسرّب المياه المالحة أو الجفاف أو التصحّر".

وهذا ما أتى تطبيقًا لأحد المبادئ التي ترعى حسن الجوار، إذ ورد في التقرير المذكور أعلاه: "إنّ واجب عدم إلحاق الضرر غير المشروع في الآخرين مبدأ أساسي يرعى علاقات الجوار على نحو عام، وهو ينطبق أيضًا على العلاقات فيما يخصّ الاستعمالات المختلفة للمياه".

ومن أشكال الضرر التي كانت منعتها الأعراف والاجتهادات الدولية:

- وقف تدفّق المياه إلى الدول الدنيا. كما قضت به المحكمة العليا الأميركية عندما قرّرت لا شرعية تحويل ولاية يومنغ مجرى نهر لارامي عن ولاية كولورادو[9].

ذلك أنّ "تدفّق الأنهار غير الوطنية والحدودية والدولية ليس ضمن السلطة التعسفية لإحدى الدول المشاطئة، لأنّ من قواعد القانون الدولي أنه لا يجوز لأي دولة تغيير الوضع الطبيعي لظروف أراضيها الخاصة بما يضر بالظروف الطبيعية لإقليم دولة مجاورة. لهذا السبب لا يُمنع على الدولة فقط إيقاف أو تحويل مجرى النهر الذي يمتد من بلدها إلى دولة مجاورة، ولكن أيضًا يمنع استخدام مثل هذه المياه من النهر عندما تسبّب خطرًا على الدولة المجاورة أو يمنعها من الاستخدام الصحيح لتدفّق النهر من جانبها"[10].

---

[9] - Ibid.

[10] - Lassa Francis Oppenheim, public international law, A treaitise v. I, 2eme ed. 2012. Produced by The Online Distributed Proofreading Team at: http://www.pgdp.net (This

- منع تغيير الطابع الأساسي للنهر بخفض جريان مياهه إلى الدول الأدنى (d'aval)، فـ"لا يجوز سحب المياه من قبل المؤسسات (خاصة المصانع التي تعمل بالضغط الهيدروليكي) بكميات تعدّل في تكوينه إلى حد كبير، أو بمعنى آخر، الطابع القابل للاستعمال أو الطابع الأساسي، لتيار المياه عند وصولها إلى الأراضي القريبة من مصب النهر"[11].

كما لا يجوز خفض مستوى النهر بشكل كبير عندما يمر إلى أراضي الدولة أو الدول الأخرى. فبشأن نهر نياغارا مثلًا، اتفقت الولايات المتحدة وكندا على ألاّ يؤدي تحويل المياه من النهر إلى خفض محسوس في مستوى بحيرة إري Lake Erie ولا في تدفق المياه"[12].

- منع التسبب بخطر على الدول الأخرى، إذ إن "هناك مبدأ معترفًا به في قانون الأمم يقضي بألا يجوز لأي دولة أن تغير الشروط الطبيعية لأرضها الخاصة على حساب الشروط الطبيعية لأراضي الدول الأخرى. ينتج عن هذا أنه ليس مسموحًا قانونًا لأي دولة أن تغير مجرى نهر إذا نجم عنه ضرر للدول السفلى، وهو ممنوع عليها أن تستخدم المياه الجارية بشكل خطير بالنسبة لجيرانها أو أن تمنعهم من استعمالها عندما تمر في أراضيهم طبقًا لحاجاتهم الخاصة"[13].
- منع التغيير في التركيب الكيماوي للمياه: لا يجوز أن "تحمل المياه الحدودية أو التي تجتاز الحدود أمراضًا معدية أو ما يضر بالممتلكات والصحة في الجانب الآخر"[14].

---

file was produced from images generously made available, by The Internet Archive/American Libraries.) Page 241.

[11] -Ibid.

[12] - Loi du traité des eaux limitrophes internationales (L.R.C. (1985), ch. I-17), art. 5.

[13]- G. Sauser-Hall «L'utilisation industrielle des fleuves internationaux», Recueil des Cours de l'Académie de droit international, 1953, II, p. 539.

[14]- Loi du traité des eaux limitrophes internationales (L.R.C. (1985), ch. I-17) art. 4.

ففي القرار التحكيمي بين فرنسا وإسبانيا بخصوص بحيرة لانو lac Lanoux يرد أنه "يمكن التذرّع بأن مياه نهر الكارول Carol العائدة إلى إسبانيا هي ملوّثة كيماويًا أو اختلفت حرارتها ما يسبب ضررًا للمصالح الإسبانية"[15].

على أنّ الأضرار لا تأتي دائمًا من الدولة العليا، بل قد تتسبّب بها الدولة السفلى، فلا يجوز لدولة أسفل النهر أن تنشئ في أراضيها، أو تسمح بإنشاء، أي منشآت أو مؤسسات قد تتسبّب في خطر إغراق دولة في أعلى النهر"[16].

ففي الاتفاق بين الولايات المتحدة وكندا المذكور أعلاه ورد أنه "لا يسمح كلّ طرف من ناحيته بتنفيذ مشروعات حماية أو تجديد سد أو أي حاجز آخر في المياه الحدودية أو السفلى التي تقطع الحدود، يكون من نتائجها رفع المستوى الطبيعي للمياه على الجانب الآخر من الحدود، ما لم توافق على ذلك اللجنة الدولية المشتركة (بين الطرفين)"[17].

ج- حماية البيئة:

هذا وقد أولى القانون الدولي البيئة أهمية كبرى ما انعكس على الاتفاقية، فجاء فيها:

المادة 20: "تقوم دول المجرى المائي، منفردة، أو مشتركة مع غيرها، عند الاقتضاء، بحماية النظم الإيكولوجية للمجاري المائية الدولية وبصونها".

المادة 21:

1. في هذه المادة يقصد بـ "تلوّث دول المجرى المائي الدولي" أيّ تغيّر ضارّ في تركيب مياه المجري المائي الدولي أو في نوعيتها ينتج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن سلوك بشري.

---

15 - RECUEIL DES SENTENCES ARBITRAL Affaire du lac Lanoux (Espagne, France) 16 Novembre 1957 VOLUME XII § 24 pp. 281-317.

16 - Oppenheim, op. cit. p. 242.

17 - Loi du traité des eaux limitrophes internationales (L.R.C. (1985), ch. I-17), art. 4.

2. تقوم دول المجرى المائي منفردة، أو مجتمعة، عند الاقتضاء، بمنع وتخفيض ومكافحة تلوّث المجرى المائي الدولي الذي يمكن أنْ يسبّب ضررًا ذا شأن لدول أخرى من دول المجرى المائي أو لبيئتها بما في ذلك الضرر بصحة البشر أو بسلامتهم، أو لاستخدام المياه لأي غرض مفيد أو للموارد الحية للمجرى المائي وتتّخذ دول المجرى المائيّ خطوات للتوفيق بين سياساتها في هذا الشأن... الخ.

وأتت هاتان المادتان لتقنّنا عددًا من الأحكام القانونية، على النحو الآتي:

ينص المبدأ 21 من إعلان ستوكهولم على أنّه "طبقًا لميثاق الأمم المتحدة، ولمبادئ القانون الدولي، تمتلك الدول الحق السيادي في استغلال مواردها الخاصة تبعًا لسياستها البيئية، لكن عليها أن تعمل على نحو لا تسبّب فيه نشاطاتها الممارسة في حدود ولايتها أو تحت إشرافها خسائر بيئية في دول أخرى أو في مناطق لا تخضع لأي ولاية".

"يقضي القانون الدولي العمومي (General)، عندما يكون نشاط صناعي يُزمع القيام به سيحدث ضررًا هامًا في إطار حدودي خصوصًا على مورد مشترك، يفترض القيام بواجب تقويم الأثر على البيئة... أن يسمح بتقدير النتائج المحتملة للنشاط المذكور"[18] . ومما يكون له أثر ضار على البيئة القضاء على التنوع البيولوجي أو إدخال أنواع غريبة أو جديدة إلى "المجرى المائي الدولي.

فقد جاء في قرار محكمة العدل الدولية بخصوص مصنع الورق على نهر الأورغواي:

"ترى المحكمة أن من واجب الأطراف، في إطار التزاماتها بالحفاظ على الوسط المائي، أن تحمي الأنواع الحيوانية والنباتية في النهر (وأن تحترم) الالتزامات الدولية في موضوع حماية التنوّ ع الحيوي والموائل الحيوية..."[19]

وتأتي اتفاقية الأمم المتحدة حول التنوّع البيولوجي لسنة 1992 لتكرّس هذا الأمر.

[18]-Usines de pâte à papier sur le fleuve Uruguay (Argentine c. Uruguay), arrêt, C.I.J. Recueil **2010**, p.**14**.

[19]-Ibid.

ومن جهة أخرى نبّهت هذه الاتفاقية في المادة 22 إلى الآتي:

"تتخذ دول المجرى المائي جميع التدابير اللازمة لمنع إدخال أنواع غريبة أو جديدة في المجرى المائي الدولي يمكن أن يكون لها آثار ضارّة على النظام الإيكولوجي للمجرى المائي ما يلحق ضررًا ذا شأن بدول أخرى من دول المجرى المائي".

كما تقضي الاتفاقية بمنع وصول التلوّث إلى البحر، لأنّ من واجب كل دولة حماية البيئة البحرية وصونها.

م 23: "تتخذ دول المجرى المائي منفردة، أو بالتعاون مع دول أخرى، عند الاقتضاء، جميع التدابير المتعلّقة بالمجرى المائي الدولي واللازمة لحماية البيئة البحرية وصونها بما فيها مصابّ الأنهار، آخذة في الاعتبار القواعد والمعايير الدولية المقبولة عمومًا.

د- حق المبادرة العائد للدولة:

على أن هذه الأحكام المقيّدة لا تمنع الدولة العليا (d'amont) في المطلق من أن تتحرك دون موافقة الدول الأدنى، وقد ورد في الاجتهاد:

"قرّرت المحكمة الدائمة للعدل الدولي أن الرأي القائل: "إن الدول لا تستطيع استخدام الطاقة المائية للمجاري الدولية إلا بالتوافق المسبق بين الدول المعنية، لا يمكن إقراره لا بصفته عُرفًا ولا مبدًا قانونيًا عامًا" [20].

"تمتلك الدولة العليا حق المبادرة، فليست مُلزمة أن تُشرك في بلورة مشاريعها الدولة السفلى. وإذا قدمت لها الدولة السفلى إبان المفاوضات مشاريع فعليها أن تدرسها، لكن يبقى لها الحق في أن تفضل الحل القائم على مشروعها، إذا أخذت بالحسبان مصالح الدولة الدنيا"[21].

وإذا فرضنا إلزامية الاتفاق المسبق، فإذا "لم تتمكّن الدول المعنية من التوصل إلى تفاهم ففي هذه الحالة يجب أن نؤمن أن الدولة صاحبة الصلاحية العادية فقدت الحق في أن تتصرّف وحدها نتيجة للمعارضة غير المشروطة والاستنسابية من قبل

[20] -Affaire de Tacna-Arica, Recueil des sentences arbitrales, t. II, p. 921 et suiv. ; affaire du trafic ferroviaire entre la Lituanie et la Pologne, Cour permanente de Justice internationale, A/B 42, p. 29.

[21] - Ibid, p. 37.

دولة أخرى. هذا يعني أن نقبل بـ"حق الموافقة"، أو حق النقض (الفيتو) الذي يشلّ ممارسة الصلاحية الجغرافية لأي دولة"[22].

و"يعود إلى كل دولة أن تحدد في إطار التشريع الوطني، أو إطار طريقة الترخيص لكل مشروع، المحتوى الصحيح لتقويم الأثر على البيئة المطلوب في كل حالة، آخذة بالحسبان طبيعة المشروع المزمع وحجمه وانعكاسه السلبي المحتمل على البيئة، وكذلك ضرورة ممارسة كل العناية المطلوبة" [23].

هذا، علمًا أنّ السدود الكبيرة لها العديد من التأثيرات السلبية على الأنهار والنُظم الإيكولوجية القائمة عليها[24]، فهل يمكن الاستغناء عنها؟.

٥- الضرر المتسامح به:

إن الدولة تملك الحق في أن تستخدم من جانب واحد الجزء الذي يخترقها من النهر في الحدود التي لا يحدث ذلك على أرض الدولة الأخرى إلا ضررًا محدودًا أو مضايقة بسيطة مما يدخل في إطار ما يقضي بتحمّله حسن الجوار"[25].

إلا أن هذا لا يعني أنه يحق للدولة إذا لم تصل إلى اتفاق مع جارتها أن تدير ظهرها بل عليها أن تتحلى بالحذر وتمارس العناية اللازمة:

إن القرار التحكيمي في قضية Grover Cleveland بتاريخ 22 آذار/ مارس 1888 قرّر أن كوستاريكا لا تستطيع قانونيًا أن تمنع نيكاراغوا من أن تنفذ، على نفقتها وفي أرضها، مشاريع بشرط أن تعوضها عن أي إغراق أو ضرر يحصل في أراضيها[26] .

---

[22] - Affaire du lac Lanoux.

[23] -Usines de pâte à papier sur le fleuve Uruguay (Argentine c. Uruguay), arrêt, C.I.J. Recueil 2010, p.14.

[24] - World commission on dams and development, a new framework for decision-making (2000 ch 3).

[25]- CPJI, Affaire du lac Lanoux op. Cit. P 25.

[26]-Voir REPORTS OF INTERNATIONAL ARBITRAL AWARD SRECUEIL DES SENTENCES ARBITRALES Award in regard to the validity of the Treaty of Limits between Costa Rica and Nicaragua of 15 July 1858 Decisions of 22 March 1888 VOLUME XXVIIIpp. 189-236.

"إن إلزام الدولة بعدم إلحاق الضرر بالبيئة في دول أخرى أو بمناطق واقعة خارج ولايتها القضائية يفرض، بكلّ تأكيد، على هذه الدولة أن تبذل قصارى جهدها لمنع الخسائر المتجاوزة للحدود. فالوقاية هي الفضلى في حال وقوع الخسائر، لأن التعويض لا يؤدي غالبًا إلى إعادة الحال إلى ما كانت عليه 21/2 (statu quo ante)، ذلك أنه من الأفضل أن تقي من أن تشفي .il vaut mieux prévenir que guérir"[27].

و- حلّ الخلافات:

إن حلّ الخلافات يجب أن يجري على أساس القانون بواسطة المفاوضات مع التمسّك بمبدأ حُسن النية، وفي هذا تلتقي الاتفاقية مع ما أصبح من الأعراف الثابتة في قوانين المياه. فقد كرّست (م 33) اللجوء إلى التفاهم، فإن تعذّر فإلى الوسائل السلمية: "المساعي الحميدة أو الوساطة أو التوفيق بواسطة طرف ثالث، أو أنْ تستخدم، حسب الاقتضاء، أي مؤسسات للمجرى المائي المشترك تكون الأطراف قد أنشأتها أو أنْ تتفق على عرض النزاع على التحكيم أو على محكمة العدل الدوليّة". وهذه هي الوسائل التي أوصى بها ميثاق الأمم المتحدة لحلّ النزاعات سلميًا (م 33).

ونحن، وإن كنا نؤمن بهذه الحلول وندعو إلى التمسك بها، ولكن مع أهل الأرض الحقيقيين، وليس مع العدوّ الغاصب. فهذا العدوّ لا يمكن إقامة اللجان المشتركة معه، ولا التفاوض. ولئن طرحت الاتفاقية هذه الوسائل لحل الخلافات، إلاّ أنها طرحت حلاّ بديلًا للحالات التي يتعذر فيها الاتصال المباشر، فقد نصّت في المادة 30 على أنه "في الحالات التي توجد فيها عقبات جدّية تعترض الاتصالات المباشرة بين دول المجرى المائي تنفذ الدول المعنية التزاماتها بالتعاون، المنصوص عليه في هذه الاتفاقية، بما في ذلك تبادل البيانات والمعلومات والإخطار، والإبلاغ، والمشاورات، والمفاوضات، عن طريق أيّ إجراء غير مباشر ينال قبولها".

[27] - Convention sur la protection et l'utilisation des cours d'eau transfrontières et des lacs internationaux (Helsinki, 17 mars 1992) DOCUMENT A/CN.4/487 et Add. 1 par M. Pemmaraju Sreenivasa Rao, rapporteur spécial. vol. 1936, p. 269.

II. المياه الجوفية:

تكاد جميع الأحكام الخاصة بالمياه السطحية، التي تناولناها حتى الآن، تنطبق على المياه الجوفية العابرة للحدود. فقد قنّن مشروع المواد بشأن قانون المياه الجوفية العابرة للحدود لسنة 2008 الأعراف المتعلقة بهذا الموضوع ومما جاء فيه:

م3: سيادة الدول على الخزّانات الجوفية:

تمارس كل من دول الخزّان الجوفي سيادتها على الجزء من الخزّان أو المنظومة العابرة للحدود الموجودة في إقليمها، وتمارسه طبقًا للقانون الدولي ولمشروع المواد الحالي.

م4: الاستخدام العادل والعقلاني:

تستخدم دول الخزّان والمنظومة الجوفيين العابرين للحدود وفق مبادئ الاستعمال المنصف والعقلاني حسب الطريقة الآتية:

"د: تمتنع عن استخدام خزّان أو منظومة جوفيين عابرين للحدود مغذيين، إلى درجة تمنع الخزّان أو المنظومة من الاستمرار في العمل بطريقة مجدية".

III. موضوع المياه المشتركة بين لبنان وفلسطين:

وفيما يأتي سنتناول موضوع المياه الجارية في جنوب لبنان الشرقي ثم نعرّج بكلمة على الخزّان الذي يغذي الدان وبانياس:

أولًا- الحاصباني/ الوزّاني

ينبع نهر الحاصباني ورافده الوزّاني في الأراضي اللبنانية، ويبلغ طول المجرى في لبنان 24 كلم، ثم يخترق الحدود اللبنانية الفلسطينية، ويختلط بمياه نهري بانياس القادم من سوريا ودان النابع في الأراضي الفلسطينية في المكان الذي كان يشكّل، قبل منتصف ستينيات القرن الماضي، بقعة من المستنقعات على بعد 4 كلم من جريانها في الأراضي الفلسطينية وعلى بعد 8 كلم شمالي بحيرة الحولة ليكوّنا نهرًا واحدًا وهو نهر الأردن. وبعد أن يمرّ هذا النهر في بحيرة الحولة التي يبلغ طولها 6,5 كلم تقريبًا يجري إلى مسافة 17 كلم، ثم يصل إلى بحيرة طبرية ويبلغ طول هذه البحيرة 20 كلم، ليلتقي بعد مسير ثمانية كيلومترات بنهر اليرموك ويتابع مسيره إلى البحر الميت.

والمسافة من الطرف الجنوبي لبحيرة طبرية إلى البحر الميت تبلغ 105 كلم. ولكن النهر يتعرّج في سيره بحيث تصل المسافة التي يقطعها إلى ما يزيد عن 322 كلم.

وقد طرحت بخصوص النهر مشاريع متعددة:

أ- مشاريع العدو:

جفّف العدو بحيرة الحولة والمستنقعات، وحوّل مياه الأردن بعد دخولها بحيرة طبريا إلى حوض آخر غير الحوض الطبيعي والتاريخي الذي كانت تسير فيه، إلى سهل البطوف في جنوب غربي البحيرة، ثم إلى الساحل الفلسطيني، وبعد ذلك إلى صحراء النقب في الجنوب.

- **الوضع القانوني للنهر:**

يستخدم نهر الحاصباني وروافده في لبنان للري في حوضه. وكان يستخدم أيضًا، منفردًا ثم مع سائر روافد نهر الأردن في فلسطين ثم في فلسطين والأردن. وما يتبقى من المياه يجري إلى البحر الميّت.

أما اليوم فقد أجرى العدوّ تحويرات أساسية في المجرى ونقله من حوضه إلى حوض آخر، حيث أوصل المياه إلى النقب، كما رأينا. أما لبنان فإنه يتعرّض للتهديد كلما حاول أن يطوّر استخداماته من نهر الحاصباني/ الوزّاني. فما هو الموقف القانوني؟

رأينا أنّ اتفاقية 1997 تقضي باحترام الاتفاقات المعقودة بين الأطراف (م 3)، فتكون بذلك- وبما هي تقنين لأعراف دولية– مصدرًا احتياطيّا للحقوق. فما الذي بين لبنان وفلسطين؟

هناك التعامل التاريخي الذي بيّناه أعلاه، ثم أبرمت اتفاقات بين لبنان وفلسطين بواسطة الدولتين المنتدبتين على البلدين: فرنسا وبريطانيا. وتلا ذلك اقتراحات مشاريع لتقسيم المياه بين الدول المعنية بنهر الأردن.

ب- الاتفاقيات والمشاريع:

تحظى الاتفاقيات والعادات القائمة بين دولتين بالأولوية بمواجهة الاتفاقية كما تصرّح الاتفاقية نفسها، ونحن هنا بصدد اتفاقيات تلتها مشاريع لتقاسم مياه نهر الأردن وروافده.

- **<u>الاتفاقيات اللبنانيّة الفلسطينيّة:</u>**

هناك اتفاقيتان عقدتا بين حكومتي لبنان وفلسطين الانتدابيّتين لحساب فلسطين، من جهة، وسوريا ولبنان، من جهة أخرى:

- **الاتفاقية البريطانية- الفرنسية لسنة 1920:**

م 8: سيقوم معًا خبراء تعيّنهم كل من الإدارتين السورية والفلسطينية، في مهلة ستة أشهر تلي توقيع الاتفاق الحالي، بدراسة استخدام مياه الأردن الأعلى واليرموك لغايات الري وإنتاج الطاقة الهيدروكهربائية، بعد سد حاجات الأراضي الواقعة تحت الانتداب الفرنسي[28]. ووقّعت الاتفاقية بتاريخ 1922/2/3 وجرى إيداع الاتفاق الفرنسي– البريطاني المنوّه عنه آنفًا في عصبة الأمم كوثيقة رسمية دولية، وذلك بتاريخ 1924/2/6، وجرى تسجيلها يومها تحت الرقم 565[29].

[28]- FRANCO-BRITISH CONVENTION OF DECEMBER 23, 1920, ON CERTAIN POINTS CONNECTED WITH THE MANDATES FOR SYRIA AND THE LEBANON, PALESTINE AND MESOPOTAMIA.

[29] - Société des Nations, No 565. GRANDE-BRETAGNE ET FRANCE, Echange de notes comportant un accord concernant le tracé de la frontière syro-palestinienne entre la Méditerranée et El Hamme. Paris, le 7 mars j923.

- **اتفاقية حُسن الجوار لسنة 1926 الخاصّة بالحدود بين لبنان وفلسطين**

تنصّ هذه الاتفاقية على أن:

م 2/3: تبقى مكتسبة في الظروف الحالية كل الحقوق التي كرّستها النصوص والأعراف المحلية لاستعمال مياه الأنهار والقنوات والبحيرات للريّ وتزويد السكان بالماء، وتبقى سارية المفعول حقوق القرى على ممتلكاتها القروية (Communaux)[30].

وإذا كانت "إسرائيل" تعلن تنصّلها من الاتفاقيات التي عقدت بين الإدارة الفلسطينية ودول أخرى، كما ادّعى إبا إيبان المندوب الصهيوني في الأمم المتحدة أمام مجلس الأمن وذلك[31] سنة 1953، وكما كانت "إسرائيل" تمسّكت بذلك أمام لجنة القانون الدولي[32] سنة 1950 وكرّرته أمام اللجنة نفسها سنة 1962[33] وأعادت التأكيد سنة 1977[34]، فإن القانون الدولي، في مادة تتالي الدول يُلزم الدولة الجديدة

---

[30] - CONVENTION DE BON VOISINACE ENTRE LES GOUVERNEMENTS BRITANNIQUE ET FRANçAIS POUR LE COMPTE DES TERRITOIRES DE PALESTINE, D'UNE PART, DE LA SYRIE ET DU GRAND-LIBAN, D'AUTRE PART. SIGNEE A JERUSALEM, LE 2 FEVRIER 1926.

وثائق الأرشيف البريطاني The National Archives, No 5699 date 30/9/1944.

[31] - Statement by Abba Eban, Oct. 30, 1953, U.N. Security Council, 8th year, Official Records, 633rd meeting, p. 26, par. 125.

ذكره د. طارق المجذوب: "نحو قراءة جديدة لرحلة البحث عن الحدود الجنوبية للبنان" في مجلة الدفاع الوطني العدد 78، تشرين الأول 2011.

[32] - Israel declared it self independent on 15 May 1948, and was admitted to the United Nations on 11 May 1949. It has not recognized that it continues to be bound through succession by any treaty of which the Secretary-General is the depositary. Chapter I. Succession to rights and obligations under treaties concluded under the auspices of the League of Nations. See A/CN-4/150, Yearbook of international law commission 1962 vol ii, p. 110.

[33] - See A/CN-4/19, Yearbook of international law commission 1950 vol ii, p. 206-218.

[34] - United Nations Conference on Succession of States in Respect of Treaties, First session, Vienna, 4 April-6 May 1977, Official Records, Volume I, Summary records of the plenary meetings and the meetings of the Committee of the Whole, United Nations, New York, 1978, p. 31 المصدر نفسه.

باتفاقيات الدولة القديمة، وخاصة المعاهدات ذات الطابع التشريعي أو الموضوعي، غير المحددة بأمد زمني.

- **المشاريع:**

بدأ التفكير بالمشاريع لتقاسم مياه نهر الأردن وروافده منذ بدايات القرن العشرين، وراحت تتواتر خصوصًا بعد تسارع الهجرة الصهيونية إلى فلسطين. وكانت آخر مراحل التنفيذ أواسط الستينيات، وإليكم جدولًا[35] بهذه المشاريع:

السنة	المشروع	صاحبه
1913	مشروع فرنجي	السلطنة العثمانية
1922	مشروع مافرماتس	بريطانيا
1928	تقرير هنريك	بريطانيا
1935	شركة تطوير أرض فلسطين	المنظمة الصهيونية العالمية
1939	خطة إيونيدس	الأردن
1944	مشروع لاودر ملك	الولايات المتحدة الأميركية
1946	مسح فلسطين	هيئة التحقيق الأنكلو- أميركية
1948	مشروع هاي سفج	المنظمة الصهيونية العالمية
1959	تقرير ماكدونالد	الأردن
1951	المخطط الشامل لكل "إسرائيل"	"إسرائيل"
1952	مشروع بنجر	الأردن- الولايات المتحدة الأميركية
1953	مشروع ماين – كلاب	الأونروا
1953	الخطة السباعية لـ"إسرائيل"	"إسرائيل"
1954	مشروع كوتون	"إسرائيل"
1954	المشروع العربي	الجامعة العربية- اللجنة الفنية
1955	مشروع بيكر- هرزا	الأردن
1955	المشروع الموحّد (جونستون)	الولايات المتحدة الأميركية
1956	الخطة العشرية الإسرائيلية	"إسرائيل"
1957	مشروع اليرموك الكبير (قناة الغور الشرقية)	الأردن
1964	تحويل الروافد	جامعة الدول العربية

من هذه المشاريع يجدر التوقّف عند مشروع جونستون والمشروع العربي.

[35] - Habib Ayeb: Le Bassin du Jourdain dans le conflit israélo-arabe, Publications de l'Institut français du Proche-Orient.

1- مشروع جونستون:

كلّف الرئيس الأميركي دوايت أيزنهاور السفير أريك جونستون بصفته مبعوثًا شخصيًا له بالعمل على وضع برنامج إقليمي شامل لتطوير نهر الأردن لمنفعة الدول المشاركة فيه ولحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين عن طريق تأمين موارد عيش لقسم منهم في الضفة الشرقية لنهر الأردن وإعادة قسم (ضئيل) آخر إلى أرضهم.

بدأ جونستون جولاته بين الدول العربية والكيان الصهيوني. وبعد ما يزيد على السنتين، عرض خلالهما عددًا من المسوّدات، توصل إلى التقسيم النهائي الآتي:

أما الحصص المثبتة بواسطة مشروع جونستون عام 1955 بملايين الأمتار المكعبة [36] فتظهر في الجدول الآتي:

النهر	لبنان	سوريا	الأردن	"إسرائيل"
الحاصباني	35			
بانياس		20		
الأردن		22	100	375
اليرموك		90	377	25
وادي سايد الأردن			243	
المجموع	**35**	**132**	**720**	**400**

استمهلت جامعة الدول العربية لمزيد من الدرس، إلا أنّ أحداثًا خطيرة دهمت المنطقة، إذ شنّت بريطانيا وفرنسا عدوانًا على مصر ردًا على تأميم قناة السويس، ووقف الأمر عند هذا الحدّ.

إذًا اعترف المشروع بحصة للبنان تبلغ 35 مليون متر مكعّب سنويًا.

[36]- ASSEMBLÉE NATIONALE CONSTITUTION DU 4 OCTOBRE 1958, TREIZIÈME LÉGISLATURE Enregistré à la Présidence de l'Assemblée nationale, RAPPORT D'INFORMATION DÉPOSÉ en application de l'article 145 du Règlement, PAR LA COMMISSION DES AFFAIRES ÉTRANGÈRES.

2- المشروع العربي:

رأت اللجنة الفنية العربية أنّه يستحيل عمليًا وضع مشروع لاستغلال موارد المياه بحوض نهر الأردن وروافده على أساس إغفال الحدود السياسية بين البلاد التي في أحواض هذه الأنهار، وأنّه لذلك يجب أن يوضع مشروع استغلال مياه الأنهار المذكورة بحيث تؤخذ بعين الاعتبار الحدود القائمة بين هذه البلاد، وبحيث يكفل المشروع لكل دولة، ضمن حدودها، الانتفاع بريّ الأراضي الصالحة للزراعة التي في مناطق ينابيع وأحواض الأنهار فعلًا، مع إفادة هذه المناطق مما يمكن توليده من القوى الكهربائية فيها.

في لبنان: إن مساحة قدرها 35 ألف دونم بحوض نهر الحاصباني تحتاج في ريها من مياه النهر إلى نحو 35 مليونًا من الأمتار المكعّبة سنويًا.

= مسألة الخزّان الجوفي لنهري دان وبانياس:

هناك خزّان جوفي يمتد من لبنان إلى سوريا وفلسطين المحتلة يغذي نهري بانياس والدان. ولكونه يوجد في قسم منه داخل الأراضي اللبناني، فهذا يجعل للبنان حصة فيه يستطيع تحديدها واستثمارها بشكل معقول، بناء على دراسات هندسية، وحسب الحاجة وبناءً على قواعد العدالة والإنصاف.

= في القانون:

إذا كان توزيع المياه سينظّم حسب الاتفاقية بعد ستة أشهر في الأردن الأعلى واليرموك، فهذا يعني أن لا شأن مباشرًا للبنان به، فيبقى التعامل بينه وبين فلسطين خاضعًا للنصوص والأعراف القديمة السائدة.

وإذا كان لبنان معنيًا، كون الأردن الأعلى يتغذّى، فيما يتغذى منه، من الحاصباني/ الوزّاني، فهو يخضع للأعراف والاتفاقيات السابقة.

أمّا لجهة الاتفاقيات، فإن اتفاقية 1920 قد أكّدت أولوية سدّ حاجات الأراضي الواقعة تحت الانتداب الفرنسي، ومنها الأرض اللبنانية، قبل ترك المياه تجري إلى فلسطين. وأتت اتفاقية حسن الجوار لسنة 1926 لتؤكّد على الحقوق المكرّسة في النصوص والأعراف المحليّة لاستخدام المياه، والأعراف القديمة التي كانت سائدة وبينّاها أعلاه، وهي لا تعدو نص 1920.

وإذا كان العدو يتنكر للمعاهدات والأعراف التي حكمت التعامل في موضوع مياه روافد الأردن، فالقانون الدولي، في موضوع تتالي الدول، يُلزمه بذلك، كما ذكرنا أعلاه، لا سيّما عندما ترسي الأعراف والاتفاقيات مسائل موضوعية[37].

وإلى هذا فإن للبنانيين الحق في المياه للأغراض المنزلية انطلاقًا من الحق بالمياه الوارد في نصوص مختلفة ومنها المادة 14 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1989 (CEDAW)، كما رأينا.

وهكذا يتأكّد حقّ لبنان في استخدام مياه الحاصباني/ الوزّاني للشفة والريّ ثم يترك الباقي يسيل إلى فلسطين المحتلّة.

لكن قد تطرح هنا مسألة نشوء حقوق مكتسبة أو تكوّن أعراف وعادات جديدة نتيجة للاستعمالات اللاحقة التي تمثلت بالمشاريع الصهيونية، ومنها جرّ مياه نهر الأردن إلى النقب، وما يمكن أن يدّعى من ترتّب حقوق مكتسبة على ذلك في الري وغيره.

والردّ هو ما يأتي:

أوّلًا: بسبب ما يترتّب على تغيير مجرى النهر من أضرار بيئية وغير بيئية شديدة التعقيد لا يجيز القانون الدولي، إلاّ بموافقة جميع المعنيين، نقل المياه من حوض إلى حوض آخر، حسب " مبدأ أولوية حوض الانصباب [38] (Watershed Priority Principle)، وهو ما لم يحصل عندما بدأ العدوّ محاولاته لنقل المياه من حوض الأردن إلى خارجه.

ثانيًا: إن التصرّفات من طرف واحد لا ترسي أيّ حقوق، ومن باب أولى ألاّ تتمتّع بأيّ قوّة بمواجهة النصوص.

---

[37] - Voir Patrick Daillier et autres, Droit international public, LGDJ. 8ème éd, P. 614.Parution11 /2009 et J. Combacau et S. Sur, Droit international public, Montchrestien, 8ème éd. 2008. P. 295.

[38] - راجع م 3 من الاتفاقية.

ثالثًا: قد يتذرع العدو بحقوق مكتسبة أو بتكوّن عُرف جديد باستخدامه المياه لمدة تزيد عن خمسين سنة. لكنّ الحقوق لا تكتسب بالقوّة[39]. ولا تتكوّن الأعراف إلا بالممارسة الهادئة السلمية المتفق عليها، إلا إذا قامت وسط القصف المدفعي وغارات الطيران ورفض مجلس الأمن، كما كان يحصل عندما بدأ العدو تحويل المياه من حوضها الطبيعي، لأن العُرف يقوم على ممارسة متكرّرة لمدى زمني وعلى نطاق واسع من قبل الدول لا من قبل دولة واحدة، وعلى أن يقتنع المعنيون به بقانونيته وضرورته[40].

رابعًا: حتى لو سلّمنا جدلًا بإمكانية نشوء حقوق مكتسبة بالاستعمال فهي لا يمكن أن تنشأ بمخالفة النصوص (أي عندما تكون Contralegem)، ولا يجوز قانونًا العمل بها.

فإذا تغاضينا عن كل هذا فإننا نرى، بكل بساطة، أن العدو استخدم فائض المياه الذي كان يصبّ في البحر الميّت[41]، ما تسبّب ويتسبّب بمشاكل عويصة في هذا البحر. وللإشارة فإن العدو قبل عدوان 1967 كان لا يصل إلا إلى قسم محدود من ضفته الغربية، أما بقية المياه الفائضة فقد كان يساهم لبنان وسوريا والأردن في توفير الجزء الأعظم منها، وهو ما يعطي هذه البلدان حقوقًا فيها إذا تقرّر استخدامها.

من هنا، فإلى جانب حقوق لبنان في الملاحة والصيد في المجاري الشمالية حتى بحيرة طبريا ضمنًا، له الحق ليس فقط بالـ 35 مليون م^3 من مياه الحاصباني/ الوزّاني

---

[39] - فقد نص ميثاق الأمم المتحدة (م 4/2) على: "4- يمتنع أعضاء الهيئة جميعًا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها... على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة". وقد تكرس هذا المبدأ في إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2625 لسنة 1970. كما جاء في **المادة 52:** "تكون المعاهدة باطلة إذا تم التوصل إلى عقدها بطريق التهديد أو استخدام القوة بصورة مخالفة لمبادئ القانون الدولي المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة".

[40] - Voir Rousseau, DIP, PP. 309-323, j. Combacau et S. Sur, DIP, 8ème éd. PP. 50, 66-70, Daillier et autres, DIP, LGDJ, 8ème éd. PP358-362.

[41]- بواقع 1317 مليون م^3، يأتي أكثر من ثلاثة أرباعها من الدول العربية الثلاث (77٪) وأقل من ربعها (23٪) من فلسطين المحتلة.

التي قدّرت على أساس ري 35 ألف دونم، وإنما، حسب اتفاقيتي 1920 و1926، بكل ما يحتاج إليه بعد استصلاح كل ما يمكن استصلاحه من أراضٍ في حوض الحاصباني/ الوزّاني.

أمّا مياه الشفة التي يحتاج إليها اللبنانيّون فلا تخضع لأي محاصّة، لأن الحاجات الحيوية تحظى بالأولوية على غيرها من الحاجات.

وأخيرًا يمتلك لبنان حقوقًا في الحوض المشترك مع فلسطين وسوريا الذي يُغذي نهري بانياس والدان، تضمنها قواعد القانون الدولي.

الورقة الثانية

الاستعمالات التاريخية لنهر الأردن بصفته مصبًا لنهر الحاصباني/ الوزّاني (دراسة قانونية)

د. محمد يوسف علوان*

مقدّمة:

وضع انحلال الإمبراطورية العثمانية في نهاية الحرب العالمية الأولى نهاية للوحدة السياسية للمنطقة الواقعة على حوض نهر الأردن. وكان يتقاسم هذا الحوض الذي يتكون من النهر بمعنى الكلمة وروافده التي تغذيه وما يتصل به من قنوات، منذ ذلك الوقت وإلى عام 1948، كل من سوريا ولبنان والأردن وفلسطين. وبظهور دولة "إسرائيل" إلى الوجود في العام المذكور أصبح عدد الدول التي يقع في إقليمها جزء من هذا المجرى المائي الدولي[1] أربع دول، ويتطلع الفلسطينيون إلى إقامة دولتهم التي أصبحت قاب قوسين أو أدنى، وهم يسعون إلى الحصول على نصيبهم من المياه السطحية والجوفية.

(*) أستاذ القانون الدولي في الجامعات الأردنية.

1 - أنظر في تعريف مجرى المياه الدولي ودولة المجرى المائي الدولي دراستنا "اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية"، مجلة العلوم التطبيقية- العلوم الإنسانية، 3/2000، ص 47.

ويقع النهر في منطقة جافة أو شبه جافة، تصنّف دولها ضمن الدول التي تقع تحت خط الفقر المائي Water stress zone, tranche critique [2] التي لا تكفي الكميات المخصصة للفرد الواحد فيها من المياه لسد الحاجات الأساسية للإنسان، ويزيد من حدة مشكلة العجز المائي الذي تعاني منه المنطقة بقاء الموارد المائية على حالها والزيادة المطردة في عدد السكان.

ومن بين الدول المشاطئة يعتمد الأردن و"إسرائيل" على حوض نهر الأردن لسد جزء كبير من حاجتهما من المياه، أما سوريا ولبنان فهما لا يعتمدان على مياه النهر إلا بنسبة ضئيلة. ويأتي 77٪ من مياه نهر الأردن من منابع عربية، في حين يأتي 23٪ منها من منابع تخضع حاليًا للسيطرة الإسرائيلية [3].

والمنسوب السنوي لنهر الأردن وروافده متواضع للغاية إذا ما قيس بالمنسوب الكلي للأنهار الكبرى كنهر النيل ونهر المسيسبي[4]. غير أن الموقع الجغرافي للنهر، فضلًا عن أهميته التاريخية والدينية وشحّ المياه في المنطقة، جعل التحكم في منابعه واستثمار مياهه ومياه روافده محلًا لنزاع دائم وعلني، منذ ما ينوف على سبعين عامًا ما بين الدول العربية المشاطئة والفلسطينيين من جهة "وإسرائيل" من جهة أخرى، ونزاعات أخرى ولكنها خفية وأقل حدة ما بين العرب المشاطئين أنفسهم.

---

[2]- Georges Amin Lebbos, "plan de partage de l 'eau dans la Region", Les Cahiers de l' Orient, 1996, no.44, P.37.

[3]- يأتي 3/1 المياه التي تستهلكها "إسرائيل" من ضخ المياه من بحيرة طبريا، ويأتي ثلث آخر منها من المياه الجوفية في الضفة الغربية، ويعتمد الأردن على نهر اليرموك لسد ثلاثة أرباع حاجتها من المياه، أنظر:

M.Drezon- Tepler, "Contested Waters and the prospects for Arab-Israeli Peace, "Middle Eastern Studies, 1994, P.301; Jean Victor Louis, "Les Eaux du Jourdan", Annuaire Françias du Droit International (A.F.D.I), 1965, p. 806, 826.

[4]- يقدّر منسوب نهر الأردن بـ 1880 مليون م^3/ سنويًا، بينما يقدّر المنسوب الكلي لنهر النيل في أسوان بـ 84 مليار م^3/ سنويًا، أنظر:

G. Stevens, Jordan Partition, Standford, 1963, pp.63-64.

والنزاع على مياه نهر الأردن ما بين الدول العربية و"إسرائيل" هو أحد جوانب النزاع العربي الإسرائيلي ولبّه القضية الفلسطينية، وبسبب الخلافات ما بين دول الحوض عمومًا، وما بين الدول العربية و"إسرائيل" بصورة خاصة، فقد تعذر حتى الآن الوصول إلى اتفاق إقليمي عام بين الدول المشاطئة ينظّم الانتفاع بمياه هذا المجرى المائي الدولي، ويحدد مخصصاتها من هذه المياه، ولكن دولتين من دول المجرى هما الأردن "وإسرائيل" توصلتا مؤخرًا، في إطار معاهدة السلام المعقودة بين الدولتين في السادس والعشرين من شهر تشرين الأول/ أكتوبر من عام 1994 [5]، إلى اتفاق لهذه الغاية. وفيما عدا ذلك تقوم كل دولة من دول هذا المجرى المائي الدولي بالانتفاع بمياه أجزاء المجرى التي تقع في إقليمها، بصرف النظر عما قد يسفر عنه ذلك من الأضرار بحقوق الدول الأخرى المشاطئة للنهر أو مصالحها. ويشكل نهرا الأردن واليرموك أحد القطاعات التي تتشكّل منها الحدود الدولية بين الأردن و"إسرائيل". كما يفصل نهر اليرموك في جزء منه بين سوريا شمالًا والأردن جنوبًا. ونحن نتوقف عند هذا الموضوع بشكل مختصر بعد أن نقدم نبذة سريعة عن جغرافية نهر الأردن، غير أن جلّ اهتمامنا سينصرف إلى مشروعات الانتفاع بمياه نهر الأردن وروافده في ضوء القواعد العامة للقانون الدولي بعامة والقواعد القانونية التي تحكم مجرى المياه الدولية بخاصة، والتي جرى تقنينها أخيرًا في اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 229/51 المؤرخ في 21 أيار/ مايو 1997 [6].

أولًا: جغرافية نهر الأردن، ونهر الأردن بما هو حد دولي

1. جغرافية نهر الأردن:

يبدأ تشكيل نهر الأردن في أقصى شمال فلسطين من التقاء ثلاثة أنهر صغيرة دائمة الجريان هي بانياس والحاصباني، وتل القاضي (الدان)، وانحدارها جنوبًا حتى

[5] أنظر القانون رقم (14) لسنة 1994 الخاص بتصديق معاهدة السلام بين الأردن و"إسرائيل" في الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية، العدد 4001، تشرين الثاني/ نوفمبر 1994.

[6] أنظر في دراسة هذه الاتفاقية دراستنا السابقة الذكر، ص 47 وما يليها.

مصبها في البحر الميت. ويبلغ طول النهر من منبعه في جبال لبنان وسوريا ونهايته في البحر الميت نحو 360 كلم (200 ميل).

وتبلغ المساحة الكلية لحوض النهر نحو 18300 كلم^2، يقع أكثر من نصفها في الأردن والباقي موزع بين سوريا ولبنان وفلسطين (الآن "إسرائيل" والضفة الغربية). ويقع ثلاثة في المئة فقط من حوض نهر الأردن ضمن حدود "إسرائيل" ما قبل 1967) [7]. ويصل معدل تدفق النهر إلى البحر الميت نحو 1880 مليون م^3 فيما لو لم تستخدم مياهه في مشروعات الري، وهو أكثر ملوحة وأقل قابلية للاستخدام كلما اتجه جنوبًا إلى مصبه في البحر الميت.

وينبع نهر بانياس الذي يقع في أقصى جزء من الشمال الشرقي لنهر الأردن بالقرب من قرية بانياس السورية، وهو أقصر روافد نهر الأردن؛ إذ لا يتجاوز طوله 9 كلم، ويجري لمسافة 1 كلم في سوريا قبل أن يجتمع مع الرافدين الآخرين الأساسيين للنهر في شمال فلسطين. وينبع نهر الحاصباني من أراضٍ لبنانية ويرفده نبعان لبنانيان هما الوزّاني والحاصباني، وهو أطول روافد نهر الأردن (38 كلم، يجري منها نحو 14 كلم في لبنان).

أما نهر تل القاضي (الدان) فيقع في فلسطين بالقرب من الحدود مع سوريا. وهو أقصر روافد نهر الأردن، ولكنه أغزرها إنتاجًا، إذ يصل معدّل تدفقه إلى 245 مليون م^3/ سنويًا ومنسوب نهر الحاصباني إلى نحو 138 مليون م^3/ سنويًا. ويتغذى النهر بعد خروجه من مستنقعات الحولة وبحيرتها، التي جرى تجفيفها من قبل "إسرائيل" كما سيجيء ذكره، من عدد من الروافد الموسمية أهمها نهر بريغيث، وهو يقطع مسافة 17 كلم هي المسافة التي تفصل بين بحيرة الحولة وبحيرة طبريا، وتقع الآن تحت السيطرة "الإسرائيلية"، قبل أن يصب في بحيرة طبريا التي تقع على مستوى 210 أمتار تحت سطح البحر، وتبلغ سعتها من المياه حوالي 4 مليارات م^3، وهي سعة تتأثر بكميات هطول المطر وبدرجة الحرارة.

[7] - Thomas Naff and Ruth C. Matson, Waters in the Middle east, Conflict or Cooperation, West view press/ Boulder and London, 1984, p21.

ولدى خروجه من بحيرة طبريا يستقبل نهر الأردن نهر اليرموك، الذي ينبع من السفوح الغربية لجبل الدروز في الأراضي السورية، ويسير بمحاذاة الحدود الأردنية على بعد 10 كلم جنوب بحيرة طبريا، وتقع ضفة نهر اليرموك الشمالية ابتداءً من الحمّة حتى مصبه في نهر الأردن في أراضي فلسطين، التي أصبحت مشمولة في المنطقة المنزوعة من السلاح بين سوريا و"إسرائيل" في عام 1949 قبل أن تستولي عليها "إسرائيل" في عام 1967. ويعدّ نهر اليرموك الرافد الإساسي لنهر الأردن؛ إذ تُقدّر كمية المياه التي تتدفق منه بحوالي500 مليون م^3/ سنويًا، وتأتي الغالبية العظمى من سوريا في حين يأتي الباقي من الأراضي الأردنية والفلسطينية، والبلدان المشاطئة لنهر اليرموك هي الأردن وسوريا وفلسطين، أما "إسرائيل" فليست مشاطئة له، ومعنى ذلك أن هذا النهر هو نهر سوري أردني فلسطيني، والدول صاحبة الحق فيه هي سورية والأردن فقط [8].

ويرفد نهر الأردن في المسافة الواقعة بين بحيرة طبريا والبحر الميت وديان وجداول أخرى تنبع من الضفتين الشرقية والغربية لنهر الأردن؛ أهمها نهر الزرقاء الذي قام الأردن باحتجاز مياهه خلف سد الملك طلال.

وعند نقطة التقاء نهر اليرموك بنهر الأردن ينتهي حوض نهر الأردن الأعلى، وهو الأهم من حيث غزارة إنتاج المياه، ويبدأ حوض نهر الأردن الأدنى، وتشكل الأربعون كيلو متر الأولى من نهر الأردن إلى الجنوب من نقطة التقاء نهر اليرموك به الحدود الدولية بين "إسرائيل" والأردن، أما بعد هذه المسافة إلى الجنوب فقد غدا النهر منذ احتلال "إسرائيل" للضفة الغربية لنهر الأردن في عام 1967 حدًا فاصلًا بين الأردن وأراضي الضفة الغربية المحتلة. وينحدر النهر بعد ذلك تدريجيًا حتى يصل إلى البحر الميت (يقع على مستوى 398م تحت سطح البحر، في أدنى نقطة تحت سطح البحر على سطح الكرة الأرضية، (ويقال إن عيسى(ع) تعمّد في مياهه) حيث يتلاشى فيه نهائيًا.

[8] محمد زهدي النشاشيبي، منظمة التحرير الفلسطينية، الدائرة الاقتصادية، حق الشعب الفلسطيني في مياه حوض نهر الأردن وموارد المياه الفلسطينية، ص 11.

2. نهر الأردن بما هو حد فاصل بين الأردن من جهة وفلسطين والكيان الإسرائيلي من جهة أخرى:

شكّل نهر الأردن ابتداء من عام 1922 حدًا فاصلًا بين فلسطين وإمارة شرق الأردن. فبعد حوالي سنة من موافقة بريطانيا على تشكيل إمارة عربية في شرق الأردن صدر في الأول من أيلول/ سبتمبر من ذلك العام بيان عن المندوب السامي البريطاني في فلسطين السير هربرت صموئيل (Herbert Samuel) يخرج المنطقة الواقعة "شرق الخط الممتد من نقطة تقع على بعد ميلين غربي مدينة العقبة على الخليج المعروف بهذا الإسم حتى مركز وادي عربة فالبحر الميت، ونهر الأردن، إلى أن يصل إلى نقطة التقاء نهري الأردن واليرموك، ويجري من هناك عبر مركز اليرموك حتى الحدود السورية" من مجال انطباق وعد بلفور الذي دعا إلى إقامة وطن قومي لليهود في فلسطين.

وقد صدر البيان عن بريطانيا بوصفها سلطة انتداب على فلسطين. وأقر مجلس عصبة الأمم في السادس عشر من شهر أيلول/ سبتمبر 1922 هذه الحدود الانتدابية، فيما وافق على مذكرة بريطانية في هذا الصدد باستبعاد إمارة شرق الأردن كما هي محددة في البيان البريطاني من مجال انطباق أحكام الانتداب، وبخاصة تلك المتعلقة منها بالوطن القومي اليهودي[9].

وتكرّست صيغة الحدود الانتدابية في المادة الثانية من الاتفاق المعقود بين المملكة المتحدة وأمير شرق الأردن في العشرين من شهر شباط/ فبراير 1928. وقد أصبح الأردن دولة مستقلة على أساس هذه الصيغة.

وسار خط الحدود هذا بمحاذاة معالم أو ظواهر جغرافية طبيعية: نهر اليرموك، نهر الأردن، البحر الميت، وادي عربة، خليج العقبة، وهذا الخط هو في الأساس عبارة عن حد انتدابي داخلي أو إداري أوجدته الإمبراطورية البريطانية، من أجل إجراء تقسيمات إدارية بين إقليمين خاضعين للانتداب البريطاني وليس حدًا دوليًا يفصل بين دولتين مستقلتين.

---

9 - P.L. Toye (ed.), Palestine Boundaries, 1833-1947, Archive Editions, 1989, Farhan Common, Vol.3, 786-7.

وتحددت الحدود الدولية بين الأردن و"إسرائيل" مؤخرًا على أساس الصيغة الانتدابية لهذه الحدود (م/3 من معاهدة السلام المعقودة بينهما في السادس والعشرين من شهر تشرين الأول/أكتوبر من عام 1994). كما اتفق الطرفان على أن تتشكل الحدود الدولية بينهما من أربعة قطاعات هي نهر الأردن واليرموك، والبحر الميت، ووادي عربة، وخليج العقبة (الملحق 1-أ من المعاهدة).

وكانت الحدود الداخلية أو الإدارية قد اتخذت أساسًا للحدود السياسية في أمريكا الجنوبية والوسطى، حيث أقيمت الدول الناشئة الجديدة على أساس الرجوع إلى الوحدات الإدارية أو التقسيمات الإدارية أيام الإستعمار الإسباني. وفي الوطن العربي أقام الاستعمار حدود الدول الجديدة المنفصلة عن الدولة العثمانية على أساس حدود الوحدات الإدارية في العهد العثماني.

وفي حالتنا هذه لعبت بريطانيا، الدولة الإستعمارية، دور الراسم للحدود بين فلسطين والأردن. وقد اتفقت "إسرائيل" والأردن على أن تكون هذه الحدود الموروثة عن بريطانيا هي الحدود الدولية التي تفصل بين الدولتين. وهذا ما يقرره القانون الدولي، فالمبدأ اليوم هو احترام الحدود الموروثة عن الاستعمار، وتحوّل الحدود الداخلية، الفاصلة بين الوحدات الإدارية أو بين المستعمرات التي تخضع لصاحب سيادة واحدة، إلى حدود دولية لدى استقلال هذه الوحدات أو المستعمرات. وقد احتفظ هذا المبدأ الذي يُعبّر عنه بعبارة "لكل ما بيده" Uti possodetis juris، بمكانته بما هو واحد من أبرز المبادئ القانونية التي تحكم توارث الدول [10].

وفيما يتعلق بنهر الأردن بصفته حدًا فاصلًا بين الضفة الغربية والأردن، جاء الاتفاق على "الحدود الدولية الدائمة والآمنة والمعترف بها" بين الأردن و"إسرائيل" مقرونًا بالتحفظ الآتي: "دون المساس بوضع أي أراض وقعت تحت سيطرة الحكم العسكري الإسرائيلي عام 1967 (م/3"2")". كما اتفق على توضيح الخط الفاصل بين الأردن

[10]- أنظر قرار محكمة العدل الدولية في القضية المتعلقة بالنزاع الدولي على الحدود بين بوركينا فاصو وجمهورية مالي. ICJ Report 1986, p. 554, 565-6. وأنظر في تطبيقات المبدأ في السنوات الأخيرة.

Giuseppe Nesi, "L' uti Possideties hors du Contexte de la Décolonisation: Le Cas de L'Europe", A.F.D.I., 1998, p.1-23.

والأراضي التي خضعت لسيطرة الحكم العسكري الإسرائيلي في عام 1967 بشكل مختلف في خرائط الصور الجوية وخرائط الصور الفضائية التي تبيّن هذا الخط، واتفق أيضًا على أن يتضمن فهرس الخرائط التحفظ الآتي: "إن هذا الخط عبارة عن الحد الإداري بين الأردن والمنطقة التي خضعت لسيطرة الحكم العسكري الإسرائيلي في عام 1967، وأي تعامل مع هذا الخط يجب ألا يكون من شأنه المساس بوضع تلك المنطقة"، وأغلب الظن أن أي حدود بين الأردن و"دولة" فلسطين ستقوم مستقبلًا على أساس صيغة الحدود الانتدابية التي تقررت في عام 1922.

وفيما يتعلق بخط سير الحدود في نهري الأردن واليرموك، فقد اتفق الطرفان على أن يتبع خط الحدود منتصف المجرى الرئيسي لتدفق كل من النهرين (الملحق 1-أ "2" من المعاهدة) وفي العادة يتبع خط الحدود خطًا وهميًا يمر في وسط النهر Median Line، في حالة ما إذا كان النهر غير صالح للملاحة، أما إذا كان النهر صالحًا للملاحة فيعدّ الخط الممتد في وسط أعمق جزء من مجرى النهر الخطَ الفاصل بين الدولتين، والحكمة من هذا الخط الوهمي Thalweg هي فصل مجرى النهر إلى قسمين متساويين من حيث صلاحية كل منهما للملاحة [11].

أما بالنسبة للمتغيرات التي تطرأ على مجرى النهر فقد اتفق الطرفان على أنه "حيثما تبعت الحدود مجرى نهر فإنه إذا تغيّر سيل مجرى النهر تغييرًا طبيعيًا (...) فإن الحدود تتبع المجرى الجديد للمسيل. وأنه في حالة حدوث أي تغييرات أخرى فإن الحدود لن تتأثر إلا إذا اتفق على خلاف ذلك" (الفقرة الثالثة من المادة الخامسة). كما اتفقا على أن "يتبع خط الحدود التغير الطبيعي (الترسبات والتعرية) لكل من مجرى النهرين إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك". وعلى أنه "ليس للتغيرات الاصطناعية على مجرى أي من النهرين أو في أي منهما تأثير على مواقع الحدود ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، ولا يجوز القيام بأية تغييرات اصطناعية دون موافقة الطرفين". و"أي تعديل على خط الحدود في أي من النهرين بسبب التغيرات الطبيعية (ترسبات أو تعرية)

[11]- أنظر في هذا الموضوع:

E. Lauterpact, "River Boundaries: Legal Aspects of the Shatt al-Arab Frontier", In International and Comparative Law Quarterly (I.C.L.Q.), 1960, vol.9, Series 14, p.216.

سيجري كلما ارتأت لجنة الحدود حاجة لذلك أو مرة كل خمس سنوات" (الملحق 1-أ"2""2"و"5"). أما في حالة التغير الطبيعي المفاجئ مستقبلًا في مجرى كل من النهرين (ترسيب أو حفر لمجرى جديد) فقد اتفق على أن تجتمع هيئة الحدود المشتركة بأسرع ما يمكن لاتخاذ القرار حول الإجراءات اللازمة، التي قد تشمل إعادة مجرى النهر إلى ما كان عليه سابقًا (الملحق 1-ـ"2""3").

وكان نهر الأردن قد انحرف عن مجراه في ربيع عام 1927 بالقرب من بيسان شاقًا لنفسه مجرى جديدًا داخل أراضي شرقي الأردن، وقد قرر المندوب السامي البريطاني في القدس في حينه اللورد بلمر Plumer إتباع قاعدة "الثالوج" بوصفها حدودًا بين فلسطين وشرقي الأردن. وجرى نقل الخط الحدودي فعلًا إلى مجرى النهر الجديد[12] وقد جرى الأخذ بهذه القاعدة بالرغم من أن نهر الأردن لا يصلح للملاحة.

وخلال شتاء عام 1979/78 انحرف النهر خلال إحدى فيضاناته الكثيرة نحو الغرب، بالقرب من "أشدود يعقوب" وهو ما أدى إلى نقل عدة دونمات من الأرض المزروعة من "إسرائيل" إلى الأردن، وحدث ذلك مرة ثالثة في شتاء عام 1983/1982 حين انحرف نهر الأردن المطل على الضفة الغربية إلى الضفة الشرقية، وفي الحالتين الأخريين أيضًا تم نقل خط الحدود إلى مجرى النهر الجديد[13]. ويبدو أن انتقال الحدود في حالة تغير مجرى النهر يخالف ما جرى عليه العمل الدولي[14].

12 - P.L. Toye (ed.), Op. Cit., vol.3, p.792, 799-803, 805.

13 - Bigger, Gideon, "River and Lake Boundaries in Israel: In C.H. Schofield and R.N. Scofield (ed.s), World Boundaries: the Middle East and North Africa, Routledge, London, 1994, p.110.

14 - Ian Borwnlie, Principles of public International Law, Oxford University press, Oxford, 1990, p.153.

ثانيًا: مشروعات استغلال مياه نهر الأردن:

1. مشروعات الاستغلال أثناء الانتداب البريطاني على فلسطين:

ظهرت أثناء الانتداب البريطاني على فلسطين خلال السنوات من 1921 حتى 1948 عدة مشروعات لاستغلال مياه نهر الأردن لغايات الري وتوليد الطاقة الكهربائية:

أ. ففي عام 1926 منح المندوب السامي البريطاني امتيازًا حصريًا لمدة سبعين سنة لشركة كهرباء فلسطين Palestine Electric Corporation المملوكة لليهود لاستخدام مياه نهر اليرموك ونهر الأردن (يقع الامتياز في موقع التقاء النهرين) في مشاريع توليد الطاقة الكهربائية وتوزيعها داخل منطقة الامتياز في فلسطين [15]. وحظر الامتياز الذي يسمّى امتياز روتنبرغ، نسبة إلى صاحبه المهندس اليهودي الأوروبي بنهاس روتنبرع Rutenberg Pinhas، على إمارة شرق الأردن استخدام مياه أي من النهرين لأي غرض كان، ولا سيما لري أراضي الغور الواقعة على طول نهر الأردن، قبل الحصول على إذن من الشركة، وهو ما لم يحدث أبدًا. وفي معاهدة الصداقة والتحالف الأردنية-البريطانية المعقودة في الثامن والعشرين من شهر آذار/ مارس 1946 تقرر استمرار نفاذ الامتيازات التجارية الممنوحة فيما له علاقة بأرض شرق الأردن قبل توقيع المعاهدة وللمدة المعيّنة في هذه الامتيازات[16]. ولا تتضمن معاهدة التحالف المعقودة في الخامس عشر من آذار/ مارس 1948 بين البلدين نصًا مماثلًا وإن كان قد ورد في أحد ملاحقها ما يفيد بأن إغفال هذا البند لا يعني اتجاه نية الأطراف إلى مخالفته. وقد قام الأردن بإلغاء الامتياز من جانب واحد في عام 1953[17].

ويثير إقدام الأردن على إلغاء هذا الامتياز والامتياز الذي منحته سلطة الانتداب البريطاني على فلسطين في عام 1930 لشركة البوتاس المحدودة

---

[15]- صبحي كحالة، المشكلة المائية في "إسرائيل" وانعكاستها على الصراع العربي- الإسرائيلي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1980، ص 6، ممدوح توفيق، العرب ونهر الأردن، مكتبة الأنجلو المصرية، المطبعة الفنية الحديثة، بدون تاريخ، ص 39؛ ناف وماتسون، مرجع سابق، ص 30؛ جان فكتور لويس، مرجع سابق، ص 828 وأنظر كذلك.

لاستخراج الأملاح المعدنية من البحر الميت ولمدة خمس وسبعين سنة، موضوع أملاك العدو في قانون الاحتلال الحربي، وهو ما يخرج عن الإطار المحدد لهذه الدراسة.

ب. وفي عام 1939 اقترح أيونيد G.Ionides، الموظف البريطاني في حكومة شرق الأردن تحويل جزء من مياه نهر اليرموك بالقرب من مصبّه في نهر الأردن واستخدام بحيرة طبريا لتخزين هذه المياه. كما اقترح أيونيد بناء قناة الغور الشرقية التي تحاذي نهر الأردن في جهة الشرق لري 30 ألف هكتار من الأراضي الأردنية الواقعة إلى الشرق من نهر الأردن، وقد أيد أيونيد وجهة النظر العربية بعدم كفاية موارد المياه لسد حاجة اليهود القادمين بأعداد متزايدة إلى فلسطين، غير أن تنفيذ مقترحاته كان يتطلب موافقة شركة كهرباء فلسطين عليها[18]. وقد حالت بداية الحرب العالمية الثانية دون الإفادة من مقترحات "أيونيد" التي لم تعجب الصهاينة، وفضلوا عليها دراسة تقدم بها الأميركي والتر كلاي لاودرميلك. وانتهى الانتداب البريطاني على فلسطين في عام 1948 دون أن تتمكن سلطات الانتداب من إنجاز مشروع لاستثمار مياه نهر الأردن.

2. المشروعات "الإسرائيلية":

يُعدّ مشروع لاودرميلك الذي أعدّه بتكليف من الوكالة اليهودية لاستغلال مياه حوض نهر الأردن بمثابة الأساس الذي قامت عليه جميع المشروعات "الإسرائيلية" لهذه الغاية، فقد نشر المذكور في عام 1944 كتابًا بعنوان

G. Stevens, The Jordan River Valley, International Conciliation, 1965, p. 235' Habib Ayeb, Le Bassin deu Jourdan dans le Confilt Israélo – Arabe, Cermoc, Beyrouth, 1993, p.5.

16- Recueil des Traités, ONU1946, Vol. 6, no.74, p. 147.

17- Rec. des Traités, OUN 1950, Vol. 77, no.994, p.100.

18- A.M. Goichon, op. Cit., p.19.

"فلسطين أرض الميعاد"[19]، ضمنّه مقترحات لمشروعات مائية غايتها استيعاب أربعة ملايين يهودي في فلسطين إلى جانب العرب واليهود الذين كانوا يعيشون فيها، أما بالنسبة للعرب الفلسطينيين فقد اقترح عليهم لاودرميلك بكل بساطة الهجرة إلى السهول الواسعة القابلة للزراعة على ضفتي نهر دجلة والفرات. كما اقترح إنشاء سلطة لوادي الأردن Jordan Valley Authority على غرار سلطة وادي تنسي الأميركي Tennessee valley Authority المعروفة، وإدخال نهر الليطاني ضمن ولاية السلطة المقترحة، وتحويل مياه نهر الأردن ومياه نهر اليرموك إلى بحيرة طبريا ومنها إلى السهل الساحلي وصحراء النقب في جنوب فلسطين.

وقد أعدت لجنة مسح فلسطين Commission of Palestine Surveys، وهي هيئة صهيونية، عدة دراسات فنية لتنفيذ مقترحات لاودرميلك.

وجاء بعد لاودرميلك ما يعرف بخطة هيز، التي أعدّها مهندسان أميركيان هما سافيج J.L.Savage وهيز J.B.Hays[20] بطلب من الصهيونية العالمية، وتؤكد هذه الخطة الجديدة مقترحات لاودرميلك وتقترح آلية لتنفيذها. وقد ظلت خطط لاودرميلك وهيز لزمن طويل المصدر الأساسي للسياسة المائية "الإسرائيلية".

وبعد قيامها في عام 1948 كان همّ "إسرائيل" الأول تحويل مياه نهر الأردن إلى المناطق غير المشمولة بالحوض، التي تقع في السهل الساحلي وفي منطقة النقب. وقد كانت جميع روافد نهر الأردن باستثناء واحد منها فقط (نهر القاضي) في أيد عربية، أما المناطق الإستراتيجية المحاذية لنهر الأردن في بحيرة الحولة والشواطئ الشرقية لبحيرة طبريا وفي نقطة التقاء نهر الأردن بنهر اليرموك فقد كانت إما منزوعة السلاح وإما محل نزاع مع سوريا.

19- Lowdermilk W.C., Palestine: Land of Promise, Herper and Brothers publishers. N.Y.and London, 1944, p.169.

20- Hays and Savage, Tennessee Valley Authority on the Jordan, 1948, CF.G. Stevens, op.cit., p.239-240.

وقد فرغت "إسرائيل" في عام 1951 من وضع خطتها الأولى للمياه عمومًا وللانتفاع من مياه نهر الأردن بشكل خاص. ويعنينا من مكوّنات هذه الخطة مشروع تجفيف مستنقعات بحيرة الحولة ومشروع تحويل مياه نهر الأردن من الشمال إلى السهول الساحلية المطلة على البحر الأبيض المتوسط فمنطقة النقب في جنوب فلسطين، وهذان هما المشروعان اللذان تسببا في نشوب مواجهات عسكرية عدة بين سوريا و"إسرائيل" آنذاك.

أ. تجفيف بحيرة الحولة:

كانت الحولة أرضًا سورية لكنها أصبحت جزءًا من الدولة اليهودية المقترحة في خطة تقسيم فلسطين الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1947، وفي عام 1949 أصبحت سهول الحولة جزءًا من المنطقة المنزوعة السلاح بين سوريا و"إسرائيل". ومشروع تجفيف بحيرة الحولة والأراضي المحيطة بها بغية ري شمال فلسطين وجنوبها مشروع قديم. فقد أوصت به لجنة "بيل" التي أوفدتها بريطانيا إلى فلسطين للتحقيق في تدهور العلاقات بين العرب واليهود في عام 1973، واقترحه لاودرميلك في عام 1944 كما سبق التنويه من قبل. وكانت شركة يهودية معروفة في مجال شراء الأراضي في فلسطين هي شركة تطوير أرض فلسطين Palestine Land Development Company قد نجحت في عام 1934 في الحصول على تنازل ملّاك ومقاولين لبنانيين عن ملكياتهم وعن حقوق لهم كانوا قد حصلوا عليها في عام 1914 في تجفيف مستنقعات بحيرة الحولة مقابل 192 ألف ليرة فلسطينية [21]. وقد شرعت الشركة في العمل في المشروع، ولكن نشوب الحرب العالمية الثانية جعل القائمين عليه يقررون وقف العمل به.

وفي عام 1951 عاودت الشركة التي أصبحت "إسرائيلية" العمل بالمشروع الذي أصبحت الأراضي المعنية به مشمولة جزئيًا في المنطقة المنزوعة السلاح التي اتفقت سوريا و"إسرائيل" على إنشائها على طول الحدود فيما بينهما في

[21]- منذر محمود جابر، الشريط اللبناني المحتل، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1999، ص 14.

اتفاقية الهدنة المعقودة بين الطرفين في 20 تموز/ يوليو 1949 [22]. ويزيد المشروع الإسرائيلي من إمدادات "إسرائيل" بالمياه، ويروي مساحة كبيرة من الأراضي، ويوفّر الأساس لإنشاء محطة توليد للطاقة الكهربائية، لكنه يخلّ بالمركز القانوني للمنطقة المنزوعة السلاح، وهي منطقة لا تخضع للسيادة السورية أو "الإسرائيلية"، وهو يخالف اتفاق الهدنة الذي يتحدث في الفقرة الثانية من المادة الخامسة منه عن إعادة الحياة المدنية الطبيعية إلى المنطقة المذكورة؛ وهو لا يتفق أخيرًا مع الفقرة الرابعة من المادة نفسها التي تحظر على القوات المسلحة التابعة للفريقين التقدم إلى ما وراء خط الهدنة.

وقد احتجت سوريا على المشروع، وتقدمت إلى رئيس لجنة الهدنة طالبة منه إصدار أمره إلى السلطات الإسرائيلية بالتوقف عن أعمال التجفيف، ولم تذعن "إسرائيل" لطلبات كبير مراقبي الهدنة، ورئيس لجنة الهدنة المشتركة "الإسرائيلية"- السورية، بوقف جميع العمليات في المنطقة المنزوعة السلاح، ووقعت مواجهات عسكرية بين الطرفين أهمها الاشتباك المسلح الذي وقع في 4 نيسان/ إبريل 1951. وقد دعا مجلس الأمن الطرفين إلى وقف القتال [23].

وفي قرار آخر وجد المجلس أن العمل الجوي الذي لجأت إليه الحكومة الإسرائيلية يشكل انتهاكًا لوقف إطلاق النار، وتناقضًا مع شروط اتفاق الهدنة.

وفيما يتعلق بالفلسطينيين والسوريين أصحاب الأرض الذين أخلتهم السلطات العسكرية الإسرائيلية عن أراضيهم عنوة بعد أن رفضوا التخلي عنها باختيارهم، قرّر المجلس أنه "يجب السماح للمدنيين العرب الذين أجلوا من المنطقة المنزوعة السلاح من قبل حكومة "إسرائيل" بالعودة حالًا إلى ديارهم" [24].

وفي قرار آخر طلب المجلس من "إسرائيل" إيقاف أعمال تصريف المياه في المنطقة المنزوعة السلاح (الحولة)، ولاحظ بالرضا التصريح الذي أدلى به

---

[22]- أنظر نص هذه الاتفاقية في مؤلفي القانون الدولي العام، وثائق ومعاهدات دولية، دار الشعب، عمان، 1978، ص541.

[23]- القرار رقم 92 (1951) بتاريخ 8 أيار/ مايو 1951.

[24]- القرار 93 (1951) بتاريخ 18 أيار/ مايو 1951.

ممثّل "إسرائيل" في الجلسة (631) بشأن تعهد حكومته تعليق الأعمال المذكورة في أثناء بحث المسألة[25]. ولكن توقف "إسرائيل" لم يطل، وسرعان ما عاودت أعمال التجفيف، التي فرغت منها في عام 1958.

ب. تحويل مجرى نهر الأردن[26]

شرعت "إسرائيل" في مطلع شهر أيلول/ سبتمبر 1953 في حفر قناة مياه نهر الأردن قبل دخوله في بحيرة طبريا، وذلك في خطوة أولى في سبيل بناء "ناقل المياه الوطني" National Water Carrier الذي يرمي إلى تحويل مياه نهر الأردن من الشمال الغني بالمياه إلى مدينة بئر السبع عاصمة منطقة النقب الصحراوية في جنوب فلسطين المحروم من المياه الجارية والذي قلما تسقط عليه مياه الأمطار.

وقد احتجت سوريا على أعمال حفر القناة، التي تقع في موقع جسر بنات يعقوب بالقرب من حدودها في القطاع الأوسط من المنطقة المنزوعة من السلاح؛ لأن ذلك يضر بحقوق السكان العرب في هذه المنطقة التي لا تخضع للسيادة "الإسرائيلية"، وتحرم سوريا من مياه نهر الأردن، وتشكل خرقًا لاتفاقية الهدنة المعقودة بينها وبين "إسرائيل" في عام 1949. غير أن "إسرائيل" ردّت على ذلك بالقول إن جسر بنات يعقوب يقع في الجانب الإسرائيلي من نهر الأردن، وفق اتفاق عام 1923 المتعلق بالحدود الدولية بين فلسطين وسوريا، الذي عقدته الدولتان المنتدبتان: إنجلترا وفرنسا، وكذلك وفق خطة تقسيم فلسطين التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم 181 بتاريخ تشرين الثاني/ نوفمبر 1947.

وتجاهلت "إسرائيل" طلب كبير مراقبي الهدنة الجنرال بينك Bennik وقف العمل في مشروع القناة، ودخل الطرفان في مواجهات عسكرية طلب مجلس

---

[25]- القرار رقم 100 (1953) بتاريخ تشرين الأول/أكتوبر 1953.

[26]- Marc Wolfrom, L'utilisation à des Fins Autres que la Navigation des Eaux des Fleuves, Lacs et Canaux internationaux, Paris, 1964, p. 217.

الأمن على إثرها من "إسرائيل" تعليق الأعمال التي بدأت في المنطقة المنزوعة السلاح في 2 أيلول/ سبتمبر 1953 [27] ولكن "إسرائيل" لم توقف العمل في المشروع، فضلًا عن الأنشطة العسكرية في المنطقة المنزوعة السلاح، إلا بعد أن طلب إليها وزير الخارجية الأميركي جون فوستر دالاس في 20 تشرين الأول/ أكتوبر1953 تنفيذ أوامر الأمم المتحدة، وهدّد بقطع العلاقات الاقتصادية عنها في حال امتناعها عن ذلك. ولم تعدل "إسرائيل" بالطبع عن مشروع "ناقل المياه الوطني"، وسرعان ما استأنفت العمل به، ولكنها غيّرت موقع نقطة التحويل ليصبح في شمال غرب بحيرة طبريا وخارج المنطقة المنزوعة السلاح، وقد اضطرها هذا التعديل على موقع المشروع "إسرائيل" إلى تكبّد نفقات أكبر، وإلى الحصول على مياه أكثر ملوحة، ولكنها ضمنت في المقابل استمرار الدعم الاقتصادي والدبلوماسي من جانب الولايات المتحدة.

وحاولت سوريا منع الأعمال "الإسرائيلية" انطلاقًا من الضفة الشمالية الغربية لبحيرة طبريا، فما كان من "إسرائيل" إلا أن ردت بهجوم على الأراضي السورية في الأول من كانون الأول/ ديسمبر 1955. ووصف مجلس الأمن[28] التدخل السوري بأنه خرق لاتفاقية الهدنة بين سوريا و"إسرائيل"، ولكنه أدان الهجوم الإسرائيلي، وقرر أن التدخل السوري لا يبرّر في أي حال من الأحوال العمل الإسرائيلي.

وقد استكملت "إسرائيل" المرحلة الأولى من مشروع "ناقل المياه الوطني" في 11 حزيران/ يونيو 1964، ووصلت مياه نهر الأردن في اليوم الثاني عبر شبكة معقّدة من القنوات والأنابيب والإنفاق، إلى منطقة النقب القاحلة في جنوب فلسطين مرورًا بالشريط الساحلي على البحر الأبيض المتوسط، ويصل طول الناقل، وهو الأكثر أهمية من بين مشروعات المياه الإسرائيلية، إلى حوالي 200 كلم.

---

[27]- قرار مجلس الأمن رقم 100 (1953) السابق الذكر.

[28]- القرار رقم 111 (1956) بتاريخ 19 كانون الثاني/ يناير 1956.

3. خطة جونستون لتوزيع مياه نهر الأردن وروافده بين دول المنطقة:

أطلق الرئيس الأميركي آيزنهاور في السادس عشر من شهر تشرين الأول/ أكتوبر 1953 مبادرة أمريكية تقوم على إيفاد ممثل شخصي له هو السفير إريك جونستونEric Johnston (الرئيس السابق لغرفة التجارة الأميركية) إلى المنطقة، وتكليفه بالتفاوض مع دولها على خطة إقليمية لتنمية موارد مياه نهر الأردن، وقد حمل جونستون معه خلال جولاته المكوكية الأربع في الشرق الأوسط، في المدة ما بين تشرين الأول/ أكتوبر 1953 وتشرين الأول/أكتوبر 1955، الخطة التي سبق أن أعدها تشارلز مين Charles T. Mained في عام 1953، بتوجيه من هيئة وادي تنسي وبطلب من وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم (الأونروا)، تلك الخطة التي سبق أن رفضها العرب و"الإسرائيليون" على السواء [29]. وقد عني جونستون أساسًا بحاجة الدول المشاطئة من المياه وبتوطين اللاجئين الفلسطينيين على ضفتي النهر.

وتقدّر خطة جونستون، المسماة بـ "الخطة الموحدة" The United Development of the Valley Region في صورتها النهائية في عام 1955، مجموع كميات مياه حوض نهر الأردن بـ "1287" مليون م^3، وتقترح توزيعها بين الدول الأربع، بحيث يكون نصيب الأردن منها 720 مليون م^3/ سنويًا (يأتي 377 مليون م^3 منها من نهر اليرموك، ومئة مليون م^3 من نهر الأردن و243 مليون م^3 من الوديان الجانبية)، ونصيب سوريا 132 مليون م^3 (يأتي 90 مليون م^3 من نهر اليرموك و22 مليون م^3 من نهر بانياس)، ونصيب لبنان 35 مليون م^3 (تأتي جميعها من نهر الحاصباني اللبناني)، ونصيب "إسرائيل" 400 مليون م^3 سنويًا (يأتي 375 مليون م^3 من نهر الأردن و25 مليون م^3 من نهر اليرموك).

وتقترح الخطة بناء سدود على روافد نهر الأردن لتوليد الطاقة الكهربائية وري منطقة الجليل، كما تقترح بناء سد في موقع المقارن على نهر اليرموك،

---

[29] - Georigian Stevense, The Jordan River Valley, International Cociliattion, No 506, January 1955, pp.260-261.

وسد في "العدسية" لتحويل المياه إلى بحيرة طبريا، ومنها إلى قناة الغور الشرقية وقناة الغور الغربية.

وتزيد حصة "إسرائيل" من مياه نهر الأردن عن المياه التي تسهم في الأراضي التي تسيطر عليها في منسوب النهر، ولكنها طالبت بحصة أكبر من المياه المخصصة لها في الخطة، زاعمة أن هذه الحصة هي دون حقها وحاجتها لاستيعاب المهاجرين اليهود الجدد في فلسطين [30].

ولم يرق لها ما ذهبت إليه الخطة من عدم استلامها لحصتها إلا بعد استلام الدول العربية المشاطئة للحصص المخصصة لها، وهو ما يمكن أن يعرّضها، في رأيها، للحرمان من المياه، كليًا أو جزئيًا، في حالة الجفاف الشديد في المنطقة. كما أنها انتقدت السلطة التي اقترحها جونستون لمراقبة حصص الدول الأربع في مياه بحيرة طبريا، التي تؤثّر سلبًا على موقعها الإستراتيجي على البحيرة، وأخيرًا فقد احتجت "إسرائيل" على الخطة لعدم شمولها نهر الليطاني اللبناني.

أما العرب فقد انتقدوا الخطة من عدة أوجه؛ فالحصة الإسرائيلية من مياه حوض نهر الأردن تقترب من الحصة الأردنية منها، ولا تخصص الخطة سوى كميات قليلة من المياه لسوريا ولبنان، وذلك بالرغم من أن هذين البلدين يمدّان الحوض بأكبر جزء من المياه، وهي تسمح لـ "إسرائيل" بنقل الحصة المخصصة لها من المياه إلى خارج حوض نهر الأردن، وتعطيها حصة من مياه نهر اليرموك؛ وذلك بالرغم من أن هذا النهر هو نهر عربي وليست "إسرائيل" دولة مشاطئة له. ويزيد تخزين مياه نهر الأردن في بحيرة طبريا من ملوحة البحيرة، فضلًا عن أنه يجعل العرب تحت رحمة "الإسرائيليين". وقيل أيضًا إن خطة جونستون

---

[30]- اعتمدت "إسرائيل" في هذه الأثناء خطة للمياه تمتد لمدة سبع سنوات، وتنطلق الخطة من إدخال الليطاني وهو نهر لبناني في خطة الاقتسام واستخدام بحيرة طبريا لغاية التخزين، وتحويل مياه نهر الأردن إلى النقب، وبموجب الخطة الإسرائيلية التي أعدّها بناء على طلب "إسرائيل" جوزف كوتون Cotton في عام 1954. تصبح حصة "إسرائيل" من مياه حوض الأردن 1290 مليون م^3 سنويًا، أما حصة العرب فلا تتجاوز 1055 مليون م^3 سنويًا تقسم على الأردن (575 مليون م^3) وسوريا (30 مليون م^3). وقد تقدمت "إسرائيل" بهذه الخطة للموفد الأمريكي جونستون في جولته الثانية. أنظر توماس ناف وروث ماتسون(Thomas Naff & Ruth Matson) ، مرجع سابق، ص 40.

تحمل في طياتها التسليم بمشروعية الاحتلال "الإسرائيلي" للأراضي الفلسطينية التي اغتصبها اليهود في عام 1948 [31].

وقبل الطرفان العربي و"الإسرائيلي" الخطة من وجهة النظر الفنية، ولكنهما أعلنا عن رفضهما هذه الخطة لأسباب سياسية (رفضها مجلس جامعة الدول العربية في عام 1955)، وألقى كل طرف مسؤولية فشل الخطة على عاتق الطرف الآخر، ولكن الخطة لم تفقد بريقها حتى الآن، وإذا كانت كل دولة من الدول المشاطئة قد قامت بمشروعات خاصة بها للانتفاع بمياه نهر الأردن، فإنها تمسكت دائمًا بأن كميات المياه التي تستخدمها لا تتجاوز الحصص المخصصة لها في خطة جونستون [32]. ولا شك في أن تقيّد دول الحوض بالخطة وإقرارها بأنه ليس لها أن تأخذ ما يزيد عن الحصة المخصصة لها فيها، هو دليل على أنها ترى في اقتسام المياه بالشكل المحدد في الخطة اقتسامًا منصفًا ومعقولًا بالمعنى المحدد لهذا المصطلح كما سيجيء في حينه.

[31] وصفتها الهيئة العربية العليا الفلسطينية بأنها مشروع استعماري رهيب لم يوضع إلا لخدمة المصالح اليهودية، وتوفير الوسائل والعوامل الاقتصادية لضمان قيام الكيان اليهودي في فلسطين واستمراره" وهي "ترمي إلى تصفية قضية فلسطين" و"تصفية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، أنظر الهيئة العربية العليا لفلسطين، مرجع سابق، ص 14.

[32] أنظر جان فكتور لويس، مرجع سابق، ص 832-846؛ وتوماس ناف وروث ماتسون، مرجع سابق، ص 39؛ وأنظر كذلك:

M. Lowi, The Politics of War: The Jordan River and Riparian State, Mac Grill Studies in International Development, no. 35, Mac Gill, Univ. Montreal, 1989, D.M. Wishart, The Breakdown of Johnston Negotiations Over the Jordan Water, Middle Eastern Studies, 26: 536-546 (1990).

4. المشروعات العربية لاستثمار مياه نهر الأردن:

شرعت كل من الأردن و"إسرائيل" بعد فشل خطة جونستون في تنفيذ مشروعات المياه الخاصة بها، وقد سبق أن عرضنا لمشروع "ناقل المياه الوطني الإسرائيلي"، أما الأردن فقد قام ببناء قناة الغور الشرقية، وفي المقابل أخفقت الخطط العربية المشتركة لاستثمار نهر الأردن وروافده.

(أ) - المشروعات الأردنية لاستغلال نهر الأردن:

- **مشروع قناة الغور:**

أعلن الأردن في بداية الخمسينيات عن عزمه على الإفادة من مياه نهر اليرموك لري أراضي الغور الشرقية، وكلّف لهذه الغاية مستشارًا بريطانيًا، هو السير ماكدونالد Mcdonald Murdoch، بإعداد دراسة اقترح فيها تحويل مياه نهر اليرموك إلى بحيرة طبريا وبناء قناتي مياه على جانبي نهر الأردن؛ أولاهما لري الغور الشرقي من مياه نهر اليرموك؛ والأخرى لري الغور الغربي من مياه نهر الأردن، ولا تنكر مقترحات مكدونالد المصالح "الإسرائيلية"، ولكنها لا تذهب إلى حد اقتراح تحويل مياه نهر الأردن إلى النقب [33].

وفي عام 1952 أعد المهندس الأميركي ميلز بنجر M.J. Bunger لحساب وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين وتشغيلهم (الأونروا)، خطة لبناء سد على ارتفاع 150م على نهر اليرموك بالقرب من موقع "المقارن" بطاقة تخزينية قدره 480 مليون م^3. واقترحت الخطة بناء قناة طولها 30 كلم على الضفة الجنوبية لنهر اليرموك تربط بين سد المقارن وسد آخر يقام في العدسية جنوب السد الأول، ونقل المياه من خلالهما إلى أراضي الغور الواقعة إلى الشرق من نهر الأردن، وقد عني "بنجر" أساسًا بري الأراضي السورية واللبنانية وتوليد الطاقة الكهربائية لمصلحة البلدين[34]،

---

[33]- Dana Adams Schmidt, Prospects for a Solution of the Jordan River Valley Dispute, Middle Eastern Affairs, Jan., 1955, p.3 Cit, p.47 et S., Jean- Victor Louis, op. Cit. p. 83;

[34] - Thomas Naff and C. Matson, op. cit., p.34 -p.38, Jean-Victor Louis, op. cit., p.29.

والتخفيف من معاناة اللاجئين الفلسطينيين عن طريق توطينهم (هكذا). أما "إسرائيل" فقد تجاهلتها خطة بنجر تمامًا.

وفي شهر آذار/ مارس 1953 اتفق الأردن والوكالة على تنفيذ خطة بنجر، وعقدت الحكومتان السورية والأردنية اتفاقًا في دمشق في الرابع من شهر حزيران/ يونيو 1953 لبناء سد لتخزين المياه في المقارن، وبوشر في شق الأقنية في الشهر التالي، ولكن "إسرائيل" اعترضت على الخطة بحجة تجاهلها لحقوقها بوصفها دولة مشاطئة لنهر اليرموك، التي يقرها امتياز روتنبرغ، مع أنها ليست دولة مشاطئة قانونًا لهذا النهر، وهي تمتلك السيطرة الفعلية فقط على طول 10 كلم من نهر اليرموك في المنطقة المنزوعة السلاح في مثلث اليرموك.

وقد اضطر الأردن إلى العدول عن الخطة بعد اعتراض الكونجرس الأميركي عليها، مقترحًا عوضًا عنها حلًا شاملًا لاقتسام مياه نهر الأردن بين "إسرائيل" والدول العربية، وبعد إعراب أمريكا عن عدم رغبتها في تمويل الخطة [35].

وبعد أن شرعت "إسرائيل" في تنفيذ مشروع "الناقل الوطني" في عام 1958، بدأ الأردن بتحويل جزء من مياه نهر اليرموك في نفق طوله 900 م وتصريفه 20 م^3/ ث، وقناة رئيسية مبطنة بالإسمنت طولها 70 كلم هي قناة الغور الشرقية (أو قناة الملك عبد اللّه). وقد انتهى العمل في مشروع القناة قبل أن تتم "إسرائيل" تنفيذ مشروع "الناقل الوطني" وأصبح طول القناة في مرحلة ثانية 87 كلم، وجرى مضاعفة تصريفها من 10 م^3/ث إلى 20 م^3/ث. وفي النصف الأخير من السبعينيات أصبح طول القناة 96 كلم، وهي تروي الآن الأراضي الزراعية على طول الوادي وتسقي بالمياه العذبة مدنًا ومناطق مأهولة في شمال غربي النهر[36]. ومشروع قناة الغور الشرقية ليس جديدًا، فقد سبق أن اقترحته خطة أيونيد Ionides ومقترحات

35- Thomas Naff and Ruth c. Matson, op.cit., p.39; 255-26; A.M. Goichon, op.cit., p.26, 36. A.M. Goichon, op.cit., p.26, **36.**

36- Habib Ayeb, op. cit. p. 73.

ماكدونالد Macdonald. وهو جزء من مشروع اليرموك الكبير Greater Yarmuk Project، الذي يشمل من بين ما يشمل بناء سدين على نهر اليرموك، هما المخيبة والمقارن، وبناء قناة الغور الغربية، وسبعة سدود على الوديان الجانبية التي تصب في نهر الأردن[37]. وقد قام الأردن بتنفيذ المشروع بدعم مالي أمريكي. وهو وإن قام بتنفيذه من جانب واحد وبدون وجود اتفاق على تقسيم المياه، فقد تعهّد بعدم تجاوز الحصص المخصصة له في خطة جونستون (خطة الإنماء الموحدة).

وبعد أن احتلت "إسرائيل" الضفة الشمالية لنهر اليرموك على الحدود بين سوريا والأردن، وأصبحت تسيطر بفضل خطوط وقف إطلاق النار الجديدة، على نصف طول نهر اليرموك بالمقارنة مع 10 كلم فقط قبل الحرب، أصبح انتفاع الأردن بمياه نهر اليرموك معتمدًا على رضا "إسرائيل". وقد منعت الأخيرة الأردن مرارًا من إزالة الطمي الذي يتجمع على فتحة النفق المؤدي إلى قناة الغور الشرقية، واتهمته مرارًا بأنه يأخذ من مياه نهر اليرموك ما يفوق الحصة المخصصة له في خطة جونستون. وبهدف إستراتيجي واضح هو الضغط على الأردن لضرب منظمة التحرير الفلسطينية، شنّت "إسرائيل" عدة هجمات على القناة (أولاها في 23 حزيران/ يونيو 1969) وعطّلت العمل فيها مرارًا. ولم تسمح "إسرائيل" بإصلاح القناة إلا بعد مفاوضات سريّة ووساطة أمريكية عامي 1969 و1970، انتهت بموافقة الأردن على مراعاة الحصة المخصصة له في خطة جونستون في انتظار اتفاق نهائي، وعلى وقف أنشطة منظمة التحرير الفلسطينية انطلاقًا من أراضيه.

وفي عام 1975 احتجّت "إسرائيل" على قيام الأردن ببناء سد إضافي صغير على نهر اليرموك، وفي المقابل احتج الأردن في عام 1984 على قيام "إسرائيل" باستخدام فتحة النفق لضخ كميات من مياه اليرموك إلى بحيرة طبريا ومنها إلى سائر أنحاء البلاد، وهو ما تسبب في انخفاض منسوب المياه في قناة الغور الشرقية. أما "إسرائيل" فردت بأنها لا تأخذ من مياه نهر

[37]- ناف وماتسون، مرجع سابق، ص 43.

اليرموك ما يزيد عن الحصة المقررة لها في خطة جونستون (25 مليون م^3 سنويًا).

- **سدّ المقارن أو سدّ الوحدة:**

وكانت الحكومتان السورية والأردنية قد وقعتا اتفاقًا في دمشق في 4 حزيران/ يونيو 1953 لبناء سد لتخزين المياه في موقع المقارن على نهر اليرموك[38].

وفي عام 1987 جرى التوقيع على اتفاق جديد بين البلدين لبناء سدّ أصغر في بلدة المقارن الحدودية أطلق عليه سدّ الوحدة، واتفق البلدان على توزيع الطاقة الكهربائية المتولدة من السد من المياه المحتجزة فيه فيما بينها. ولم تظهر هذه المشروعات حتى الآن إلى الوجود بسبب اعتراض "إسرائيل" عليها وتردد البنك الدولي في تمويلها، فضلًا عن تقلّب العلاقات بين دمشق وعمّان. وتشترط "إسرائيل" لموافقتها على المشروع أن يكون بناء السد في إطار اتفاق للتعاون الإقليمي بين الدول الثلاث المعنية، يؤمّن لها حصة من مياه نهر اليرموك تفوق الحصة المخصصة لها في خطة جونستون[39]. أما الأردن فهو أكبر المتضررين من عدم إقامة سدّ الوحدة وبخاصة بعد انخفاض الكميات التي يحصل عليها من مياه نهر اليرموك عبر قناة الغور الشرقية عن الحصة التي وعدته بها الخطة المذكورة، وذلك نتيجة لاستخدام سوريا مزيدًا من هذه المياه في الأغراض الزراعية[40].

---

[38]- U.N. Treaty Series, Vol. 184, p.15.

[39]- تطالب "إسرائيل" أن يكون نصيبها من مياه نهر اليرموك 40 مليون م^3 / سنويًا، وأن يكون نصيب الضفة الغربية المحتلة منها 140 مليون م^3، أنظر Habib Aybe, op.cit., p.82.

[40]- أنظر صبحي كحالة، مرجع سابق، ص 46.

H.I. Shuval, "Une Approche pour Résoudre les Conflits Liés à L'approvisionnement en eau", les Cahiers de L'orient, 1996, no. 44. p. 60.

وقد تداولت الصحف مؤخرًا خبر موافقة عدة صناديق عربية على تمويل السد، وطرح عطاء لتنفيذه في شهر نيسان/ إبريل 2000. وقد يسهم الوفاق الحالي بين سوريا والأردن في دفع المشروع قدمًا

(ب) - الخطة العربية لاستثمار نهر الأردن وروافده:

بينما كانت "إسرائيل" تمضي قُدمًا في تنفيذ مشروع "الناقل الوطني الإسرائيلي" قامت الدول العربية بإعداد خطة لتحويل مياه نهر الأردن إلى كل من لبنان وسوريا والأردن. وتقوم الخطة العربية على عدة مشاريع؛ أبرزها بناء سد على نهر اليرموك عند موقع المخيبة، وحفر قناتين في الإقليم السوري تربط أولاهما بين نهر بانياس وحوض اليرموك، وتربط الأخرى بين نهر بانياس ونهر الحاصباني. وتقترح الخطة حفر قناة تحويل تربط بين الحاصباني والليطاني، وبناء محطة ضخ على نهر الوزّاني، وتعلية ضفاف قناة الغور الشرقية لزيادة منسوب المياه فيها[41].

وفي السابع عشر من شهر كانون الثاني/ يناير 1964 انعقد مؤتمر القمة العربية الأول في العاصمة المصرية القاهرة، وذلك في أعقاب إعلان "إسرائيل" عن أنها على وشك تحويل مياه نهر الأردن إلى أراضي النقب في جنوب فلسطين، واتخذ المؤتمر قرارًا بتحويل مياه نهر الأردن إلى الدول العربية وإنشاء هيئة خاصة لاستغلال مياه نهر الأردن وروافده، وعهد إليها بمهمة تنفيذ الخطة العربية. وقد تعهدت الدول العربية في المؤتمر بتمويل الخطة العربية، كل بنسبة حصتها في ميزانية الجامعة.

وأكد مؤتمر القمة العربي الثاني الذي عقد في مدينة الإسكندرية في الخامس من شهر أيلول/ سبتمبر 1964 على تنفيذ الخطة التي أقرها مؤتمر القمة العربي الأول. أما مؤتمر القمة العربي الثالث الذي عقد في الدار البيضاء

إلى الأمام، ولكن تنفيذه يظل مرهونًا للأسف الشديد بالموافقة "الإسرائيلية"، أنظر المزيد بشأن سدّ الوحدة.

Jeffery D. Dillman, "Water Rights in the Occupies Territories", Journal of Palastine Sudies, Vol. XIX, No.1, Autumn 1989, p.J 1-52; Richard Lung, Harvard International Reciew, Fall 1994, Vol. 16, Issue 4, P.68.

41 - M.A. Selim Le Probléme de L'exploition des Eaux du Jourdan, editions Cujas, paris, 1955, p.35; G. Stevens, Jordan River Partition, op.cit., p.51-52; T.Naff and R.Matson, op.cit., p.44.

في شهر أيلول/ سبتمبر 1965 فقرر "المضي في استثمار مياه نهر الأردن وروافده طبقًا للخطة الموسومة (هكذا)".

وقد أثارت الخطة العربية حفيظة "إسرائيل" التي شنّت عدة غارات جوية في عامي 1966 و1967 في عمق الأراضي السورية أسفرت عن ردم قناة تحويل المياه السورية، وتدمير المعدات المستعملة في بنائها. واحتلت "إسرائيل" في حرب حزيران عام 1967 جميع مواقع العمل في الخطة العربية في سوريا، وباتت مياه نهر الأردن وروافده منذ ذلك الوقت تحت تصرّفها ورحمتها، وبهذا فقد أصبح من المتعذر على العرب بناء السدود على نهر اليرموك أو منع "إسرائيل" من استغلال مياهه بالشكل الذي يحلو لها. بفضل احتلال "إسرائيل" مرتفعات الجولان السورية في حزيران 1967 أمكن لها الاستيلاء على 550-600 مليون م^3/ سنويًا من مياه نهر اليرموك ونهر الأردن، وهذه كمية تفوق الحصة المخصصة لها في خطة جونستون والتي كانت تُقدّر كما أشرنا بحوالي 400-450 مليون م^3/ سنويًا [42].

وتمكنت "إسرائيل" إثر احتلالها للضفة الغربية وقطاع غزّة من السيطرة على طول مجرى نهر الأردن وعلى المياه الجوفية الفلسطينية، حيث يأتي نحو 67٪ من مجموع المياه التي تستهلكها "إسرائيل" المُقدّرة بحوالي 2100 مليون م^3/ سنويًا من خارج حدودها ما قبل عام 1967. وتزوّد الضفة الغربية المحتلة "إسرائيل" بنحو 35٪ من مجوع استهلاكها من المياه، في حين تزوّدها هضبة الجولان المحتلة بنحو 22٪ ويأتي الباقي (10٪) من مصادر متنوعة [43].

---

[42]- يقول بعض الكتاب "الإسرائيليين" إن الزيادة في كميات المياه التي أصبحت تحصل عليها "إسرائيل" بعد عام 1967 لا تعدو أن تكون حصة الضفة الغربية من المياه وفق خطة جونستون، أنظر:

A. Soffer, Rivers of Fire, Haifa Univ. Press, 1992, p.258; H.I. Shuval, op.cit., p.58.

ويتجاهل هؤلاء أن هذه الزيادة والتي تقدر بحوالي 100-150 مليون م^3 سنويًا هي من حق الضفة الغربية وأنه ليس من حق "إسرائيل" التصرف فيها.

[43]- Thomas Naff and Ruth C. Matson, op.cit., p.27;

وقد لجأت سلطات الاحتلال "الإسرائيلية" بعد الحرب مباشرة إلى نسف مضخات المياه التي يمتلكها المزارعون الفلسطينيون، والتي استخدمت لضخ المياه من نهر الأردن إلى مزارعهم في منطقة الغور في الضفة الغربية، كما صادرت آبار الملّاك الغائبين عن الأراضي العربية المحتلة. ووفقًا للأمر العسكري رقم 92 المؤرّخ 15 آب/ أغسطس 1967 المتعلق بمصادرة المياه في الضفة الغربية، أنيطت الصلاحيات المتعلقة بالمياه بالمسؤول أو ضابط القيادة لشؤون المياه، وقد حظر الأمر العسكري رقم 158 المؤرخ 19 تشرين الأول/ أكتوبر 1967 على أي شخص أن ينشئ أو يملك أو يدير أي منشأة لاستخراج المياه أو تحويلها أو التنقيب عنها إلا بموجب رخصة صادرة عن المسؤول، وينطبق ذلك على منشآت المياه المرخصة قبل الاحتلال التي يتوجب عليها الحصول على رخصة جديدة. وبموجب هذه الأوامر أصبحت هيئة المياه "الإسرائيلية" تتحمل مسؤولية جميع العمليات المتعلقة بتوزيع المياه في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى. كما أصبحت الشركة الإسرائيلية "ميكوروت" مسؤولة عن جميع عمليات حفر المياه فيها[44]. وفي الوقت الذي لا يسمح للفلسطينيين بحفر أي بئر جديدة، يُشجَّع المستوطنون على الإجهاز على مياه الضفة الغربية وقطاع غزّة، ولا وجه للمقارنة بالطبع بين معدل استهلاك الفرد الفلسطيني من مياه الضفة الغربية وغزّة ومعدل استهلاك المستوطن "الإسرائيلي" منها. والنتيجة هي بقاء استهلاك المياه من قبل الفلسطينيين على معدله قبل الاحتلال في عام 1967 [45].

---

[44]- أنظر كذلك الأمر رقم 498 المؤرخ 4 تشرين/نوفمبر 1974 حول المياه في قطاع غزّة، وهذه الأوامر منشورة في كتاب صادر عن الطواقم الفنية والاستشارية، بعنوان الأوامر العسكرية الصادرة في الضفة الغربية من 7 حزيران/ يونيو 1967 إلى آذار/ مارس 1994، المجلد الثالث، تموز، القدس، ص 344.

[45]- Xavier Henri Farinrlli, "Freshwater Conflicts in the Jordan River Basin", Green Cross International, June 1997, p.7.

وهكذا فقد تمكنت "إسرائيل" بفضل غزواتها منذ إنشائها في عام 1948 من السيطرة على حوض نهر الأردن، وقد أتاح لها احتلالها لجنوب لبنان عام 1982 استكمال السيطرة على مياه الحاصباني والليطاني والوزّاني.

وتتنافى التصرفات "الإسرائيلية" السابقة الذكر وقرارات الأمم المتحدة التي تؤكد باستمرار على حق الشعوب بعامة وشعوب الأراضي العربية المحتلة والشعب الفلسطيني بخاصة في السيادة على مواردها الطبيعية وفي مقدمتها المياه. كما أنها تتنافى وقواعد القانون الدولي المتعلقة بالاحتلال الحربي التي تحظر على سلطات الاحتلال استغلال مصادر المياه في الأراضي المحتلة لمنفعتها الخ[46].

استغلال مياه نهر الأردن وعملية السلام:

أ. حظيت مشكلة المياه بأهمية خاصة في محادثات السلام العربية-"الإسرائيلية" منذ انطلاقها في العاصمة الإسبانية مدريد في عام 1992. وفي إطار المفاوضات المتعددة الأطراف حول الشرق الأوسط تشكّلت مجموعة عمل خاصة بالمياه، ولكن هذه المجموعة تراوح في مكانها. وكان من المقرر أن تعقد المجموعة برئاسة الولايات المتحدة اجتماعها الأخير في 11 و12 نيسان/ إبريل عام 2000 في مسقط، غير أن عمّان لم توجه الدعوة لها، التزامًا منها بقرارات جامعة الدول العربية الصادرة في 11 آذار/ مارس، إثر العدوان الإسرائيلي على لبنان.

ب. ويتضمن الملحق الثالث من إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية الذي جرى التوقيع عليه من قبل "إسرائيل" ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن في الثالث عشر من شهر أيلول/ سبتمبر 1993، النص على إنشاء لجنة دائمة "إسرائيلية"- فلسطينية للتعاون الاقتصادي

---

[46]- Harold Ditcher, "the Legal Status of Israel's Water Policies in the Occupied Territories", Harvard International Law Journal, 1994, 35, p. 565-594; General Assembly, Forty Sixth Session. Item 12 of the Preliminary List, Report of the Economic and Social Council, A/46/263E/1999/88 of 19 June 1991, p. 39.

تركز بين أمور أخرى "على التعاون في مجال المياه، بما في ذلك مشروع تطوير المياه في الضفة الغربية وقطاع غزّة، وسيتضمن مقترحات لدراسات وخطط حول حقوق المياه لكل طرف، وكذلك حول الاستخدام المنصف لموارد المياه المشتركة وذلك للتنفيذ خلال المرحلة الانتقالية وما بعدها". ولا يتضمن الاتفاق النص على نصيب كل من الطرفين من المياه، ولكن الجديد أنه يعترف بمبدأ الانتفاع المنصف من قبلهما أساسًا للبحث. وقد أعاقت "إسرائيل" هذا البند من الاتفاق بالإضافة إلى بنود أخرى فيه، وبقيت المياه تحت السيطرة الإسرائيلية.

ج. وتتضمن معاهدة السلام بين الأردن و"إسرائيل" المعقودة في السادس والعشرين من شهر تشرين الأول/ أكتوبر 1994 نصوصًا تفصيلية بشأن المياه. فوفقًا للمادة السادسة من المعاهدة اتفق الطرفان على الاعتراف بتخصيصات عادلة لكل منهما في مياه نهري الأردن واليرموك (والمياه الجوفية لوادي عربة)، وذلك بموجب المبادئ المقبولة، والمتفق عليها، وبحسب الكميات والنوعية المبينة في الملحق الثاني من الاتفاق. كما تعهدا بالعمل على ضمان عدم تسبب إدارة وتنمية الموارد المائية لأحدهما بأي شكل من الأشكال بالإضرار بالموارد المائية للطرف الآخر، وعلى القيام بالبحث عن وسائل من شأنها التخفيف عن حدة شحّ المياه.

ووفقًا للملحق الثاني من المعاهدة اتفق على أن تقوم "إسرائيل" بضخ 12 مليون م^3 من مياه نهر اليرموك وأن يحصل الأردن على بقية التدفق خلال فترة الصيف التي تبدأ من 15 أيار حتى تشرين الأول من كل عام. كما اتفق على أن تضخ "إسرائيل" 13 مليون م^3، من النهر المذكور وأن يكون للأردن الحق في بقية التدفق وذلك خلال مدة الشتاء التي تبدأ من 16 تشرين الأول حتى 14 أيار من كل عام. ووافق الأردن على أن تضخ "إسرائيل" خلال الشتاء كمية إضافية مقدارها 20 مليون م^3 من نهر اليرموك في مقابل موافقة "إسرائيل" على نقل كمية المياه المتّفق عليها من نهر الأردن، كما يحقّ للأردن أن يقوم خلال مدة الشتاء بتخزين معدل أدناه 20 مليون م^3، من مياه نهر الأردن لاستعماله الخاص من فيضان نهر الأردن جنوب التقاء نهر

اليرموك، ويحقّ لـ "إسرائيل" الحفاظ على استعمالاتها الحالية لنهر الأردن بين نقطة التقاء نهر اليرموك به وحتى نقطة التقاء وادي اليابس/ طيرات تسفي. ويحقّ للأردن كمية سنوية مساوية لتلك التي تستعملها "إسرائيل" على ألا تضرّ الاستعمالات الأردنية كمية المياه التي تستعملها "إسرائيل" أعلاه ونوعيتها. ويحق للأردن كمية سنوية مقدارها 10 ملايين م^3 من المياه المحلاة ومن حوالي 20 مليون م^3 من مياه الينابيع المالحة المحولة حاليًا إلى نهر الأردن.

وقد اتُفق كذلك على أن يتعاون الأردن و"إسرائيل" لإيجاد مصادر لتزويد الأردن بكمية إضافية مقدارها 50 مليون م^3/ السنة من المياه بمقاييس مناسبة لاستعمالها في الشرب، كما اتُفق على بناء سد تحويلي/ تخزيني على نهر اليرموك ونظام لتخزين المياه على نهر الأردن.

وتعهد الطرفان بحماية المياه المشتركة في نهري الأردن واليرموك، كل ضمن نطاق نفوذه، وكذلك المياه الجوفية في وادي عربة إزاء أي تلوّث وتلويث وأذى أو الاعتداء على مخصصات أي منهما من المياه، واتفقا على مجموعة من التدابير لهذه الغاية، وعلى عدم إجراء أي تغيير اصطناعي في مجرى نهر الأردن ونهر اليرموك إلا بالاتفاق الثنائي. وتعهدت كل من الدولتين بإشعار الدولة الأخرى بأية مشاريع تنوي تنفيذها قد تؤدي إلى تغيير تدفق مياه أي من النهرين أو نوعيتهما، وذلك قبل ستة أشهر من موعدها، وستتم مناقشة الموضوع في لجنة المياه المشتركة بهدف منع الأذى ومعالجة أية تأثيرات سلبية قد تجيء بها هذه المشاريع. وتتألف اللجنة المشار إليها من ثلاثة أعضاء من كل دولة.

وهناك من يرى أن الأردن حصل بموجب معاهدة السلام على حقوقه كاملة، كما كانت معروفة في عام 1955 [47]. وعلى العكس هناك من يرى أن كمية المياه المخصصة للأردن أقل بكثير مما خصصته خطة جونستون [48].

---

[47] منذر حدادين، صحيفة الرأي الأردنية، الخميس، الموافق 2000/2/24.

[48] أنظر كريستيان شنسو، لوموند دبلوماتيك، شهر شباط/ فبراير 2000 (صحيفة الرأي الأردنية، الثلاثاء، 29 شباط/ فبراير 2000).

غير أن الحصص المخصصة للأردن حتى في حال توفيرها له لا تسمح بسد العجز السنوي من المياه لديه. ففي شهر أيار/ مايو من عام 1999 أعلنت "إسرائيل" عن عدم تمكّنها من تزويد الأردن بكمية المياه التي التزمت بها في المعاهدة، وعلى الأثر وقبل أن تعدل "إسرائيل" عن قرارها قامت سوريا بتزويد الأردن لمدة أربعة أشهر بكمية 70 ألف متر مكعب من المياه يوميًا؛ أي كمية إجمالية مقدارها 8 ملايين م^3 لمساعدته على تجاوز آثار الجفاف. وعلى الرغم من مضي أكثر من عشرين سنة على المعاهدة، فإنه لم يُنفّذ أي مشروع بنية تحتية مائي مشترك مثل سدود أو خزانات أو مصانع تحلية مياه. وهناك نصوص في المعاهدة لا تخلو من الغموض، ومن قبيل ذلك اتفاق الطرفين على العمل على تنمية الموارد المائية الموجودة منها والجديدة و"العمل على زيادة وفرة كميات المياه" و"التعاون المتبادل في مجال التخفيف من حدة النقص في كميات المياه".

هذا وتعالج المادتان الثالثة والرابعة من اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية لعام 1997 مسألة الاتفاقات التي تعقدها بعض دول المجرى المائي الدولي والمتعلقة بكامل المجرى أو بأي جزء منه أثرَ هذه الاتفاقات على دول المجرى الأخرى، وهذه مسألة تخرج عن الإطار المحدد لهذه الدراسة [49].

ثالثًا: المشكلات القانونية الناجمة عن استغلال مياه نهر الأردن

1. الالتزام بالتعاون والتدابير المزمع القيام بها:

قامت "إسرائيل" بتحويل مياه نهر الأردن دون الحصول على الموافقة المسبقة من الدول العربية المعنية. وكذلك قام الأردن بالإفادة من مياه نهر اليرموك دون الحصول على الموافقة المسبقة من الدول المشاطئة الأخرى، وهذا ما تفعله سوريا أيضًا، وقد أجهضت "إسرائيل" الخطة العربية المشتركة لاستغلال مياه الأردن وهي في مهدها. ويمكن التساؤل عما إذا كان لا بد من الموافقة المسبقة من جميع الدول المشاطئة لمجرى نهر المياه الدولي قبل أن تقوم إحدى هذه الدول بأي مشروع للانتفاع بمياه المجرى. وهنا نلاحظ أن عددًا كبيرًا من الاتفاقات الخاصة بالأنهار الدولية تنص على

[49]- ولكن أنظر دراستنا السابقة الذكر "اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية"، ص 52 وما يليها.

الدراسة المشتركة للمشروعات المزمع تنفيذها من جانب إحدى هذه الدول، وعلى إنشاء لجان مشتركة لحلّ المشكلات الناجمة عن مشروعات الانتقاع بالمياه التي تقوم بها الدول المشاطئة من جانب واحد [50].

ويوجب القرار الصادر عن رابطة القانون الدولي International Law Association في دورتها المعقودة في دبروفنك Dubrovnik في البوسنة في شهر آب/ أغسطس من عام 1965 على أي دولة من دول المجرى المائي الدولي التي تعتزم القيام بنشاط جديد (بناء أو تحويل...الخ) أو تعديل نظام الانتفاع القائم بالمياه، التشاور مع دول المجرى المائي الأخرى، إذا كان من شأن ذلك التأثير على انتفاع تلك الدول بمياه المجرى. وينبغي عليها في حال تعذّر الوصول إلى اتفاق عرض الأمر على لجنة فنية للحصول على رأيها في الموضوع قبل اللجوء إلى التحكيم[51].

وقد أثيرت مسألة اشتراط الاتفاق بين دول مجاري المياه الدولية قبل قيامها بنشاط جديد، أو بالتوسع في نشاط قائم في قضية بحيرة لانو Lanoux (إسبانيا ضد فرنسا). فقد احتجت إسبانيا على لجوء فرنسا إلى تحويل جزء من مياه البحيرة التي تقع في الأراضي الفرنسية والتي تجري في اتجاه إسبانيا عبر نهر الكارول Carol، زاعمة تسببه في انخفاض منسوب النهر المذكور، وإلحاق الضرر بها بسبب ذلك. وذهبت إسبانيا أمام محكمة التحكيم المنشأة للنظر في النزاع إلى أنه كان على فرنسا أن تحصل على موافقتها قبل الإقدام على تنفيذ المشروع. ولكن المحكمة رفضت في قرارها الصادر في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 1957 المزاعم الإسبانية قائلة إن الالتزام الوحيد الذي يقع على فرنسا هو إخطار جارتها إسبانيا بالتدابير المزمع اتخاذها، وهي ما قامت به فعلًا، وخلصت المحكمة إلى أنه لا يوجد في القانون الدولي العرفي ولا في المبادئ العامة للقانون قاعدة توجب على دول المجرى المائي الدولي الحصول

---

[50]- ومن قبيل هذه الاتفاقات تلك المتعلقة بأنهار الهندوس والنيل والنيجر ونهر اليرموك (الاتفاق المعقود بين الأردن وسوريا في عام 1953). أنظر:

Abraham M. Hirsch, Utilization of International Rivers in the Middle East, American Journal of Internaional Law, 1965, p.81.

[51]- Jean –Victor Louis, op.cit., p. 855.

على الموافقة المسبقة لدول المجرى الأخرى على أوجه الانتفاع التي تنوي القيام بها بمياه المجرى التي تمر في إقليمها[52].

ويكرّس معهد القانون الدولي Institut du droit international، في قراره الذي أصدره في دورته المعقودة في سالزبورغ في عام 1961 مبدأ الالتزام بالدخول في مفاوضات بغية التوصل إلى اتفاق خلال مدة معقولة من اللجوء إلى الخبرات الفنية وعند الاقتضاء إلى اللجان والهيئات المناسبة (م/6). ووفقًا للقرار "يمتنع على الدولة، إعمالًا لمبدأ حُسن النية، أن تقوم خلال المفاوضات بالأعمال أو الاستخدامات محل الخلاف، أو أن تتخذ أي تدبير آخر يمكن أن يزيد الخلاف حدة، أو يجعل التفاهم أكثر صعوبة". (م/7) وأوصى القرار بـ "اللجوء" إلى التسوية القضائية أو إلى التحكيم في حال عدم التوصل إلى اتفاق خلال مدة معقولة" (م/18 ف 1). ولكن "في حال رفض الدولة المعترضة على الأعمال أو الاستخدامات المزمع القيام بها لأي تسوية قضائية أو للتحكيم فإن للدول الأخرى القيام تحت مسؤوليتها بهذه الأعمال أو الاستخدامات، مع استمرار الخضوع للالتزامات المستمدة من أحكام المواد 2-4" (هذه المواد عبارة عن قواعد موضوعية تحكم الانتفاع بالمياه)[53].

والواقع أنه لا يوجد إجماع على الالتزام بالدخول في مفاوضات، ولا يتضمن مشروع الفصل الخاص بتسوية المنازعات، في تقرير رابطة القانون الدولي International Law Association لعام 1964 حول استخدام مياه الأنهار الدولية، النص على الالتزام بالدخول في مفاوضات، وقد اكتفى المشروع بالقول فقط إنه "ينبغي للأطراف البحث عن حل عن طريق المفاوضات "Should seek a solution by negotiation".

ومبدأ الالتزام بالتعاون فيما بين دول المجرى المائي هو أحد المبادئ العامة الأربعة الأساسية التي تقوم عليها اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية في عام 1997؛ إذ تُوجب المادة الثامنة من الاتفاقية على دول

52- M. Belanger, "L'utillisation des Eaux des Fleuves Internationaux à des Fins Agricoles", Revue Générale de Droit International Public, Tome 77/1977, p. 418; A.Gervais, «L'affaire du Lac Lanoux », A.F.D.I., Vol. VI, 1960, pp.429 et suiv., p.382., p.372 ets.

53- Annuaire De L'Institut du droit international, vol., 49, II, p.370 à 373.

المجرى المائي التعاون فيما بينها من أجل تحقيق الانتفاع الأمثل من المجرى وتوفير الحماية الكافية له. وتوجّه الفقرة الثانية من المادة الدول الأطراف في الاتفاقية إلى إنشاء آليات أو لجان مشتركة لتحقيق هذا التعاون. وقد أُخذ على هذه المادة أنها تستخدم مصطلحات قد يتعذر قياسها بطريقة تتيح للدول الوفاء بالالتزام العام بالتعاون، فهي لا تحدد الأهداف المنشودة في التعاون ولا جوهر الالتزام العام به [54].

ومما له دلالته أن سوريا كانت قد اقترحت تعريف التعاون بحيث يقصد به فيما يقصد "أن تحدد دول المجرى المائي حصصًا معقولة ومنصفة في استخدامات المياه، وأن تتفق عليها، وذلك وفقًا لموارد مياه المجرى المائي الدولي" [55]. وجددت سوريا الاقتراح خلال اجتماعات فريق العمل الذي أعد الاتفاقية في صيغتها النهائية، وذلك حينما اقترحت إضافة فقرة جديدة إلى المادة الثامنة مفادها أن الالتزام بالتعاون يجب أن يتحقق من خلال اتفاقات بين الدول المعنية على الحصة المنصفة والمعقولة للانتفاع العائدة لكل دولة [56].

ويُعالج الباب الثالث من الاتفاقية الموسوم بـ "التدابير المزمع اتخاذها" (المواد 11-19) التدابير والإجراءات التي يتعّين على دول المجرى المائي الدولي اتباعها حين تعتزم القيام بنشاط جديد أو التوسع في نشاط تزاوله بشأن المجرى المائي. وذلك حينما يكون لهذا النشاط أثر ضار ذو شأن على دول أخرى من دول المجرى المائي. والنص الأهم في هذا الباب الذي يتضمن إجراءات على درجة كبيرة من التفاصيل هو نص المادة 11 الذي يوجب على دول المجرى المائي تبادل المعلومات والتشاور بعضها مع بعض والتفاوض، عند الاقتضاء، بشأن الآثار المحتملة للتدابير المزمع اتخاذها على حالة المجرى المائي الدولي. وتوجب المادة الواحدة والعشرون من الاتفاقية على دولة المجرى المائي التي تقوم أو تسمح بتنفيذ تدابير مزمع اتخاذها، ويمكن أن يكون لها أثر ضار ذو شأن على دول أخرى من دول المجرى المائي الأخرى، أن توجه إلى تلك الدول إخطارًا بذلك في الوقت المناسب. ولا شك في أن النص

---

[54]- أنظر دراستنا السابقة الذكر "اتفاقية قانون استخدام مجاري المياه الدولية"، مرجع سابق، ص 62.

[55]- حوليّة لجنة القانون الدولي، 1981، المجلد 2، ج1، ص 912.

[56] - L. Caflisch, la Convention du 21 Mai 1997 Sur L'utilisation des Course D'eaux internationaux à des Fins Autres que la Navigation, A.F.S.I., 1997, p.781.

على التزام دول المجرى، التي تعتزم إجراء أي تغييرات عليه بإخطار دول المجرى الأخرى بذلك قبل الشروع في هذه التغييرات هو في حد ذاته مهم للغاية. وهو يقدم دليلًا جديدًا على أن المجتمع الدولي يرفض نظرية السيادة الإقليمية المطلقة التي تزعم أن للدولة الحق المطلق في استخدام أجزاء مجاري المياه الدولية في إقليمها، وبصرف النظر عما يترتب على ذلك من آثار بالنسبة لدول المجرى الأخرى [57].

وتحدد الاتفاقية مدة للرد على الإخطار هي ستة شهور قابلة للتمديد ستة شهور أخرى. ويمتنع على الدولة التي وجهت الإخطار خلال تلك المدة تنفيذ المشروعات التي ترغب في الاضطلاع بها (المادتان 13، 14). وتعالج المادة 15 حالة اعتراض الدولة التي تم إخطارها على تنفيذ التدابير المزمع اتخاذها، أما المادة 16 فتعالج حالة عدم الرد على الإخطار، وبموجبها فإنه لا يكون بوسع الدولة التي تم إخطارها الإفادة من تدابير المماطلة المتعمدة. وأخيرًا تسمح المادة 19 من الاتفاقية للدولة التي تزمع اتخاذ التدابير أن تشرع فورًا في التنفيذ في حالة الاستعجال البالغ من أجل حماية الصحة العامة أو السلامة العامة أو مصالح أخرى تساويها أهمية، ويبدو أن الدولة التي تزمع اتخاذ التدابير تنفرد بتقويم الحالة وتقديرها. ويخلّ هذا الوضع دونما شك بالتوازن الذي تسعى الاتفاقية إلى إقامته، وبذلك ستكون التجاوزات وفرض الأمر الواقع مسألة مفروغًا منها.

وهكذا نخلص فيما يتعلق باتفاق الدول المشاطئة إلى أن دولة المجرى المائي الدولي ملزمة بإخطار دول المجرى المائي الأخرى بالمشروعات التي تزمع القيام بها للانتفاع بالمجرى[58]. ويمثّل الانتفاع بمجاري المياه الدولية من قبل دول المجرى إعمالًا

---

[57]- هناك عدد من النظريات الفقهية التي تسعى إلى تحقيق نوع من التوازن بين مصالح الدول الواقعة في حوض النهر. ويمكن إجمال هذه النظريات بنظريتين متطرفتين ونظريات أخرى تقع في الوسط فيما بينهما. والنظريتان المتطرفتان هما نظرية السيادة الإقليمية المطلقة للنهر Absolute Territorial Sovereignty، ونظرية الوحدة الإقليمية المطلقة للنهر Absolute Territorial Integrity، أما النظريات الأخرى فهي نظرية الملكية المشتركة، ونظرية وحدة المصالح، ونظرية أولوية وضع اليد، أو "السابق أولى". أنظر في هذه النظريات باختصار دراستنا "اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية"، مرجع سابق، ص 64.

[58] - أنظر:

لحق الدولة السيادي على مواردها الطبيعية. ومن المقبول عمومًا أن للدولة المشاطئة الحق في الانتفاع بالمياه التي تمر في إقليمها، وأن تقوم بالمشروعات اللازمة لهذه الغاية، دون أن تكون مُلزَمة بالحصول على موافقة الدول المشاطئة الأخرى، والالتزام بالوصول إلى اتفاق (في حالة وجوده)، لا يعني أنه أصبح لدول المجرى الحق في الاعتراض على المشروعات التي تزمع دول المجرى الأخرى القيام بها. وبمعنى آخر لا تملك دول المجرى حق النقض أو "الفيتو" في مواجهة المشروعات التي تزمع دول المجرى الأخرى القيام بها. ويؤجّل قانون مجاري المياه الدولية تنفيذ المشروعات التي تعتزم دولة المجرى تنفيذها بشكل مؤقت، ولكنه لا يمنع الدولة المخططة لها من تنفيذها إلى ما لا نهاية. ومع ذلك فإن غياب التعاون من جانب الدول المشاطئة بغية الوصول إلى اتفاق خلال مدة معقولة لا يجيز انتهاك القواعد المتعلقة بضرورة احترام حقوق هذه الدول في الانتفاع المنصف بمياه المجرى المائي وبعدم التسبب في ضرر ذي شأن بهذه الدول.

2. الحقوق المكتسبة:

لكل من الأردن وسوريا ولبنان وفلسطين حقوق مكتسبة على مياه نهر الأردن، فقد اعترفت الاتفاقيات التي عقدتها الحكومة البريطانية، بوصفها الدولة المنتدبة على فلسطين، والفرنسية، بوصفها الدولة المنتدبة على سوريا ولبنان، بالحقوق المكتسبة لهذين البلدين الأخيرين (لا تتعلق هذه الاتفاقيات بالأردن الذي كان يسمّى في ذلك الوقت إمارة شرق الأردن). وأولى الاتفاقيات التي تنبهت لمسألة استغلال نهر الأردن هي الاتفاقية البريطانية-الفرنسية المعقودة في باريس بتاريخ 23 كانون الأول/ ديسمبر 1920. فقد تعهد الطرفان في المادة الثامنة من الاتفاقية أن "يبحثا بشكل مشترك خلال مدة ستة شهور من توقيع الاتفاقية الحالية استخدام مياه نهر الأردن الأعلى واليرموك وروافدهما لري الأراضي وإنتاج الطاقة الهيدرولية، وذلك بعد سد حاجة الأراضي الموضوعة تحت الانتداب الفرنسي". كما اتفق على أن تقوم الحكومة

Pierre M. Dupuy, "la Gestion Concertée des Ressources Naturelles Partagées: à Propos du Différend entre l'Argentin et le Brésil Relatif au Barrage d'Itaipu", A.F.D.I., vol. XXXIV, 1978, p.811.

الفرنسية "بإعطاء تعليمات سخية لممثليها بغية استخدام فائض المياه لصالح فلسطين" [59].

ويشير تبادل المذكرات بين الحكومتين والمتعلقة بترسيم الحدود السورية-الفلسطينية في باريس بتاريخ 7 آذار/ مارس مرارًا إلى حقوق رعايا سوريا ولبنان المكتسبة في الانتفاع بمياه نهر الأردن، وإلى وجوب استمرار هذه الحقوق. ووفقًا للاتفاقية تتمتع سوريا بالحق في بناء رصيف عائم على بحيرة طبريا، ويتمتع السوريون واللبنانيون "بنفس حقوق الصيد والملاحة التي يتمتع بها الفلسطينيون في بحيرة الحولة وطبريا وفي نهر الأردن الواقع بين هاتين البحيرتين التي تقع مسؤولية البوليس فيهما على عاتق حكومة فلسطين" [60].

وتعيد اتفاقية حُسن الجوار بين الحكومتين المعقودة في مدينة القدس في الثاني في شباط/ فبراير 1926 التأكيد من جديد على حقوق مواطني فلسطين وسوريا ولبنان الكبير، التي تكرّسها النصوص أو العُرف المحلي، في الانتفاع بمياه الجداول والقنوات والبحيرات لغاية الري أو الشرب، وعلى استمرار تمتعهم بهذه الحقوق المكتسبة[61].

وهكذا تكون الاتفاقات السابقة الذكر قد اعترفت لسوريا بحقوق صيد السمك والملاحة في بحيرتي الحولة وطبريا، وهي بهذا تكون قد اعترفت لها بموقع الدولة المشاطئة لنهر الأردن. ويتمتع السوريون بالحق في الانتفاع بالمياه بالصورة المعرّفة أعلاه، بصرف النظر عن الوضع الدولي للمنطقة العزلاء التي أنشأها اتفاق الهدنة بين سوريا و"إسرائيل" [62]. المعقود في 20 تموز/ يوليو 1949، والذي لا يمسّ حقوق أي

---

59 - SDN, Recueil des Traités, 1924, XXII, no. 564, p.356.

60 - Ibid, p. 354 et 364.

61 - Cité par A. Hirsch, "Utilization of International Rivers in the Middle East", American Journal of Intrnational Law, 1956, p.91.

62- حامد سلطان، المشكلات القانونية المتفرعة على قضية فلسطين، معهد البحوث والدراسات العربية، جامعة الدول العربية، 1966-1967، ص 69. وأنظر في نص الاتفاق مؤلفنا القانون الدولي العام، وثائق ومعاهدات دولية، مرجع سابق، ص 549.

من الفريقين أو مطالبه أو مواقفه في التسوية السلمية النهائية لقضية فلسطين؛ لأن أحكامه بنيت على العوامل العسكرية دون سواها.

ولـ "إسرائيل" موقف قديم من المعاهدات المتعلقة بفلسطين قبل إنشائها في عام 1948. وقد لخص هذا الموقف أحد أبرز القانونيين "الإسرائيليين" شبطاي روزن حين قال: إن "إسرائيل" شخص قانوني دولي جديد، وهي تدخل إلى الحياة طليقة من أي التزام قانوني، وليست مُلزمة قانونًا بأي معاهدات تخص فلسطين أو كانت فلسطين طرفًا فيها. ويضيف روزن أن "إسرائيل" حين تقدمت بطلبها الأول لعضوية الأمم المتحدة عرضت أن تُصدر تصريحًا، لدى دخولها في عضوية الأمم المتحدة، تتعهد بموجبه بمراعاة الاتفاقيات والاتفاقات الدولية العامة أو الخاصة التي أصبح إقليم فلسطين طرفًا فيها بقرار من السلطة المنتدبة المتصرفة بإسمها، ولكنها حين تقدمت بطلبها الثاني لم تجدد عرضها السابق ولم يصدر عنها تصريح من هذا القبيل[63].

وقد دافعت "إسرائيل" عن وجهة نظرها هذه أمام مجلس الأمن في عام 1956، بالنسبة لمعاهدتي عام 1920 و1926، فيما تمسكت سوريا باستمرار سريان هاتين المعاهدتين، وأيدها في ذلك رئيس الهيئة المكلفة بمراقبة الهدنة، وذهب أبا إيبان مندوب "إسرائيل" في الأمم المتحدة في ذلك الوقت إلى أن "إسرائيل" لم تقبل معاهدات 1920 و1923 و1926 وأنه لم يعد هناك وجود للمعاهدة الأخيرة بسبب اختفاء الأساس الذي تقوم عليه وهو علاقات حسن الجوار. ولكنه أضاف أن "إسرائيل" مستعدة على سبيل المجاملة Ex gratia القبول بجميع الحقوق والالتزامات الواردة في تبادل المذكرات المعقودة في عام 1923 [64]. ومن الواضح أن "إسرائيل" لا ترى في نفسها دولة وريثة لفلسطين، وأنها مدافع قوي عن مبدأ "الصحيفة البيضاء" La table rase. ولسان حال "إسرائيل" يقول إن لها الحق في استخدام مياه نهر الأردن بالكيفية التي تحلو لها، وفي الوقت الذي يحلو لها.

63 - Shabtai Rosenne, Israel et les Traités Internationaux de la Palestine, Clunet, 1950, p.1140 ets.

64 - Jean –Victor Louis, op.cit., p.858.

والواقع أن حلول سيادة محل أخرى أو تبدل تبعية الإقليم لا يؤدي إلى سقوط جميع القواعد القانونية والمراكز المبنية عليها دفعة واحدة.

وتلقى نظرية أولوية وضع اليد أو "السابق أولى" Prior appropriation أو قاعدة الأولوية Priority rule بعض التأييد في الفقه وفي القانون النهري الاتفاقي[65]. ووفقًا لهذه النظرية ليس هناك أولوية لأي دولة من الدول المشاطئة للنهر سواء الواقعة في أدنى النهر أو الواقعة في أعلى النهر، وإنما تعطي الأولوية للدولة التي تنتفع بالنهر قبل سواها. وتحمي هذه النظرية الانتفاعات الأسبق تاريخيًا، وتُحابي الدول المتقدمة اقتصاديًا وفنيًا التي يمكنها القيام بمشروعات الانتفاع بالمياه التي تمر عبر إقليمها قبل غيرها من دول المجرى التي يتعذر عليها ذلك. وهذه النظرية ليست سوى نظرية احترام الحقوق المكتسبة التي جرى التأكيد عليها أحيانًا، ولكنها ليست مقبولة عمومًا بما هي قاعدة مطلقة. ولم تطبق هذه النظرية بشكل تام بما هي أساس قانوني لاقتسام المياه بين الولايات المتحدة الأميركية من قبل المحكمة العليا الأميركية[66]. ولا يشير معهد القانون الدولي في القرار الذي أصدره في دورة سالزبورغ في عام 1961 إلى الحقوق المكتسبة أو إلى "أولوية وضع اليد".

أما اتفاقية قانون استخدام مجاري المياه الدولية فتتضمن النص في المادة السادسة منها على قائمة طويلة بالعوامل والظروف التي ينبغي على الدولة أن تأخذها في الحسبان حتى يكون انتفاعها بالمجرى المائي الدولي منصفًا ومعقولًا؛ ومن بينها الاستخدامات القائمة والمحتملة للمجرى المائي. ولكن الاستخدامات القائمة المقصودة هي الاستخدامات غير الاتفاقية.

وفي المقابل فإن الحقوق المكتسبة التي يتمتع بها السوريون واللبنانيون في مياه نهر الأردن هي حقوق اتفاقية مكرّسة في معاهدات دولية، وينطبق عليها بهذه الصفة القاعدة العامة في قانون المعاهدات التي توجب تنفيذ المعاهدة بحُسن نية (المادة 26 من اتفاقية ڤيينا لقانون المعاهدات لعام 1969). والمعاهدات الدولية المعنية مُلزِمة لـ "إسرائيل" بوصفها دولة وريثة، ولا يمكن أن يحتج هنا بقاعدة نسبية آثار

---

65 - Ibid., p.357.

66 - Annuaire de l'Institut de Droit International, 1959, Vol. 48, I, p.190-191.

المعاهدات ذات الطابع الإقليمي (أو الإقليمية أو الفنية)، وعلى رأسها معاهدات الحدود والمعاهدات المتعلقة بالممرات المائية الدولية، التي تنشئ أوضاعًا موضوعية ترتبط بذات الإقليم موضوع الخلاف، وتستمر في النفاذ بصرف النظر عن الدولة صاحبة السيادة على الإقليم.

وبتعبير آخر فالدولة الخلف (في حالتنا "إسرائيل") تلتزم موضوعيًا بالمعاهدات السابقة النافذة بمواجهة الدولة السلف التي محلها الإقليم بالذات. ولا ترث الدولة الخلف هنا الدولة السلف في المعاهدات (ذلك لأنها من الغير) ولكنها تخلفها في نظام لا يهم أصله الاتفاقي الدولي، ولكن المهم فيه أن دولة سابقة كان لها اختصاص إقامة هذا النظام، وأقامَته [67].

3. الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن:

هناك التزام عام يقع على عاتق الدول المشاطئة لمجاري المياه الدولية، وهو الالتزام بعدم تسبب الأنشطة التي تقوم بها في حدود اختصاصها بالإضرار بالدول المشاطئة الأخرى. وهذا ما ذهب إليه معهد القانون الدولي في دورته المعقودة في مدينة سالزبورغ في عام 1961، حين أوضح أنه "لا يجوز أن يؤثر انتفاع دولة مشاطئة بالمياه، بشكل جدي، على إمكانية الانتفاع بشكل مُنصف بهذه المياه من قبل دول أخرى" [68]. ويعطي هذا القرار المتعلق باستخدام المياه الدولية في الأغراض غير الملاحية، كما هو واضح، الأولوية لقاعدة حظر التسبب في الضرر على قاعدة الانتفاع المنصف والمعقول.

ووفقًا لقواعد هلسنكي التي اعتمدتها رابطة القانون الدولي International Law Association في عام 1966، ينبغي على الدول حتى يكون انتفاعها بالمجرى المائي

---

[67]- أنظر في هذا النوع من المعاهدات ومدى انطباق قاعدة نسبية آثار المعاهدات عليها: الدكتور محسن الشيشكلى، القانون الدولي العام، جامعة الكويت، 1982، ص 490 وما يليها، ومؤلفنا: القانون الدولي العام، المقدمة والمصادر، دار وائل للنشر، عمان، 2000، 286.

[68] - Annuaire De L'Institute de Droit International, 1961, vol. 49-11, p.381.

منصفًا ومعقولًا أن تأخذ في الحسبان الضرر الذي يسببه النشاط الجديد أو الموسع للدول الأخرى في الحوض[69].

وهذا هو ما ذهبت إليه كذلك المادة السادسة من اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية للدولة في الأغراض غير الملاحية لعام 1997 التي أوردت مجموعة من العوامل غير الحصرية لتحديد الانتفاع المنصف والمعقول، من بينها "آثار استخدام أو استخدامات المجرى المائي في إحدى دول المجرى على غيرها من دول المجرى المائي".

وتلتقي النصوص السابقة ونصوص الاتفاقية في نقطة أساسية هي القبول بمبدأ الانتفاع المنصف والمعقول، وبمبدأ عدم التسبب في ضرر ذي شأن. فقد ورد مبدأ الانتفاع والمشاركة المنصفين والمعقولين في رأس قائمة المبادئ العامة التي تقوم عليها الاتفاقية. وقد خلصنا في دراسة سابقة إلى أنه بالرغم مما يتمتع به المبدأ من قبول المجتمع الدولي فإن هناك اعترافًا بصعوبة التحقق من استخدام المياه على أساس منصف. ومن جهة أخرى فإن الالتزام بالمبدأ يخضع للالتزام الوارد في المادة السابعة من الاتفاقية بعدم التسبب بضرر ملموس. وبمعنى آخر يُعدّ استخدام المجرى المائي غير منصف بداهة إذا ألحق ضررًا ملموسًا بدولة أخرى [70]. ويُقصد بالضرر الملموس الضرر الذي يمكن تبيّنه وملاحظته أو تقديره، أما الضرر البسيط أو التافه أو الطفيف فلا يلتفت إليه. والغرض من اشتراط أن يكون الضرر ملموسًا، وليس بالغ الجسامة أو الخطورة، هو ألا تعوق أحكام الاتفاقية الانتفاع بمجاري المياه الدولية بلا موجب. ومن قبيل الاستخدام التام أو شبه التام لمياه المجرى، أو الانتفاع المفرط بالمياه من قبل دولة من دول المجرى، إذا كان يسفر عن تقليص منسوب المياه في دول المجرى الأخرى [71].

---

[69] - ILA, Report of the Fifty-Second Cont., Helsinki, 1966, London, 1967, p. 484 et seq.

[70]- أنظر دراستنا السابقة الذكر "اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية"، ص 58.

[71]- وهذا ما ذهب إليه معهد القانون الدولي في دورته التي عقدها في مدريد في عام 1911، وأنظر كذلك محاضرات سوزر هول في أكاديمية القانون الدولي في لاهاي.

ولكن هل تلحق مشروعات المياه "الإسرائيلية" الضرر بحقوق الدول العربية المشاطئة؟ وما طبيعة هذا الضرر؟ وهل هو ضرر يمكن التغاضي عنه أم أنه ضرر ملموس ذو شأن؟ لا شك أن مشروع "الناقل الوطني الإسرائيلي" قد أسفر عن تحويل كميات كبيرة من المياه من بحيرة طبريا، ومن ثم تخفيض منسوب مياه نهر الأردن لدى خروجه من البحيرة، وهذا يعني انخفاض كميات المياه المتوافرة لكل من الأردن وسوريا وفلسطين؛ وهو الأمر الذي يؤثر سلبًا على الأراضي الأردنية والفلسطينية والأراضي السورية الواقعة شمال شرقي بحيرة طبريا[72]. وكان المقرّر الخاص للجنة القانون الدولي "ماك كفري" McCaffrey قد استخدم مصطلح "الحد الأدنى من المنسوب" Minimum flow doctrine حين أشار إلى ضرورة تأمين حد أدنى من منسوب مياه المجرى للحفاظ على أوجه الانتفاع المختلفة لهذه المياه[73]. وتنكر "إسرائيل" التي ينسب إليها التسبّب في الضرر وجود هذا الضرر أصلًا، وهي من باب أولى لا ترى في هذا الضرر حتى في حال وقوعه، ضررًا جدّيًا أو ملموسًا، بل هي تنكر أن ضخ المياه من بحيرة طبريا إلى النقب هو عبارة عن تحويل لمجرى نهر الأردن، وذلك على أساس أن محطة ضخ المياه إلى الناقل تقع على ضفاف بحيرة طبريا وليس على نهر الأردن، وهي تدعي أنها التزمت بالحصة المخصصة لها في خطة جونستون [74].

ويزيد انخفاض كميات المياه المتوافرة من نقطة خروج نهر الأردن من بحيرة طبريا ملوحة مياه نهر الأردن، وهو ما يؤثر على عذوبة هذه المياه، وعلى إمكانية الانتفاع بها لغايات الري والغايات المنزلية، ولكن "إسرائيل" تعزو ملوحة مياه نهر الأردن إلى تحويل مياه نهر اليرموك من قبل الأردن عن طريق قناة الغور الشرقية، وهي تزعم بأن هذه المياه كانت تعاني أصلًا من الملوحة، وذلك حتى قبل قيامها ببناء "الناقل الوطني الإسرائيلي" [75].

72- M.A. Selim, Op. Cit., p. 23-39.

73- 5e Rapp. Doct.A/CN.4/421 Add2, p.9.

74 - Jean-Victor Louis, op. cit., p. 844; Thomas Naff Ruth C. Matson, op. cit. p. 43.

75 - L. Caflisch, op.cit., p. 857.

والواقع أنه لا يمكن مقارنة الضرر الذي لحق بـ"إسرائيل"، إن كان هناك ثمة ضرر من جراء مشروع قناة الغور الشرقية، بالضرر الذي لحق بالدول العربية وبخاصة الأردن وفلسطين من جراء المشروعات الإسرائيلية؛ وذلك لأن هذا المشروع لا يستنفد سوى جزء بسيط من مياه النهر، وفيما يتعلق بمسألة العذوبة بخاصة فقد كانت سوريا اقترحت استكمال المادة السابعة من اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية بفقرة ثانية، لا يجوز وفقًا لها لدول المجرى المائي حين استخدام مجاري المياه الدولية أن تعوق أو أن تقلّص، في أي ظرف، الحد الأدنى من المنسوب اللازم لعذوبة مجرى النهر، ولم يعتمد الاقتراح السوري ولكنه يظل مشمولًا بمبدأ الانتفاع المنصف والمعقول. ونحن نخلص إلى القول بأن "إسرائيل" مُلزَمة بإعادة نوعية المياه إلى سابق عهدها قبل عملية التحويل.

ويؤدي المشروع "الإسرائيلي" إلى انخفاض كميات مياه نهر الأردن التي تصبّ في البحر الميت، ومن ثم إلى انخفاض منسوبه ونزول مستواه تحت معدل سطح البحر[76]. ويعاني البحر الميت أصلًا من مشكلة التبخر ومحدودية الروافد. ويزيد المشروع كذلك من ملوحة المياه المتوافرة في البحر.

وتستأثر "إسرائيل" بموارد مياه الضفة الغربية لنهر الأردن، وعلى حين تأخذ جميع الدول المشاطئة ما يمكن لها أخذه من مياه الحوض، فإن المياه التي تصل إلى الفلسطينيين إنما تعطيها "إسرائيل" لهم بكميات قليلة وبنوعية رديئة، وتقل كمية المياه التي توفرها "إسرائيل" للضفة الغربية عن الحصة المخصصة لها في خطة جونستون، التي كان من المفترض أن تنقلها قناة الغور الغربية وتصل إلى 150 مليون م^3 سنويًا، ولا يجري التفاوض على هذه المياه مع الفلسطينيين بل تفرض عليهم فرضًا. وتحرم "إسرائيل" الفلسطينيين من حقوقهم في المياه الجوفية والمياه السطحية في الضفة الغربية وقطاع غزّة، وفي الوقت التي تستنفد فيه "إسرائيل" موارد المياه في الأراضي العربية المحتلة لصالح الإسرائيليين بعامة والمستوطنين بخاصة، يعاني الفلسطينيون من أزمة مياه شديدة. والفلسطينيون مشاطئون لنهر

[76] - Xavier Henri Farinelli, op.cit., p.3.

اليرموك الذي لا يفيدون منه، ولهم حقوق في بحيرة طبريا التي هي جزء من حوض نهر الأردن [77].

خاتمة:

يشهد حوض نهر الأردن نزاعات عدة بين دول المجرى على المياه العذبة في هذه المنطقة الجافة أو شبه الجافة. وتقف مسألة المياه الآن بوصفها واحدة من أهم العقبات أمام جهود التسوية السلمية بين سوريا و"إسرائيل" من جهة، والفلسطينيون و"إسرائيل" من جهة أخرى. وإذا كانت "إسرائيل" لا تمانع، كما يبدو، في التخلي، في إطار معاهدة سلام مع سوريا، عن هضبة الجولان أو الجزء الأكبر منها، مقابل ترتيبات أمنية وعلاقات دبلوماسية وتطبيع كامل، فهي لن تقبل على الأرجح الانسحاب دون أن تضمن استمرار تدفق المياه إليها من الجولان والسيطرة على روافد نهر الأردن وضفتي بحيرة طبريا ومنابع الحمّة، وبالمثل فمن المرجح ألا تقبل "إسرائيل" تسوية تعيد الضفة الغربية وقطاع غزّة أو أجزاء كبيرة منها إلى الفلسطينيين بدون أن تضمن استمرار السيطرة على المياه السطحية والجوفية فيها.

وقد انسحبت "إسرائيل" عام 2000 من الشريط الحدودي اللبناني الذي كانت تحتله والذي يقع فيه الشطر الشرقي- الجنوبي من مجرى الليطاني، ولكن يبدو أنها لم تكن ترغب في الانسحاب إلى الحدود الدولية بين فلسطين ولبنان لعام 1923، فقد ظلت تحتفظ بمزارع شبعا التي تقع على سفوح جبل الشيخ الغربية وتشرف من الشمال الغربي على وادي التيم ونهر الحاصباني ومرجعيون وحاصبيا ومن الجنوب الغربي

---

[77]- عنيت الأمم المتحدة بمسألة استنفاد موارد المياه في الأراضي العربية المحتلة، أنظر على سبيل المثال قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 446 بتاريخ 22 آذار/ مارس 1979 و465 بتاريخ آذار/ مارس 1980. وأنظر في هذا الشأن كذلك،

Walid Sabbah and Jad Issac, Towards a Palestine Water Policy, Applied Research Institute, Jerusalem, 1995, pp.15.

على سهل الحولة [78]. ولا تزال الطريق غير سالكة بعد لبناء سد الوحدة على نهر اليرموك الذي تعارضه "إسرائيل".

وفيما تطالب سوريا أن تكون خطوط وقف إطلاق النار، التي حددها اتفاق الهدنة لعام 1949، والتي توفر لها السيطرة على موارد المياه، هي الحدود الدائمة بينها وبين "إسرائيل"، لن يقبل الفلسطينيون بالفصل بين الأرض والمياه كما تريد "إسرائيل". ومن حقهم أن يصبحوا أصحاب السيادة على أرضهم ومياههم، وأن يطالبوا بالتعويض عما لحقهم من ضرر بسبب استنزاف "إسرائيل" لمواردهم من المياه طيلة سنوات الاحتلال.

لا يمكن في ظل ندرة المياه في الشرق الأوسط تصوّر حرية عمل كاملة، سواء لدول المجرى الأعلى أو الأدنى للنهر. ولكن "إسرائيل" عدّلت من جانب واحد في الأوضاع التي لازمت النهر المشترك عبر التاريخ، هذا في الوقت الذي يأتي ثلثا المياه التي تستهلكها من أراضٍ عربية احتلتها من عام 1967. وهي لا تطل سوى على جزء صغير من نهر الأردن، ولكنها تستأثر بالقسط الأكبر من مياهه وهي ليست دولة مشاطئة لنهر اليرموك ولكنها تستأثر بجزء كبير من مياهه.

ولا تزال خطة جونستون توفر إطارًا لحصص دول الحوض من المياه. ولكن انسحاب "إسرائيل" من جميع الأراضي العربية المحتلة وعودتها إلى الحدود الدولية أساسي لتسوية مشكلات المياه ولتحديد حقوق كل منها في المياه السطحية والجوفية. ويجري الحديث الآن عن مشروعات إقليمية لحل مشكلة المياه في المنطقة[79] مثل مشروع قناة البحر الأحمر- البحر الميت، ومشروع قناة البحر المتوسط- البحر الميت، ومشروع أنبوب السلام التركي، وتحلية المياه المالحة، وشراء المياه من مصر والعراق ولبنان، ولكن هذه المشروعات وغيرها ستبقى على الأرجح معلّقة بدون التوصل إلى سلام شامل ودائم وعادل في المنطقة.

[78]- أنظر صحيفة الحياة اللندنية، الثلاثاء، 16 أيار/ مايو 2000، ص 8.

[79] - Richard Lung, Harvard International Review, Fall 94, Vol. 16, Issue 4, p. 68.

الورقة الثالثة

الأطماع الإسرائيلية بالمياه العربية
وسرقة الكيان الصهيوني لمياه الجولان

د. عرسان عرسان*

المقدّمة:

بلغ عدد سكان الأرض بحلول عام 2017 حوالي 7 مليارات نسمة، وسيرتفع هذا العدد إلى 9.3 مليار نسمة بحلول عام 2050. فالتعداد السكاني في العالم يزيد بمعدل 90 مليون نسمة في السنة، وهذا يعني أن الطلب عالميًا على المياه سيزداد سنويًا بحوالي 90 مليار متر مكعّب. والدول العربية معرّضة في هذا القرن الحالي لنقص حادّ في الموارد المائية، علمًا بأن حاجة العالم العربي سنويًا من المياه تقدّر بـ 350 مليار م^3، والمتوفر منها الآن 170 مليار م^3 فقط.

إذًا تقدّر ضائقة العرب المائية بأكثر من 50٪ من مصادرهم المائية، كما أن معظم المتوفر من الموارد المائية العربية ينبع من أراضٍ غير عربية وتتحكم به مصادر أجنبية:

- نهرا الفرات ودجلة تتحكم بهما تركيا وحتى تاريخه ترفض تركيا توقيع اتفاقية تقاسم مياه النهرين مع العراق وسوريا باعتبارهما نهرين دوليين. وتمرر تركيا

(*) رئيس لجنة الموارد المائية في نقابة المهندسين السوريين.

في أحسن الأحوال كمية محددة من المياه عند الحدود السورية التركية مقدارها 500 م^3/ ثا منها حصة العراق 55٪ و45٪ حصة سوريا (وفق البرتوكول المتفق عليه بشكل مؤقت بين الدول الثلاث) وفي بعض الأوقات لا تتجاوز الكمية المارة عند الحدود السورية التركية 200م^3/ ثا.

- نهر النيل وتتحكم بمعظم مياهه أثيوبيا وخاصة بعد إقامة سد النهضة.
- إضافة لأطماع الكيان الإسرائيلي بالمصادر المائية العربية السطحية والجوفية في (لبنان– فلسطين– سورية– الأردن) حيث يستنزف ويسرق الكيان الإسرائيلي كامل مياه نهر الأردن وروافده (الحاصباني– بانياس– القاضي).

- **المشروع الصهيوني لإنشاء دولة "إسرائيل" يعتمد على ثلاث ركائز أساسية مترابطة ومتلازمة فيما بينها هي:**

الأولى: الهجرة اليهودية الجماعية من مختلف دول العالم إلى فلسطين والأراضي العربية المحتلة.

الثانية: التوسع الاستيطاني في الأراضي الفلسطينية والأراضي المحتلة، بعد طرد سكانها الأصليين منها.

الثالثة: الاستيلاء على المصادر المائية العربية لتأمين حاجات المستوطنين من الموارد المائية.

فيما يلي نسلّط الضوء على الأطماع الصهيونية بمياه الجولان فقط. ولتوضيح الأطماع والاهتمام الصهيوني بمياه الجولان لا بد من التعرّف على المصادر المائية في الجولان السوري ولو بشكل مختصر.

يقع الجولان في الزاوية الجنوبية الغربية لسورية ويجاوره ثلاثة بلدان عربية (من الشمال لبنان، من الجنوب الأردن، من الغرب فلسطين- حيث يُشاطئ قسمًا منه بحيرة طبريا لمسافة 21 كلم من جهتها الشرقية والشمالية الشرقية).

معدل ارتفاعه الوسطي 1000 م، فالجولان يبدأ شمالًا من قمة جبل الشيخ بارتفاع أكثر من 2814 متر فوق سطح البحر (أعلى منطقة في سورية) وينتهي جنوبًا في منطقة الحّمة التي تنخفض عن سطح البحر حوالي 126 م (أخفض منطقة في

سورية). وتشكل مساحة الجولان 1٪ من مساحة الجمهورية العربية السورية أي 1860 كم^2، يقع منها تحت الاحتلال الإسرائيلي 1210 كم^2.

موقع الجولان

أولًا- الموارد المائية في الجولان:

يتمتع الجولان بمردود مائي يعادل3.7٪ من المياه التي تسقط فوق سوريا وأكثر من 4٪ من المخزون المائي السوري. وأهمّ المصادر المائية في الجولان:

أ- **الأمطار:** الجولان منطقة غزيرة الأمطار، فهي تزيد عن 1000 مم سنوياً شمالًا، وتتراوح في الجنوب بين 400-500 مم، وفي الوسط تصل إلى 800 ملم والهطولات المطرية في الجولان وسطيًا تقدّر بحوالي 1.2 مليار م^3 سنويًا.

سُجلت نسبة الهطول المطري لعام 1966 قبيل الاحتلال الإسرائيلي للجولان كما يلي:

في المنطقة الشمالية 1650 ملم، في المنطقة الوسطى والقنيطرة 900 ملم، وفي المنطقة الجنوبية 550 ملم.

ب- الجريان السطحي:

– الأنهـــار:

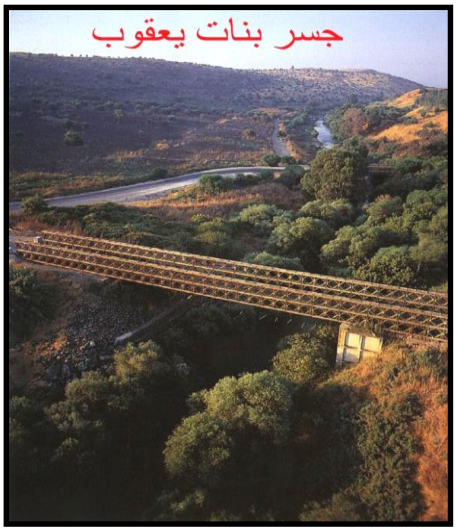

1. **نهر بانياس:** ينبع من المنحدرات الشمالية الغربية للجولان قرب مدينة بانياس. غزارته السنوية حوالي 157 مليون م^3 ويبلغ طوله 9 كلم منها 1 كلم في الأراضي السورية.
2. **نهر القاضي (الدان):** أغزر روافد نهر الأردن ينبع من تل القاضي من الحدود السورية الفلسطينية ويبلغ تصريفه السنوي 258 مليون م^3.
3. **نهر الشريعة** (القسم الواقع شمال بحيرة طبريا من نهر الأردن): يُعدّ أهّم الأنهار في المنطقة ويبدأ من تجمع أنهر بانياس والحاصباني والقاضي شمال موقع بحيرة الحولة.
4. **نهر اليرموك**: ينبع من المناطق الجنوبية في سورية ويرفده من الجولان وادي الرقاد والعلان. ويصب في نهر الأردن جنوب بحيرة طبريا بحوالي 9 كلم. طول النهر الإجمالي57 كلم، منها 47 كلم في سورية و10 كلم في الأردن. غزارته الوسطى7 م^3/ثا.

ج- الأودية:

يوجد في الجولان عدد كبير جدًا من الأودية والمسيلات المائية ولتسهيل دراستها قسمتها إلى ثلاث مجموعات حسب منطقة صبيبها هي:

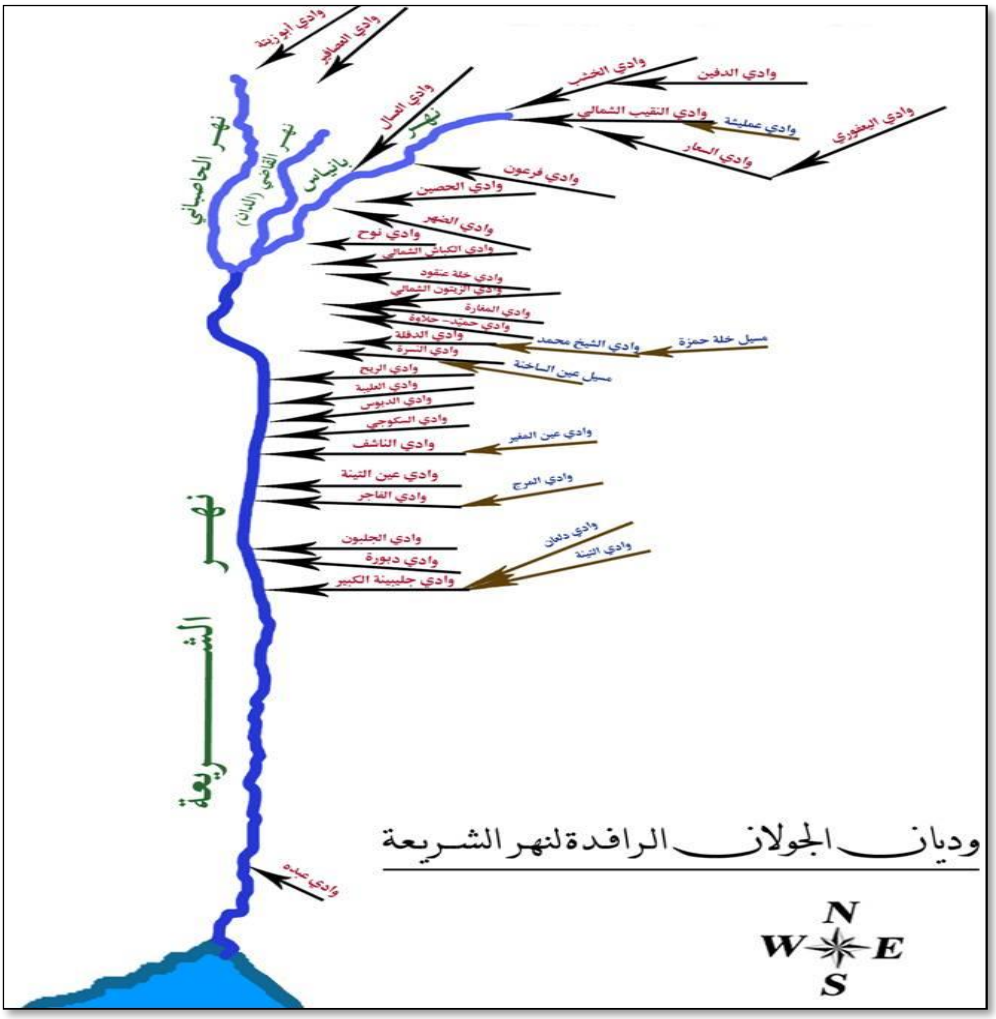
وادي ابوزنة
وادي الصاوير
وادي السمار
نهر الحاصباني
نهر القاضي (الدان)
نهر بانياس
نهر الشريعة
وادي الخشب
وادي الدفين
وادي النقيب الشمالي
وادي عملشة
وادي المغوري
وادي السعار
وادي فرعون
وادي الحصين
وادي الخضر
وادي نوح
وادي الكباش الشمالي
وادي خلة عنقود
وادي الزيتون الشمالي
وادي المغارة
وادي حميد- حلاوة
وادي الدفلة
وادي السرة
وادي الشيخ محمد
مسيل خلة حمزة
مسيل عين الساخنة
وادي الريح
وادي العلية
وادي الدبوس
وادي السكوجي
وادي الناشف
وادي عين المغير
وادي عين التينة
وادي البرج
وادي الفاجر
وادي دبان
وادي التينة
وادي الجلبون
وادي دبورة
وادي جليبينة الكبير
وادي عدده
وديان الجولان الرافدة لنهر الشريعة
N
W
E
S

المجموعة الأولى: مجموعة الأودية التي تصبّ في نهر الشريعة شمال بحيرة طبريا. غزارتها الوسطية سنويًا 250 مليون متر مكعب.

المجموعة الثانية: مجموعة الأودية التي تصب في بحيرة طبريا مباشرة وغزارتها الوسطى سنويًا 200 مليون متر مكعب.

المجموعة الثالثة: مجموعة الأودية التي ترفد نهر اليرموك. غزارتها الوسطية سنويًا 70 مليون متر مكعب.

أقام الكيان الصهيوني على أودية المجموعة الثالثة في الجزء المحتل من الجولان أربعة سدود هي: سد المنصورة، سد القنيطرة، سد عين الحمرا، سد حيتل.

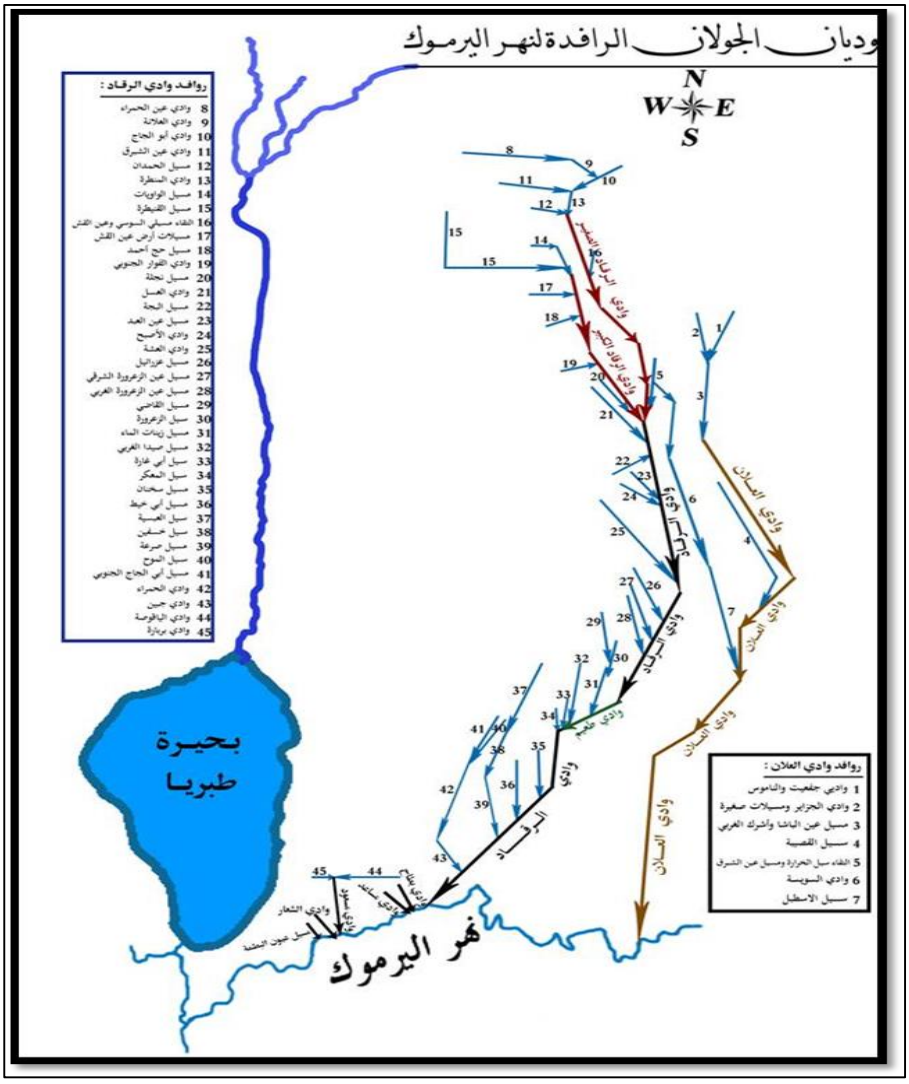

وادي الرقاد بعد سد كودنة

مصب وادي الرقاد في وادي طعيم (شلالات وادي طعيم)

د- الينابيع: يوجد في الجولان مجموعة كبيرة من الينابيع يزيد عددها عن 500 نبع. والدليل على ذلك أن معظم قرى وبلدات الجولان تسمّى عين كذا أو نبع كذا (عين فيت، عين النورية، عيون حور، نبع الصخر، نبع الفوار، عيون الطريق (وهي قريتي). و**أهّم ينابيع الجولان:** نبع بانياس، ينابيع الحمّة المعدنية، نبع البارجيات، نبع

القاضي، نبع الدردارة، نبع جليبينة، عين عيشة، عين الديسة، عين ميمون، عين السمك، عيون الحجل، عين زيوان، عين وردة، نبع الجوخدار، نبع كودنة، وغيرها من الينابيع الموزعة في كافة أنحاء الجولان.

٥- **البحيرات: يوجد في الجولان ثلاث بحيرات هي:**

- **بحيــرة طبريـــة:** على ضفتها الشرقية (طولها 21 كلم) العديد من البلدات والقرى السورية أهمها: النقيب، الكرسي، الدوكا، المسعدية. **أبعادها:** الطول 21 كلم، العرض 12 كلم، المساحة 144 كلم^2، العمق 42-48 م، منسوبها- 220 م. التخزين 4.236 مليار م^3.

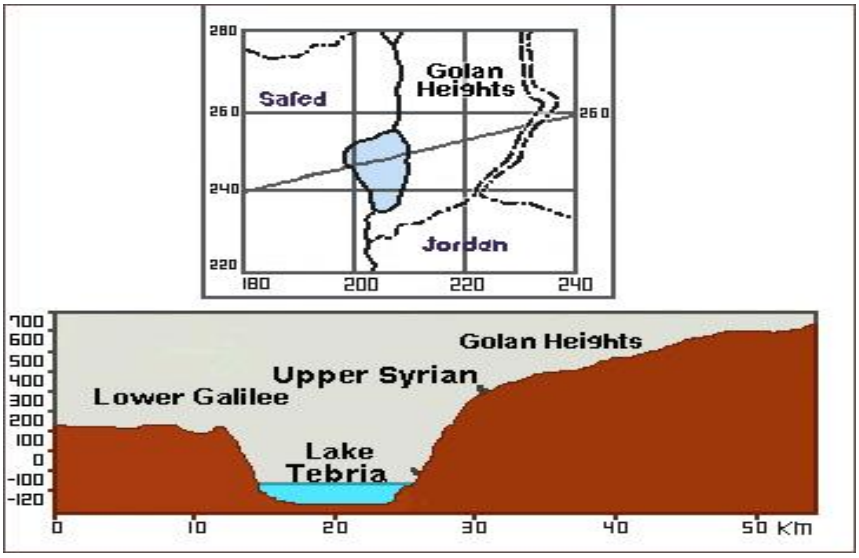

مقطع في بحيرة طبرية

- **بحيرة مسعدة:** تقع على فوّهة بركان بالقرب من قرية مسعدة شمال الجولان، على المنسوب 945 م. وسطيًا طولها 650 م، وعرضها 600 م، العمق الوسطي 9 أمتار، تخزينها 3.5 مليون م^3.
- **بحيرة الحولة:** قام الاحتلال الإسرائيلي في الفترة بين 1951-1958 بتجفيفها.

بحيرة مسعدة

ثانيًا- الأطماع الصهيونية التاريخية بمياه الجولان:

نظرًا لغزارة الموارد المائية بالجولان فإن احتلاله يُعتبر من أهم مخططات وأحلام منظمة الصهيونية العالمية، وهذا واضح في المذكرات والمطالبات الصهيونية بالجولان منذ نهاية القرن التاسع عشر وأهمها:

1- ذكر هرتزل مؤسس الصهيونية العالمية في عام 1898: (إن المؤسسين الحقيقيين للدولة اليهودية القديمة والحديثة هم مهندسو المياه).

2- طالبت مذكرة المنظمة الصهيونية إلى مؤتمر السلام في "فرساي" عام 1919 بضم الجولان وجبل الشيخ إلى الوطن القومي اليهودي.

3- في 1919/12/29 رسالة بعث بها حاييم وايزمن إلى رئيس الوزراء البريطاني لويد جورج- جاء فيها: "إننا لن نقبل تحت أي ظروف خط سايكس- بيكو حتى كأساس للتفاوض، لأن هذا الخط لا يقسم فلسطين التاريخية ويقطع منها منابع مياه نهر الأردن والليطاني وحسب، بل يفعل أكثر من ذلك لأنه يحرم الوطن القومي أجود حقول الاستيطان في الجولان وحوران التي يعتمد عليها إلى حد كبير نجاح هذا المشروع".

4- ديفيد بن غوريون (الذي أصبح أول رئيس وزراء للكيان الصهيوني) أكّد في مذكرته للحكومة البريطانية عام 1920 "طالبنا دائمًا أن تشمل أرض "إسرائيل" الضفة الجنوبية لنهر الليطاني وإقليم حوران وأنهر "إسرائيل" هي: الأردن والليطاني واليرموك والبلاد بحاجة إلى مياه تلك الأنهار".

5- في أول اجتماع لحكومة الاحتلال قال ديفيد بن غوريون: "اليهود يخوضون اليوم مع العرب معركة المياه، وعلى مصير هذه المعركة يتوقف مصير "إسرائيل"، وإذا لم ننجح في هذه المعركة فإننا لن نكون في فلسطين".

6- كتب ديفيد بن غوريون أول رئيس وزراء للكيان الإسرائيلي في الكتاب السنوي للحكومة الإسرائيلية عام 1952 يقول: "إن دولة "إسرائيل" أقيمت في جزء من أرض "إسرائيل" وخلق الدولة الجديدة لا ينقص من الحدود التاريخية لأرض "إسرائيل" وامتلاكها للمصادر المائية اللازمة"، مضيفًا: "ليفهم الجميع أن الإمبراطورية الإسرائيلية يجب أن تمتد من النيل إلى الفرات".

ولذلك خصصت إدارة الكيان الإسرائيلي لثلاث جهات أساسية مهمة الاهتمام بالمسألة المائية وهي:

1- **شركة ميكوروت المتخصصة**: أسستها الوكالة اليهودية عام 1937 ومهمتها دراسة وتصميم ومن ثم التنفيذ والإشراف على كافة المشاريع الهندسية المائية، وحاليًا تموّل هذه المؤسسة من قبل الصندوق القومي اليهودي والوكالة اليهودية بنسبة 33٪ لكل منهما والحكومة الإسرائيلية بنسبة 34٪.

2- **لجنة المياه**: تأسست عام 1948 بعد قيام الدولة.

3- **شركة تاهل**: تأسست عام 1952 ومهمتها القيام بالتخطيط المائي ودراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع المائية المستقبلية (فُصِلت مهام هذه الشركة عن الشركة الأم ميكوروت)، وتُموَّل هذه المؤسسة من قبل الصندوق القومي اليهودي بنسبة 24٪ والوكالة اليهودية العالمية بنسبة 24٪ والحكومة الإسرائيلية بنسبة 52٪.

ثالثًا- أهّم المشاريع الصهيونية والغربية التي اقتُرحت لتقاسم المياه في منطقة الشرق الأوسط:

1- **مشـــروع روتنبرغ** عام 1926 حيث منحت بريطانيا اليهودي الروسي بنحاس روتنبرغ امتيازًا لمدة 70 عامًا لتوليد الكهرباء من نهر اليرموك.

2- **مشـــروع يونيدس** 1939 يهدف لتخزين مياه نهر اليرموك في بحيرة طبريا، وإنشاء قناة لسحب مياه اليرموك إلى أراضي الغور الغربي وحتى البحر الميت.

3- **مخطط (والتر كلاي– لودرملك)** 1944 وقد زار لودرميلك فلسطين عدة مرات، وأصدر كتابه "فلسطين أرض الأمل (الميعاد)". Palestine Land of Promiseوأهّم مقترحاته:

- تجفيف بحيرة الحولة.
- جر مياه البحر الأبيض إلى وادي الأردن والبحر الميت لتوليد الطاقة والمحافظة على منسوب مياه البحر الميت.
- الاستيلاء على الأنهار العربية (اللبنانية- السورية)، وتحويل مياهها إلى بحيرة اصطناعية عند سهل قرية (عرابة البطوف) في شمالي الناصرة، ثم نقل تلك المياه إلى الجنوب لري النقب.

4- **مشـــروع جونســـتون 1953:**

بعد هدنة 1949 حاولت الأمم المتحدة نزع فتيل الصراع على المياه وتأمين تقاسمها بين دول المنطقة. فجاء مشروع جونستون في أعقاب الشكوى السورية لمجلس الأمن ضد الكيان الإسرائيلي لتحويله نهر الأردن ومياه بحيرة طبريا إلى النقب. وقد تقدم جونستون بمشروعه إلى رؤساء الدول العربية المعنية في شهر تشرين ثاني/ نوفمبر عام 1953 والمتضمن العديد من المشاريع لاستغلال مياه نهر الأردن وروافده أهمها:

- إنشاء سد على نهر الحاصباني وإنشاء قناة أمام السد لتوليد الطاقة الكهربائية وكذلك تحويل مياه نهري الحاصباني وبانياس إلى فلسطين المحتلة، وتجفيف بحيرة الحولة.

- إنشاء سد صغير على نهر اليرموك يسمّى سد المقارن بسعة 70 مليون متر مكعب.

وفيما يلي مقارنة لتوزيع المياه بحسب جونستون وبحسب المقترح العربي على خطة جونستون:

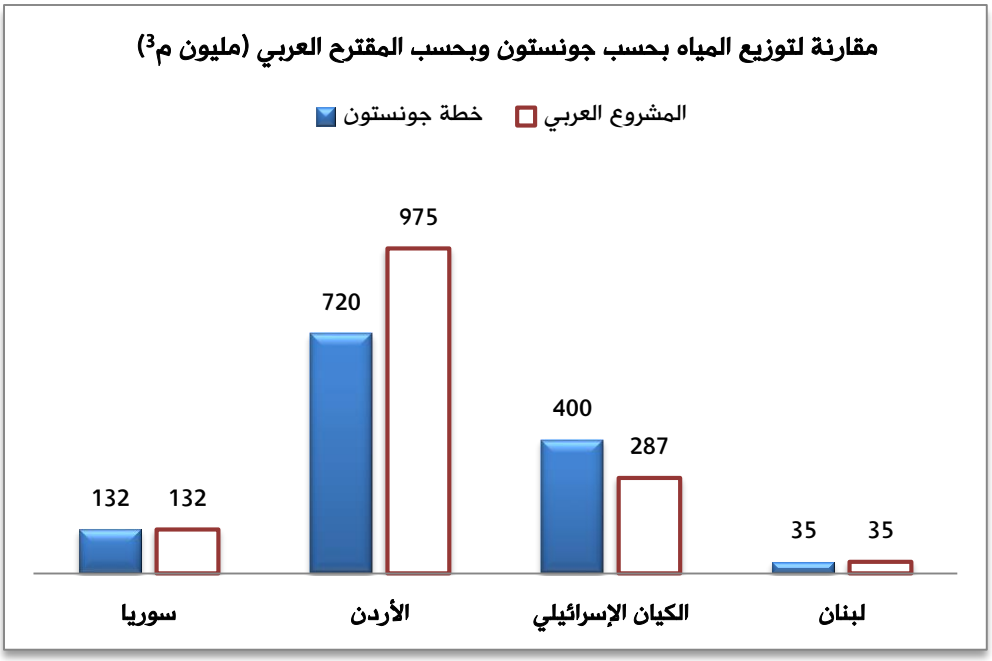

لكن المشروع لم يستمر بسبب احتلال الكيان الإسرائيلي لمنابع نهر الأردن إثر عدوان 1967.

5- مشـــروع السنين العشر 1953:

استعاض الكيان الإسرائيلي عن مشروع جونستون بخطة السنين العشر (1953- 1963)، وهي خطة معدّلة عن خطة السنين السبع (1953-1960). مؤلفة من مرحلتين:

الأولى: نقل 180 مليون م^3 من بحيرة طبرية إلى النقب وتنتهي عام 1964.

الثانية: نقل 320 مليون م^3 من بحيرة طبرية إلى النقب وتنتهي عام 1966.

6- **مشـــروع كـوتون 1954** كان جون كوتون المهندس الأميركي مستشارًا للحكومة الإسرائيلية وقد ضمّ إلى مشروعه نهر الليطاني كجزء من مياه نهر الأردن وقـدر كمية المياه التي يمكن استثمارها وتقاسمها بـ 2345 مليون م^3. اقترح تقسيمها كما يلي:

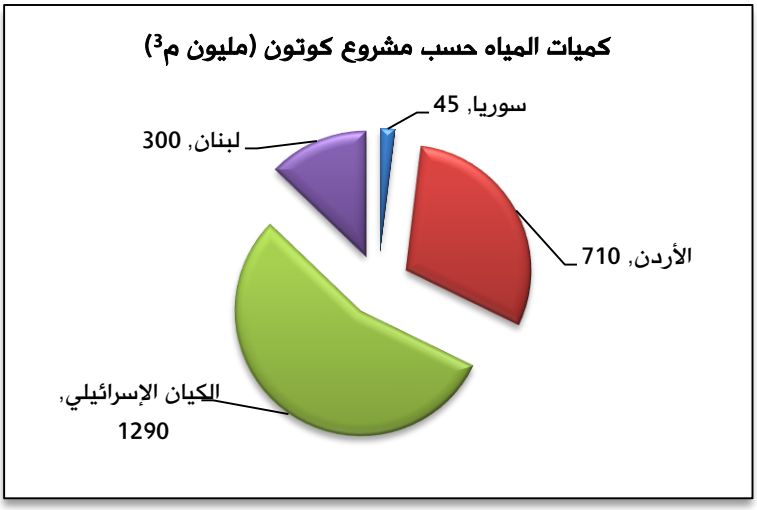

رابعًا- سرقة واستنزاف الكيان الإسرائيلي لمياه الجولان السوري المحتل وذلك من خلال إقامة السدود وحفر الآبار وذلك على النحو الآتي:

- <u>إقامة السدود:</u>

نفّذ الكيان الإسرائيلي عددًا من السدود في الجولان المحتل بهدف سرقة واستنزاف مياه الجولان وتم ربط قسم من هذه السدود فيما بينها ومن ثم ضخ مياهها إلى داخل فلسطين المحتلة وصحراء النقب عبر الناقل الوطني كما يسمونه. إضافة إلى تأمين حاجة مستوطناته في الجولان. **وأهمّها:**

1- **سد القنيطرة:** أقرّته سلطة المياه الصهيونية ونفّذته شركة (مي غولان). تم تنفيذ المشروع في الجزء المحتل والمتبقي من مدينة القنيطرة وغرب خط وقف إطلاق النار مباشرة بحوالي 10 م على وادي عين الزبدة أحد أغزر الروافد الأساسية لوادي الرقاد، و**الهدف منه:**

- الحد من الواردات المائية المغذية للسدود السورية المقامة على وادي الرقاد.
- حرمان الجانب الأردني من مياه الرقاد التي كانت تزيد عن تخازين السدود السورية المقامة على وادي الرقاد حسب اتفاقية استثمار مياه نهر اليرموك عام بين سورية والأردن 1987.
- موقع السد الملاصق لمدينة القنيطرة يشكل خطرًا دائمًا يهدد المنازل من خطر الفيضانات أو الانهيارات في هذا السد كما حصل سابقًا عامي 1992 و2003 في سد المنصورة الواقع غرب هذا السد مسافة 1 كلم.

موقع سد القنيطرة

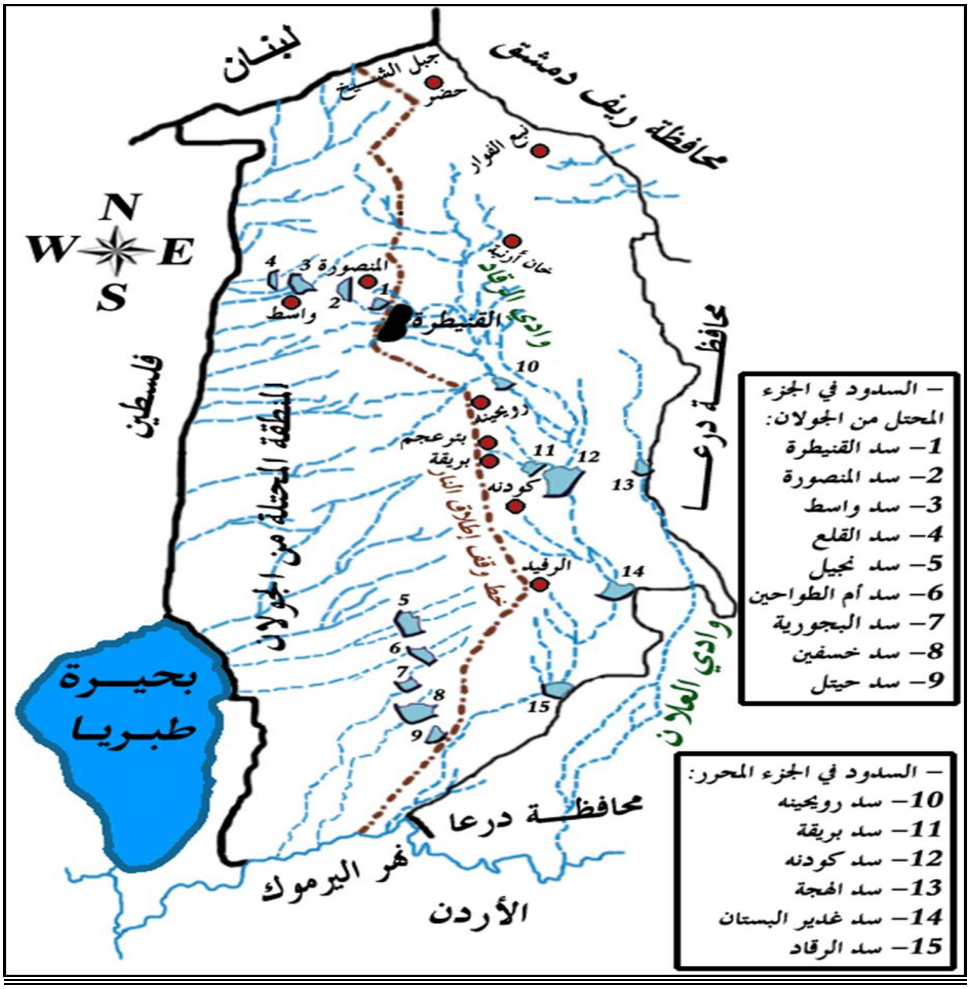
لبنان
جبل الشيخ
حضر
محافظة ريف دمشق
N
W
E
S
المنصورة
واسط
القنيطرة
وادي الرقاد
فلسطين
المنطقة المحتلة من الجولان
روبحينة
بئر عجم
بريقة
كودنه
الرفيد
خط وقف إطلاق النار
محافظة درعا
وادي العلان
بحيرة طبريا
نهر اليرموك
الأردن
– السدود في الجزء المحتل من الجولان:
1– سد القنيطرة
2– سد المنصورة
3– سد واسط
4– سد القلع
5– سد نجيل
6– سد أم الطواحين
7– سد البجورية
8– سد خسفين
9– سد حيتل
– السدود في الجزء المحرر:
10– سد رويحينه
11– سد بريقة
12– سد كودنه
13– سد اهجة
14– سد غدير البستان
15– سد الرقاد

2- **سد المنصورة:** على مسيل عيون حور أحد روافد الرقاد الشمالية الغربية. حجم التخزين أكثر من 5 مليون م^3.

موقع سد المنصورة

3- **سد واسط:** يقع على وادي النسرة ووادي الشيخ محمد ومسيل خلة حمزة في موقع شمال قرية واسط، شرق طريق واسط– القلع تخزينه حوالي 8 مليون م^3.

موقع سد واسط

4- **سد البجورية:** شمال قرية البجورية في موقع عين بلوط على مسيل آرميا ومسيل أم الطواحين وعين العمري الفوقانية قبل أن تصبّ هذه المسيلات في وادي السمك. ويمكنه أن يخزّن أكثر من 18 مليون م^3.

موقع سد البجورية

5- **سد أم الطواحين:** غرب قرية أم الطواحين في موقع العيصلان على مسيلات: (أم الطواحين والشعبانية والدبس). التخزين تقريبًا 10 مليون م^3.

موقع سد أم الطواحين

6- **سد نجيل:** يقع غرب قرية نجيل جنوب دير مفضل على مسيل الحريري ومسيل نجيل ومسيل قلق الشمالي وقلق الجنوبي ومسيل الشرولي قبل أن تجتمع هذه المسيلات في وادي الفشيق (وادي جرمايا)، الحجم التخزيني حوالي 12 مليون م^3.

موقع سد نجيل

7- **سد خسفين:** يقع غرب قرية خسفين في موقع الصفيرة وبيوت القرينات على مسيلات أم الرجوم والكباش قبل أن تصب في وادي الدفيلية، ويقدر تخزينهُ بحوالي 15 مليون م^3.

موقع سد خسفين

8- **سد حيتل:** يقع على روافد وادي الرقاد الجنوبية بالقرب من قرية حتيل على مسيل الحمراء. يرفد وادي الرقاد غرب قرية معربا، ويقدّر حجمه التخزيني بحوالي 2 مليون م^3.

موقع سد حيتل

معظم هذه السدود مرتبطة فيما بينها بأقنية نقل، ومن ثم هي مرتبطة بمحطات ضخ شمال بحيرة طبريا إلى الناقل الوطني القُطْري (كما يسمونه) لنقل المياه من شمال فلسطين المحتلة إلى منطقة النقب.

- **<u>الآبار:</u>**

إضافة إلى السدود المذكورة أعلاه قام الكيان الإسرائيلي بحفر العديد من الآبار الارتوازية في جميع أنحاء الجولان المحتل وخاصة على خط وقف إطلاق النار.
كما تعمّد الكيان الإسرائيلي تحويل مياه فيضانات سد المنصورة وتمرير غزارات كبيرة إلى السدود السورية المقامة في الجزء المحرر من الجولان شرق خط وقف إطلاق النار بهدف تدميرها وتخريبها، كما حدث في موسم شتاء 1991-1992 وموسم 2002–2003.

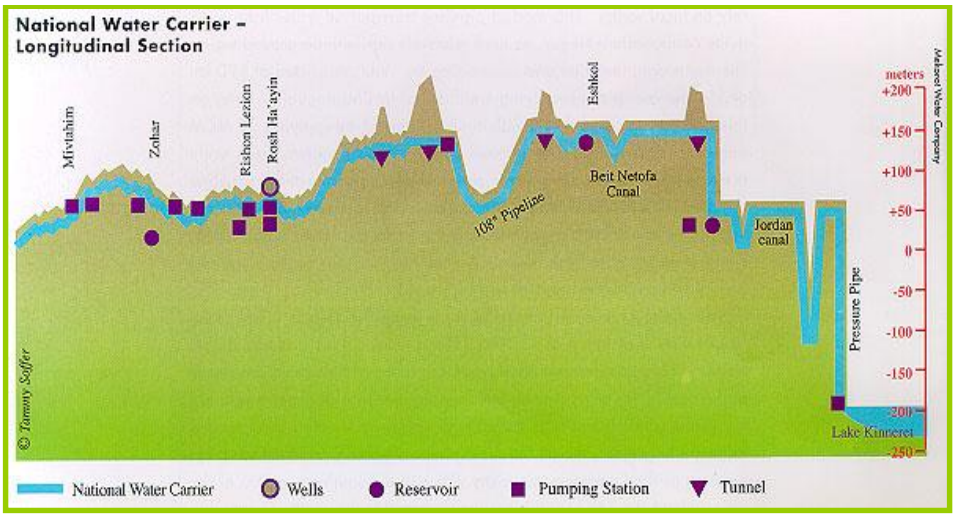

مقطع عرضي بخط الناقل الإسرائيلي

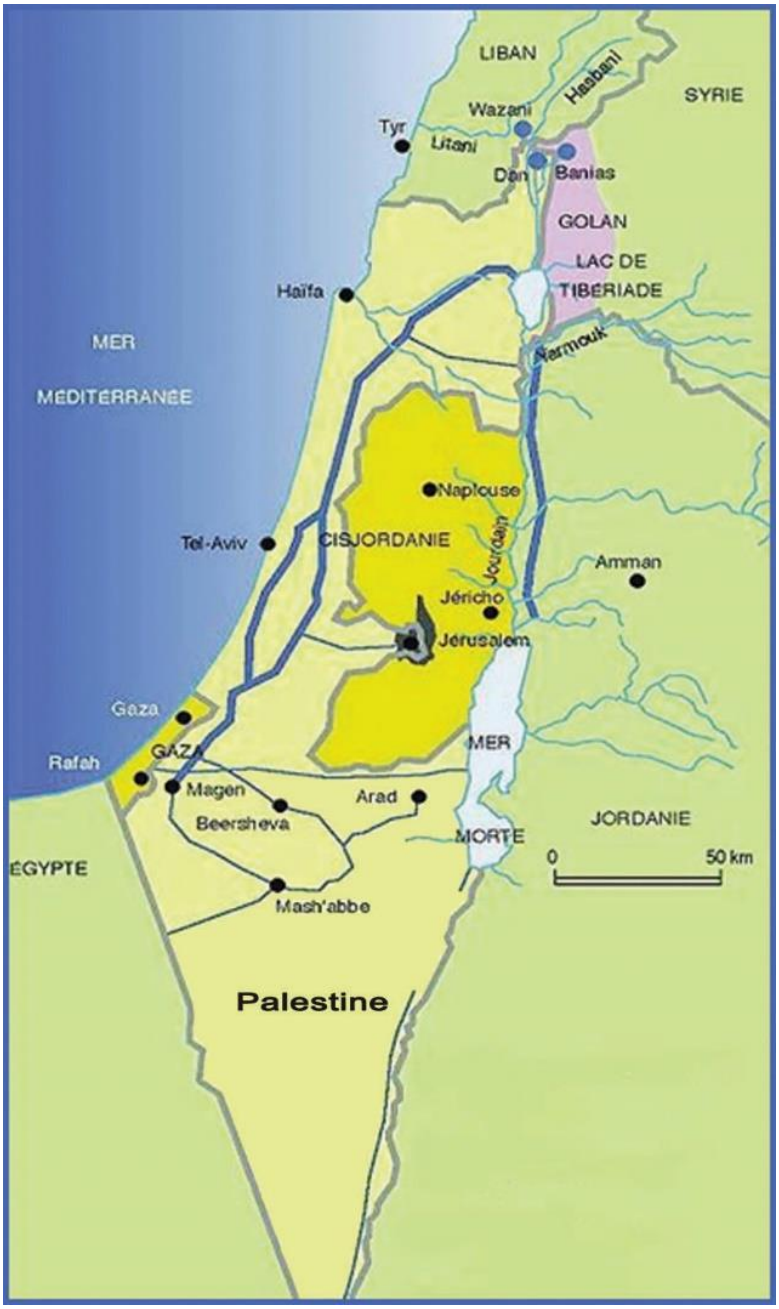
LIBAN
SYRIE
Hasbani
Wazani
Tyr
Litani
Dan
Banias
GOLAN
LAC DE
TIBERIADE
Haïfa
MER
MEDITERRANEE
Yarmouk
Naplouse
Tel-Aviv
CISJORDANIE
Jourdain
Amman
Jéricho
Jérusalem
Gaza
GAZA
Rafah
MER
Magen
Arad
Beersheva
MORTE
JORDANIE
0
50 km
ÉGYPTE
Mash'abbe
Palestine

الخـاتمـة:

بحساب بسيط وباعتبار أن الكيان الإسرائيلي يسرق ويستغل وسطيًا 600- 800 مليون م^3 من مياه الجولان حسب المعطيات المتوفرة والمعترف بها من المصادر الإسرائيلية فإن مجموع ما نهبه وصادره الصهاينة من مياه الجولان فقط منذ النصف الثاني لعام 1967 وحتى بداية عام 2019 يزيد عن 41 مليار متر مكعب.

وتذكر بعض المصادر أن "إسرائيل" تؤمّن حوالي 30.3٪ من احتياجاتها المائية من الجولان السوري المحتل.

مما تقدم تتبيّن الأهمية الكبرى لمنطقة الجولان بقسميه المحرر والمحتل والأطماع الإسرائيلية القديمة والحديثة به.

ولا تكتفي "إسرائيل" بالسيطرة على الجزء المحتل من الجولان ونهب واستنزاف موارده المائية، بل تقوم حاليًا بتقديم المساعدة للمسلحين الذين يسيطرون منذ عام 2014 وحتى الآن على المنطقة المحاذية لوقف إطلاق النار بالجولان (الجزء المحرر من الجولان)، وتوجههم بتخريب المنشآت المائية. لذلك قام هؤلاء المسلّحون برد الجميل للإسرائيليين من خلال:

- فتح مفرغات السدود (سدي الرقاد وكودنه) لتمرير المياه المخزنة في هذه السدود إلى نهر اليرموك حيث أقام الإسرائيليون محطات ضخ في منطقة العدسية على نهر اليرموك لضخ المياه إلى بحيرة طبرية.
- تخريب محطات الضخ على ينابيع المزيريب والأشعري وتل شهاب في محافظة درعا.
- منع المسلحون الكوادر الهندسية من مراقبة السدود وخاصة سدود المنطرة ورويحينة والرقاد.
- حفر الخنادق وإقامة المساتر والحفر في أجسام السدود (سدي الرقاد والمنطرة) مما يعني خروج منشآت السد من الخدمة، مع ما يُشكّله من خطر انهيار السد أثناء التخزين.
- سرقة كامل محطات الضخ في بريقة وقرقس والرقاد.
- تفجير وتخريب شبكات الري على السدود والتي تروي أكثر من 5000 هكتار.

التوصيات والمقترحات:

1- ربط الأمن القومي العربي بالأمن المائي وبالأمن الغذائي.
2- الدعوة لعقد مؤتمر دولي حول استنزاف وسرقة الكيان الصهيوني لمياه الجولان والمياه العربية وكذلك لبيان الحقوق المائية العربية في الأنهار الدولية النيل– الفرات– دجلة.
3- تفعيل مركز الدراسات المائية والأمن المائي العربي والذي كان مركزه بدمشق.
4- دعوة الإعلام بكافة أنواعه إلى تحمل مسؤولياته في إبراز قضايا المياه العربية.
5- عرض موضوع مصادرة واستنزاف الكيان الإسرائيلي للمياه العربية على جدول أعمال مجلس الأمن الدولي والأمم المتحدة والهيئات الدولية المختصة.
6- توحيد العمل العربي في مجال المياه وخاصة السودان- مصر- العراق- سوريا- لبنان- الأردن- فلسطين.
7- حثّ الاتحاد البرلماني الدولي للتعريف بالحقوق العربية في المياه وفضح الانتهاكات الإسرائيلية الخاصة بسرقة واستنزاف المياه العربية.
8- عقد الندوات والمؤتمرات على المستويات العربية والإقليمية والدولية لفضح الممارسات الإسرائيلية في سرقة واستنزاف مصادر المياه العربية.

الورقة الرابعة

مشكلة المياه في لبنان ومحيطه، طموح "إسرائيل" وأنظمتها الإقليمية– مقاربة في القانون الدولي

د. نيلوفر باغاوات*

تتصدى هذه الورقة لتفنيد طموح "إسرائيل" التوسعيّة في الاستيلاء على مصادر المياه ومجاريها وأطماعها في هذه المياه، وتشرح كيف ضربت عرض الحائط بالأنظمة والقوانين والأعراف الدولية الناظمة لحقوق الدول والشعوب في الحصول على حصّتها اللازمة والكافية من المياه للاستخدامات المختلفة، كما تقدم بعض الشروحات والتوضيحات حول دور الدول الاستعمارية لاسيما منها الولايات المتحدة الأميركية وبريطانيا في دعم هذا الكيان وفي الوقوف الى جانبه في كل هذه الانتهاكات. وهي لذلك سوف تعمل على تفنيد المزاعم والإدعاءات وشرح الأطماع والطموحات والمشاريع من خلال التوقف عند العناوين الآتية:

1. الإستراتيجية المائية للكيان الصهيوني المحتلّ.
2. خطة أوديد يونيون.
3. تحويل المياه إلى المستوطنات.

(*) أستاذة القانون الدستوري المقارن في جامعة مومباي- الهند.

4. المشروع الصهيوني الاستعماري للاستيلاء على المجاري المائية اعتبارًا من نهاية القرن التاسع عشر.
5. الاتفاقيات الدولية: بلفور، سايكس- بيكو، ترسيم الحدود، وأثرها على المجاري المائية في المنطقة.
6. اتفاقية هآفرا وخطط استخدام المياه.
7. الاستيلاء على موارد نهر الأردن لتوسيع المستوطنات.
8. غزوات "إسرائيل" للبنان ومنعه من استخدام مياهه.
9. حق لبنان السيادي في القانون الدولي في مياهه السطحية والجوفية.
10. الممارسات المائية "لإسرائيل" في غزّة.
11. الانتهاكات القانونية المؤكدة على المياه من قِبل "إسرائيل".

أولًا: الإستراتيجية المائية للكيان الصهيوني المحتل:

إنّ الاستيلاء على حوض نهر الأردن ومنابع المياه والروافد في سوريا والأردن ولبنان وبحيرة طبرية والضفّة الغربيّة، وخطة الاستيلاء على نهر الليطاني، وينابيع ونهر الحاصباني/ الوزّاني، هي جزء لا يتجزأ من المشروع الإستعماري الأنجلو- أميركي الصهيوني للشرق الأوسط.

إذ تقوم إستراتيجية "إسرائيل" في الحصول على إمدادات المياه العذبة في الشرق الأوسط من كامل أحواض مياه نهر الأردن من خلال مشروع "الناقل الوطني (القطري) للمياه" الإسرائيلي، على استغلال المجاري المائية والينابيع والبحيرات والمياه الجوفية والآبار التي تم الاستيلاء عليها ومصادرتها من الشعب الفلسطيني والدول المجاورة ذات السيادة: سوريا ولبنان والأردن، وكلّها أعضاء في الأمم المتحدة، إلى حروب عدوانية وحشية متتالية من العام 1948، مما أدّى إلى "زيادة موارد المياه العذبة في "إسرائيل"[1]، وذلك لسدّ احتياجات المهاجرين إلى المنطقة من

[1] - Martin Asser, 'Obstacles to Arab-Israeli Peace: Water', BBC Report, 2nd September 2010.

أوروبا وأميركا الشمالية وأيضًا من بين مناطق أخرى على حساب الشعوب الأصلية في المنطقة؛ وعلى الرغم من أن "إسرائيل" قد خفّضت المطالبة بإمدادات المياه الأصلية بشكل تدريجي من خلال مشروع الاستيطان الجاري قُدمًا، والذي كانت بدايته مشروعًا عنصريًا أوروبيًا تشترك فيه المنظمات الصهيونية والإمبراطورية البريطانية ثم الولايات المتحدة الأميركية؛ إضافة إلى ثقافة "إسرائيل" في استهلاكها المفرط للموارد بما في ذلك المياه، في المستوطنات الاستعمارية الدائمة على الأراضي الفلسطينية، ما يغيّر بشكل كبير التركيبة السكانية حتى في الضفة الغربية، وكل ذلك مدعوم بفرض الضرائب على مواطني بريطانيا العظمى وإمبراطوريتها الاستعمارية وكذلك شعب الولايات المتحدة الأميركية.

ولا يقتصر الأمر على اغتصاب حقوق الشعب الفلسطيني في موارد المياه التي تنتهكها "إسرائيل"، بل إن ذلك يتم بانتهاك للقرارات الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة التي لا تعدّ ولا تحصى؛ فقد تأثرت حقوق شعوب الدول المشاطئة ذات السيادة سوريا ولبنان والأردن في مجاريها المائية، خاصة في مجاري حوض نهر الأردن وبحيرة طبرية؛ وليس فقط في مصادر المياه، وإنما أيضًا في الجوانب الثقافية والتاريخية العظيمة للسكان الأصليين في هذه المنطقة؛ كما تم التنكّر لحقوق الدول والشعوب المشاطئة من قبل غالبية الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، على الرغم من الادعاءات المعلنة والواضحة لاحترام ميثاق الأمم المتحدة وسيادة القانون في العلاقات الدولية التي تحظر الحرب، واستخدام الإرهاب الذي ترعاه الدولة واللجوء إلى القوة لتسوية النزاعات الدولية، كما هي الحال مع "إسرائيل".

يؤيد بعض الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بشكل صريح أو ضمنًا اغتصاب حقوق الشعب الفلسطيني من قبل "دولة إسرائيل" التي ارتكبت "الجريمة العظمى" على النحو الذي عبّر عنه روبرت جاكسون، وهو قاض سابق في المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأميركية ومدعيها العام في نورمبرغ، وكما أعلن لاحقًا من ضمن مبادئ نورمبرغ؛ هذه الجريمة لم تكن الوحيدة، فقد شنت "إسرائيل" عدة حروب عدوانية على الدول المجاورة لحوض نهر الأردن، إضافة إلى سياسات الإبادة الجماعية التي تُمارس عن سابق تصور وتصميم ضد الفلسطينيين والسوريين واللبنانيين والأردنيين والعالم العربي الأوسع بما في ذلك العراق واليمن حيث تصل يد عدوانها،

وأخيرًا من خلال تعاونها مع تنظيم داعش الإرهابي الشيطاني جنبًا إلى جنب مع الحكومات الأخرى. ووفقًا لدراسة من قبل أستاذ العلوم السياسية في جامعة سان فرانسيسكو ستيفن زيونس،[2] تسجل "إسرائيل" الرقم القياسي في انتهاك قرارات مجلس الأمن وبالتالي انتهاك ميثاق الأمم المتحدة المكلفة بموجب ميثاقها إنهاء الإفلات من العقاب.

إن اكتشاف الطبيعة الحقيقية للمشروع الصهيوني الإمبريالي أمر حيوي للمنطقة وللعالم أجمع. وقد رأى البروفيسور إدوارد سعيد في خطورة المشروع الصهيوني: "إن الصهيونية أخفت أو تسببت في اختفاء الأسس التاريخية الحرفية لسكان فلسطين الأصليين من جذورها وذلك بتكاليفها السياسية وتمييزها العسكري القمعي بين اليهود وغير اليهود".

تشير الادعاءات الصهيونية بشكل واضح فيما يتعلق بإنشاء كيان يهودي في المستقبل إلى "الحدود المرتبطة بمياه النهر". لقد ادعى ثيودور هرتزل أبو "إسرائيل الصهيونية" أن المنطقة بأكملها من "نهر مصر إلى نهر الفرات" هي دولة صهيونية. كما أعلن الحاخام فيشمان، عضو الوكالة اليهودية لفلسطين، وهي منظمة مشتركة بين المنظمة الصهيونية العالمية والإمبراطورية البريطانية، في شهادته أمام لجنة التحقيق الخاصة التابعة للأمم المتحدة في 9 تموز 1947: أن "الأرض الموعودة تمتد من نهر مصر إلى نهر الفرات وتشمل أيضا أجزاء من لبنان وسوريا".[3]

[2] - Shlomo Shamir, Haaretz, 13 July 2009 "Study: Israel Leads in Violating Security Council Resolution" based on a study for San Francisco University by Professor Stephen Zunes in 2002.

[3] - Edward Said, 'Zionism from the standpoint of its victims (1979), The Selected Works of Edward Said, Vintage Books, New York.

ثانيًا: خطة أوديد ينون Oded Yinon Plan[4] :

إن خطة الاستيلاء على مجاري المياه في المنطقة هي جزء من الإستراتيجية الصهيونية المستمرة لـ "إسرائيل" في السيطرة على منطقة شاسعة من العالم العربي إلى إيران وتركيا وباكستان والهند؛ وهي خطة إستراتيجية جيوسياسية مفصّلة لتأسيس هيمنة إقليمية لـ "إسرائيل" بمساعدة بريطانيا ثم الولايات المتحدة؛ والهدف من الخطة هو تقسيم هذه البلدان إلى "مناطق صغيرة" و"دويلات"، تقوم على العِرق والدين والانقسامات الداخلية لتأجيج الحروب الأهلية.

وتم ذكر الحرب الإيرانية - العراقية أيضًا في هذه الوثيقة كإستراتيجية محتملة لإضعاف الدول من خلال الحروب بين الأشقاء. وقد عرفت هذه الخطة باسم "خطة أوديد ينون"، ونشرت هذه الخطة في مجلة كيفونيم في العام 1982، وهي مجلة صهيونية تحت عنوان "إستراتيجية "إسرائيل" في الثمانينيات"*[5]. تدعو الخطة إلى إستراتيجية عسكرية سرية "لإسرائيل" لفرض هيمنة إقليمية على جميع الدول في المنطقة بأكملها.

يصف أوديد ينون دول هذه المنطقة بأنها منقسمة من الداخل؛ وهي قابلة لأن تنقسم، وخير نموذج ما جرى في لبنان من إنشاء منطقة أمنية في الجنوب، وهي منطقة تمتد بعرض 12 كيلومترًا تقريبًا في القسم الجنوبي لليطاني وحول نهر الحاصباني/ الوزّاني، وقد تأسست هذه المنطقة من قبل "إسرائيل" بعد عدوان عامي 1978 و 1982، وذلك لمنع لبنان من استخدام موارد المياه التي استولت عليها إسرائيل في "أراضي حدّاد" بحماية ميليشيات محلية يقودها متعاونون محليون؛ مثل الرائد سعد حداد في جنوب لبنان، وهو المسؤول عن المناطق التي لا تريد "إسرائيل" تحميل جيشها عبء احتلالها.

---

[4] - وهي الخطة التي قسّمت دولًا من العالم العربي وتركيا وإيران وباكستان والهند إلى دويلات أو أجزاء.

[5] - Oded –Yinon Plan , ‘ A Strategy for Israel in the Nineteen Eighties’, KIYUNIM, Israel, 1982.

كما قدمت خطة ينون مخططًا للاستيلاء على مصادر المياه في هذه المنطقة، وهي تقترح: "السيطرة على مصادر المياه الجبلية من بئر السبع إلى الجليل الأعلى، وهو الهدف الطبيعي الناتج عن الاعتبارات الإستراتيجية الرئيسة المتعلقة بالجزء الجبلي من البلاد الفارغ من اليهود (الضفة الغربية)".

تبيّن الخطة الأساليب المفصلة التي يجب إتباعها لتحقيق هدفها الإستراتيجي والعسكري: "بالإضافة إلى التفوق العسكري في مثل هذه الحالة الذي سيكون أكبر بكثير مما هو عليه الآن، بحيث تتم معاقبة حركة التمرد عن طريق الإذلال الجماعي، كما هي الحال في الضفة الغربية وقطاع غزّة. أو عن طريق القصف ومحو المدن؛ كما حدث في لبنان (في تموز 1982)، أو كلا الأمرين.

يستند أساس إستراتيجية "خطة ينون" ونجاحها على تجزئة العرب والشعوب المستهدفة الأخرى وتقسيمها باستمرار، وحرمانها من التماسك السياسي داخلي، وتعتمد الخطة على غياب الحركة الجماهيرية التقدمية من العالم العربي إلى شمال غرب ووسط وجنوب آسيا، وذلك بواسطة تنسيق المعارضة العالمية للاتحاد السوفياتي السابق، كونه يمثل "تهديدًا" محتملًا للمنطقة والعالم بأسره؛ والاستفادة من النقص في التحليل والفهم المفصل للطبيعة الحقيقية للخطط الصهيونية وأهدافها التي تبدو في ما يلي: "... لقد أظهر العالم العربي حتى اليوم أنه غير قادر على إجراء تحليل مفصل وعقلاني للمجتمع اليهودي الإسرائيلي.. وهناك موقف مشابه جدًا في الولايات المتحدة... حيث إن "إسرائيل" هي الإله الذي لم يفشل بعد... وبالتالي فإن مثل هذه الخطة لن تكون موضوعًا قابلًا للمناقشة... تمامًا كما هي الحال مع المجازر الدينية التي ارتكبها اليهود والتي أُغفل ذكرها. وطالما أن الواقع هو أن "إسرائيل" هي حقا "مجتمع مشوش" لبقية العالم، الذي يريد إغلاق عينيه عن هذا الموضوع، فإن نشر هذه الخطة وحتى بدء تنفيذها هو أمر واقعي".

وفي شرح نجاح "إسرائيل" الدبلوماسي في إخفاء نواياها وأهدافها في جميع أنحاء العالم؛ يحلّل جيف هالبر، مؤسس ورئيس "اللجنة الإسرائيلية ضد هدم المنازل"، في

فصل من كتابه الذي نشر عام 2015[6] تحت عنوان "لماذا "إسرائيل"؟ والتوجه العام نحو الانخراط العالمي"، كيفية "تمكن "إسرائيل" من زيادة نفوذها باستمرار، حتى في الوقت الذي تعطل فيه سياساتها... الشرق الأوسط بأكمله وما بعده... "وكشف هالبر أن "إسرائيل تستفيد من تطوير وبيع أنظمة الأسلحة المتطورة والتكنولوجيات العسكرية وأنظمة المراقبة والأمن وأساليب مكافحة الإرهاب في التأثير السياسي... والتي هي في طبيعتها سرية حيث تديرها مجموعات صغيرة ومغلقة من النخب السياسية والاقتصادية والعسكرية مع مصالح خفية عن الرأي العام، وتتفادى المجموعة الأمنية القنوات الرسمية لصنع القرار وتتجنب الرقابة البرلمانية والعامة.

وكما أن لشركات التسلح الخاصة مصلحة دائمة في الحرب من أجل الأرباح فإن لدى شركات ووكالات الأمن الخاصة مصلحة مستمرة وراسخة في عمليات الإرهاب والعمليات المتعلقة ببيع الأسلحة والمعدات ذات الصلة بالأمن والتوظيف من أجل الأرباح وأيضًا للحاجة إلى إبراز مهاراتها في الخبرة في مكافحة الإرهاب.

ثالثًا: تحويل المياه الى المستوطنات:

أدت خطة بناء المستوطنات إلى تحويل المياه من كامل حوض نهر الأردن على حساب الدول المشاركة والأراضي الفلسطينية، من خلال مشروع "الناقل الوطني للمياه" في "إسرائيل"، كما أدى الاستخدام المفرط في ضخ المياه إلى ملوحة المياه في "إسرائيل" وغزّة والأردن.

إن ادعاء "إسرائيل" بأن لديها وضعًا استثنائيًا في المنطقة يدفعها إلى نهب الموارد وممارسة إرهاب الدولة، على أساس أسطورة "الشعب المختار" في "أرض الميعاد"، يعدّ انتهاكًا واضحًا لمبادئ القانون الدولي. ولا يوافق ميثاق الأمم المتحدة على تفوّق أي دولة أو شعبها؛ إن هذه أسطورة تاريخية ودينية مشوهّة. فهؤلاء الأشخاص الذين استقروا في فلسطين، والذين تم توزيعهم فيما بعد على "دولة إسرائيل" والضفة الغربية، كانوا من اليهود الخزريين ويهود أوروبا الشرقية والوسطى، حيث تم إجبار

[6] - Jeff Halper 'War against the People –Israel, the Palestinians and Global Pacification ', Pluto Press, London (2015).

غالبية اليهود أو حثهم على الهجرة من أوروبا إلى فلسطين خلال الانتداب البريطاني وبعده إلى "دولة إسرائيل". وفي العقود الأخيرة، ولأسباب خاصة بهم، هاجر اليهود من أوروبا الشرقية وروسيا إلى "إسرائيل"، كما هاجر إليها عدد قليل من اليهود من إثيوبيا وآسيا والمغرب (شمال إفريقيا) الذين لا يملكون أي صلة بفلسطين منذ آلاف السنين.

من الناحية الدينية، تُعتبر نظرية "الشعب المختار" و"الأرض الموعودة" خرافة، حيث لا يوجد "أي إله" أو "قوة إلهية" لأي دين تفضّل من الناحية النظرية والفلسفية أي دين أو جماعة قومية على أخرى، من أجل الاستيلاء على الأراضي والمياه والموارد، خاصة على حساب السكان الأصليين والفقراء المقيمين في المنطقة منذ الأزل. لقد تم تفكيك هذه الأساطير اليوم وبسرعة من قبل مواطني آسيا وإفريقيا والأميركيتين وأستراليا، بعد إساءة استخدامها من أجل الاستعمار العسكري والاقتصادي للقارات والبلدان.

هذا ولطالما كان الهدف دائمًا من الخطة الصهيونية ضم مرتفعات الجولان السورية وجميع مصادر المياه لحوض نهر الأردن وروافده، وكذلك المجاري المائية في لبنان، بما في ذلك الليطاني والحاصباني/ الوزّاني الذي يجري مسافة 25 ميلًا في لبنان قبل دخوله نهر الأردن شمالي فلسطين المحتلة.

يبلغ طول نهر الليطاني حوالي 170 كيلومترًا، وهو أكبر نهر في لبنان، وهو مجرى مائي وطني وليس مجرى دوليًا. استولت "إسرائيل" بالقوة على المياه الرئيسة لنهر الأردن إلى جانب روافد تصب في حوض نهر الأردن كبانياس من سوريا ومياه الضفة الغربية والجليل الأعلى، وبنت "إسرائيل" مشروع "الناقل الوطني للمياه" للاستيلاء على الموارد المائية من سوريا والأردن وفلسطين ولبنان وتحويل المياه المتدفقة إلى نهر الأردن السفلي ووادي نهر الأردن، كما احتلت الينابيع والبحيرات والمياه الجوفية في كامل حوض نهر الأردن ومرتفعات الجولان والضفة الغربية وبحيرة طبرية، بغضّ النظر عن موقعها الجغرافي والوطني، وهدّدت لبنان بمنع حكومته من

الاستخدام الشرعي لمياه نهر الليطاني ونهر الحاصباني/ الوزّاني في المشاريع المتعلقة بالمياه من أجل تنميته الاقتصادية.

قامت "إسرائيل" بتجميع المياه التي تم الاستيلاء عليها من الدول المجاورة الأخرى في مشروع "الناقل الوطني للمياه"، ما أدى بشكل مصطنع إلى تحويل حصص الدول العربية المجاورة لاستخدامها من قبل المستوطنين الإسرائيليين فقط وليس من قبل السكان الأصليين، بما في ذلك "الاستخدام خارج الحوض" لصالح المستوطنات في منطقة صحراء النقب؛ وتقديم الدعم الزائد للمشاريع الزراعية وغيرها من مشاريع المياه في تلك المنطقة، تلك المشاريع التي وضعها خبراء المياه الإسرائيليون وهي مشاريع غير قابلة للتنفيذ من الناحية الاقتصادية دون توفير إعانات باهظة جدًا، ودون ضخ المياه المحوّلة من حوض نهر الأردن بشكل مفرط ومستمر. واستنكارًا للممارسات المعادية للعرب ولسياسة إمدادات المياه الإسرائيلية، قال أرييل إيسان، أستاذ الموارد المائية في معهد يعقوب باوستاين للبحوث في صحراء النقب: "يعتقد المزارعون أنه لا يمكننا السماح للعرب بالمشاركة في السيطرة على مياهنا. لكن يجب علينا أن نتقاسم معهم بعض الأنهار مثل نهر الأردن وكذلك طبقات المياه الجوفية".

قدّمت الولايات المتحدة الأميركية مساعدات مالية كبيرة لـ "مشروع الناقل الوطني للمياه" في "إسرائيل" لكنها أيضًا ساعدت في إنشاء مشروع قناة شرق الغور، المعروفة أيضًا باسم قناة الملك عبد اللّه في الأردن، وذلك لاسترضاء الحلفاء القليلين للمملكة المتحدة والولايات المتحدة في المنطقة، وقد تأثر الأردن الذي يسقى وادي الأردن من نهر الأردن منذ القدم بشدة من "مشروع الناقل الوطني للمياه" الذي خفض مستوى مياه نهر الأردن بشكل فظيع، وأدى هذا الأمر إلى أزمة للزراعة في الأردن، خصوصًا مع انخفاض بمقدار الخُمس في منطقة الأزرق شرقي الأردن موطن الزواحف والطيور المهاجرة في المنطقة.

يستفيد الفرد "الإسرائيلي" اليوم من حصة تبلغ خمسة أضعاف نصيب الفرد الأردني من المياه، رغم أن البلدين وقعّا في العام 1994 اتفاقًا لاستخدام مياه نهر الأردن. ومع ذلك فإن النزاعات التي لا تصل إلى درجة الحرب مستمرة بين البلدين.

وإلى هذا، تتعاون الولايات المتحدة الأميركية والمملكة المتحدة في الحروب الإسرائيلية في المنطقة. فتزّود الدولتان "إسرائيل" بالأسلحة، وفي الوقت نفسه تقدم الولايات المتحدة لـ "إسرائيل" مساعدات مالية هامة، كما تدعمها وتزوّدها بكافة الخدمات العسكرية والاستخبارية والأمنية التي تقوم بها ليس فقط في الشرق الأوسط، وإنما في المنطقة الممتدة في إفريقيا وآسيا، بحدود أكثر من 3 مليارات دولار في السنة، ناهيك بالعقود المبرمة مع "إسرائيل" لتوريد المعدات العسكرية والأمنية.

منعت "إسرائيل" الفلسطينيين من الوصول إلى مياه نهر الأردن، الذي استخدمه الفلسطينيون منذ زمن بعيد، واستولت على جميع المياه الجوفية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك المياه الجوفية الجبلية في الضفة الغربية، وخزّانات المياه الجوفية الساحلية في منطقة "طوق غزّة". ويشير عالم الهيدرولوجيا، روزيت ناتيف Rosit Nativ من الجامعة العبرية في القدس، إلى أنه "لا يمكن نقل الملوّثات إلى البحر لأنه لم يعد هناك أي تدفق للمياه"، ويضيف " لقد تم إغلاق الآبار لأنها تحتوي على الكثير من الملح، أو النترات أو الأسمدة أو المعادن الثقيلة من مياه الصرف الصحي. "ويضيف أيضًا أن" المياه المالحة تدّمر بشكل دائم قدرة طبقات المياه الجوفية الساحلية على الاحتفاظ بالمياه عن طريق تدمير بنية الهيكل النخروبي (*honeycomb*) من الصخور.

ويأتي هذا الواقع القاسي نتيجة للضخ المفرط من قبل "إسرائيل" عبر "مشروع الناقل الوطني للمياه"، والاستخدام المفرط للمياه من قبل المستوطنين الذين يملكون حمامات سباحة ومروجًا خضراء حتى في المناطق القاحلة. كما تعاني أجزاء كبيرة من فلسطين التاريخية بالفعل من ضغط كبير على المياه، وقد أصبحت المياه مالحة في العديد من المناطق مع انخفاض مستويات المياه الجوفية بسرعة.

من الناحية الاقتصادية، كانت "إسرائيل" ستستفيد أكثر لو أنها خفّضت تكلفة الزراعة المدعومة، بدلًا من الاستيلاء على المزيد من المياه العربية لتوسيع إنتاجها الزراعي غير المجدي".[7]

لقد استنفدت الآبار الساحلية المياه الجوفية في غزّة ومحيطها بشكل حاد، وأصبح العديد من آبار المياه مالحًا مع تسرّب مياه البحر المتوسط بسبب الضخ الإسرائيلي من هذه الآبار على طول طبقات المياه الجوفية الساحلية، حتى قبل انسحاب المستوطنين الإسرائيليين. وهناك تسرّب لمياه الصرف الصحي إلى المياه في ظل عدم وجود محطة ملائمة لمعالجة المياه المبتذلة، وأصبحت غزّة غير مناسبة للسكن، وهو ما كان من أسباب إخلاء المستوطنات الإسرائيلية في غزّة، وذلك بالرغم من أن الجيش الإسرائيلي لا يزال يواصل السيطرة على الشريط الساحلي والمائي تحديدًا.

إذًا، باتت طبقة المياه الجوفية الجبلية في الضفة الغربية تخضع بالكامل للسيطرة العسكرية الإسرائيلية، حيث تم بناء الجدار عمدًا في مناطق الضفة الغربية، في المناطق الغنية بالمياه الجوفية، وذلك لعرقلة ومنع المزارعين الفلسطينيين من الوصول إلى موارد المياه من المياه الجوفية الجبلية للأغراض الزراعية، ونتيجة لذلك تدهورت الأراضي الزراعية للمزارعين الفلسطينيين.

رابعًا: المشروع الصهيوني الأوروبي الإستعماري للاستيلاء على المجاري المائية اعتبارًا من نهاية القرن التاسع عشر:

اعتبارًا من نهاية القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، بدأت المنظمة الصهيونية العالمية بالإعداد للعديد من الدراسات والتقارير الهيدروليكية- المائية تحضيرًا لإقامة كيان صهيوني في المنطقة. وقد أشارت هذه التقارير إبّان الانتداب البريطاني إلى أن مياه نهر الأردن الخاصة بفلسطين لن تكون كافية لتوطين العدد المرتقب من اليهود الأوروبيين في المستقبل، وهم المجموعة العرقية "المختارة" لاستعمار فلسطين.

[7]- Hussein A. Amery, 'Scarcity Induced Conflict: The Lebanese –Israeli Conflict over Water '1987 Thesis submitted to Wilfred Laurier University.

لكن في ظل عدم وجود المياه فإن الهجرة المستقبلية المتوقعة لما لا يقل عن 4 ملايين يهودي إلى فلسطين لن تكون مشروعًا استعماريًا صالحًا لخدمة المصالح الأنجلو أمريكية- الصهيونية في المنطقة بكفاءة. وهذا الأمر دفع الصهاينة الأوائل إلى تقديم اقتراحات بأن تشمل حدود الدولة اليهودية المستقبلية أينما وجدت جميع منابع الأردن وروافده الجارية إلى حوض نهر الأردن بما فيها بحيرة طبرية، وأن يتم دمج مرتفعات الجولان في سوريا ونهر الليطاني ونهر الحاصباني/ الوزّاني في لبنان، وجميع طبقات المياه الجوفية والآبار الخاصة بالشعب الفلسطيني، وتم اقتراح تحويل نهر الليطاني من لبنان إلى نهر الأردن ضمن هذه الخطط.

ويمكن القول إن الهدف الإستراتيجي الحقيقي "لإسرائيل" كان في الواقع هو المشروع الاستعماري للإمبراطورية البريطانية التي بدت يومها في حال انحدار أمام الإمبراطورية المالية الأميركية- الصهيونية، كان هدفًا غير معروف في حلقات الأوساط السياسية الواسعة (خاصة في الفترة الواقعة بين الحربين العالميتين)، وغير معروف على نطاق واسع بين المواطنين اليهود الأوروبيين البسطاء الذين لم يكن معظمهم من الصهاينة، أو غير معروف بين شعوب أخرى في أوروبا وآسيا؛ وهو الذي كان يسمّى بـ"الأرض الموعودة" لـ "الشعب المختار"، باعتبار أن فلسطين تُشكّل موقعًا عسكريًا متقدمًا للإشراف على المناطق الإستراتيجية للإمبراطورية في الشرق الأوسط، ومحورًا مشرفًا على المناطق المجاورة لاسيما في قارتي آسيا وأفريقيا، فـ"صهيون الكبرى هي من سيناء إلى بابل القديمة" وما وراءها.

تمثّل هدف المنظمة الصهيونية العالمية باستغلال تحويل المواطنين اليهود الأوروبيين العاملين، من ذوي الدخل المتوسط، إلى ضحايا (عملاء) للإستراتيجيات السياسية للنخب الحاكمة والنخب الأوروبية، وهي حمّلت مسؤولية الاضطرابات السياسية فيها لقطاعات الأقليات الفقيرة من العمال، وكذلك استغلّت عنى عمد تعزيز الدعاية السياسية المعادية لليهود، وخطاب الكراهية والمذابح ضد اليهود الأوروبيين، مثل هجمات "اليد السوداء" في روسيا القيصرية، وقضية دريفوس في فرنسا the Dreyfus case، من بين عدة حالات أخرى من الهجمات المعادية لليهود والمذابح في أوروبا؛ وذلك من أجل تحويل هؤلاء اليهود من الطبقة العاملة ومن ذوي الدخل

المتوسط إلى عملاء للإمبراطورية البريطانية والإمبراطورية المالية الأنجلو- أميركية -الصهيونية في المستقبل.

وقد تم إنجاز الأهداف المذكورة من قبل المنظمات الصهيونية بالتعاون مع النخب الحاكمة في أوروبا والولايات المتحدة الأميركية لاستقدام المواطنين اليهود الأوروبيين بأعداد كافية ورعايتهم داخل الدولة الصهيونية، للعمل كجنود مشاة للإمبراطورية البريطانية وخليفتها الإمبراطورية المالية الأنجلو الصهيونية الأميركية في منطقة تم فيها اكتشاف النفط بالفعل. وفي الوقت نفسه وصل المصرفيون البريطانيون والأميركيون الصهاينة، من بين النخبة الصهيونية الأخرى، إلى مرتبة الوزراء في بريطانيا العظمى والولايات المتحدة الأميركية، وإلى مناصب رسمية حيوية أخرى، وإلى مؤسسات الفكر الأنجلو أميركية التي تخطط للسيطرة على موارد العالم.

في هذا السياق، يجدر الذكر أن "الصليبيين الأوروبيين" قد هُزموا، على الرغم من تركيزهم على الطرق والموارد الإستراتيجية للشعب العربي في عدة حروب نشبت في هذه المنطقة باسم المسيحية الأوروبية، ودفاعًا عن "الأرض المقدسة"؛ علمًا أن المسيحية لم تكن يومًا فلسفة دينية أوروبية في الأصل أو ذات علاقة بالثقافة أو التقاليد كما هو مطالب به سياسيًا بشكل خاطئ. كان السيد المسيح الذي بشّر في منطقة الجليل آسيويًا وكذلك كان حواريوه، وقد عارض السيد المسيح الاستعمار الروماني ومعاونيه، وعارض الكهنة اليهود الكبار والمرابين.

خامسًا: الاتفاقيات الدولية: بلفور، سايكس- بيكو، ترسيم الحدود وأثرها على المجاري المائية في المنطقة:

كان وعد بلفور عام 1917 أول إعلان صريح عن المشروع الأنجلو- أميركي الصهيوني لاستعمار المنطقة، وهو قائم على أساس الهزيمة المتوقعة للإمبراطورية العثمانية في الحرب العالمية الأولى. فقد أنشأت المصالح المصرفية لبريطانيا العظمى، بالاشتراك مع الولايات المتحدة، البنك الاحتياطي الفيدرالي للولايات المتحدة في عام 1913؛ وهي التي لعبت بعد ذلك دورًا مباشرًا وبارزًا في إخراج إعلان بلفور، الذي قاده اللورد آرثر بلفور إلى المصرفي البريطاني والزعيم الصهيوني اللورد

روتشيلد، وقد منح الصهاينة السيطرة المستقبلية على المنطقة الفلسطينية بعد الحرب لإقامة دولة يهودية.

وكشرط مسبق وجزء من الاتفاق غير المكتوب، كان الاتفاق على الدعم المالي للمصرفيين الصهاينة لبريطانيا وحلفائها من أجل مواصلة الحرب ضد ألمانيا، وضمانتهم هنا هي أن تتدخل الولايات المتحدة في الحرب العالمية الأولى لدعم البريطانيين، لأن بريطانيا العظمى وحلفاءها كانوا يواجهون انتكاسات عسكرية. وعلى الرغم من أن الرئيس ويلسون لم ينتخب من قبل شعب الولايات المتحدة الأميركية إلا بناءً على التأكيد المقدم في سياق الحملة السياسية، التي تنص على عدم مشاركة الولايات المتحدة في الحرب الأوروبية، وافقت الحكومة البريطانية على الكفالة الصهيونية السرية، حيث تم تمويل انتخاب الرئيس ويلسون بشكل رئيسي من قبل المصرفيين الصهيونيين ما سهّل عليهم السيطرة الحاسمة على السياسة النقدية خلال فترة رئاسته، واستغل عدد من أعضاء اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة مجموعة وثائق كانوا يحتفظون بها، تُظهر نقاط الضعف الشخصية للرئيس ويلسون.

بقي العائق الذي يعترض المشروع الجغرافي الأنجلو- صهيوني من أجل الاستعمار المستقبلي لفلسطين في فترة ما بعد الحرب من قبل كيان صهيوني حيوي قادر على الوصول إلى مياه المنطقة، حتى بعد إعلان بلفور، هو اتفاقية سايكس- بيكو الموقعة في 9 آذار 1916 لتقسيم غنائم الحرب والأراضي في المنطقة بين بريطانيا وفرنسا، بعد هزيمة الإمبراطورية العثمانية، والتي تعود إلى ما قبل إعلان بلفور، الذي نُفّذ بعد الحرب العالمية الأولى.

وفيما بعد رأى الزعيم الصهيوني حاييم وايزمان، أول رئيس لـ "إسرائيل"، في عام 1919 " أن وادي نهر الليطاني كان من بين المتطلبات الضرورية القليلة لتحقيق "الوطن القومي اليهودي"، وأن حوض نهر الأردن بأكمله إلى جانب روافده يجب أن يكون جزءًا من الدولة الصهيونية المستقبلية، كما اقترح وفد بقيادة صهاينة بريطانيين وأميركيين بارزين، بمن فيهم كبار المصرفيين في كلا البلدين في مؤتمر باريس للسلام عام 1919، ترسيم حدود الوطن اليهودي المستقبلي على أساس " الحدود القائمة على خطوط تقسيم المياه لتشمل أعالي بحيرة طبرية والروافد السفلى

لنهر الليطاني وحوض نهر الأردن، إضافة إلى منطقة حوران في سوريا، كجزء من الوطن اليهودي المستقبلي، بحيث تشمل منابع نهر الأردن، وحوض نهر الليطاني الأسفل في لبنان والروافد السفلى لنهر اليرموك ومرتفعات الجولان ووادي الأردن، وما يعرف اليوم بـ "الضفة الغربية"، وقد ادعى وايزمان أن هذه المقترحات ضرورية لتأسيس "وطن قومي لليهود".

تم رفض هذه المطالب في مؤتمر باريس للسلام عام 1919. وبعد الاحتلال الإنكليزي الفرنسي للمنطقة شُكّلت لجنة لترسيم الحدود السياسية والجغرافية لأراضي الإمبراطورية العثمانية السابقة المقسمة بين البريطانيين والفرنسيين، بموجب الاتفاق الأنجلو- فرنسي لعام 1920. وقد وقع نهر الليطاني ونهر الحاصباني/ الوزّاني وينابيعه في لبنان، وينابيع تل القاضي (تل دان) وبانياس واليرموك في الأراضي السورية تحت الانتداب الفرنسي، والضفة الغربية ونهر الجليل الأعلى والأردن الأدنى وسائر الأراضي الفلسطينية ووادي الأردن تحت سيطرة الانتداب البريطاني.

في 30 تشرين الأول عام 1920 رد د. وايزمان باسم الحركة الصهيونية بشكل سلبي على الاتفاقية الأنجلو- فرنسية، التي حدّدت أراضي الانتدابين البريطاني والفرنسي، وكتب رسالة احتجاجية إلى اللورد كرزون، خليفة بلفور في وزارة الخارجية البريطانية، على النحو الآتي:

"سيادتك، أنا متأكد ومدرك للأهمية الهائلة لنهر الليطاني في فلسطين. حتى لو كان كل من نهري الأردن واليرموك مدرجين في فلسطين، إلا أنهما لا يوفران مياهًا كافية لتلبية احتياجاتها. إذ إن الصيف في فلسطين شديد الجفاف والتبخر فيه سريع، لذا يجب أن يأتي ري الجليل الأعلى والطاقة اللازمة لحياة صناعية محدودة من نهر الليطاني... ومن غير الممكن أن تدرك فرنسا أن الحدود التي اقترحتها يمكن أن تشلّ الحياة الاقتصادية لفلسطين. وبما أن فلسطين معزولة عن الليطاني، وعن أعالي الأردن واليرموك، وكذلك عن الضفة الغربية للجليل، فلن تكون مستقلة اقتصاديًا ولن تكون لفلسطين الفقيرة والمحرومة أي ميزة لأي نوع من القوة".

وتجدر الإشارة الى أن الدول العربية الأربع في المنطقة هي الدول التي خلفها الاتفاق الأنجلو- فرنسي لعام 1920، وبعد ذلك تم تحديد حدود "إسرائيل" بموجب خطة التقسيم للمنطقة التابعة للأمم المتحدة عام 1947، وذلك بإنشاء دولتين هما

دولة "إسرائيل" ودولة فلسطين، ولم تتضمن خطة التقسيم تلك أي من المجاري المائية والينابيع وخزّانات المياه الجوفية والبحيرات التي طالب بها الوفد الصهيوني في مؤتمر السلام لدولة "إسرائيل" اليهودية أثناء إنشاء الدولتين، دولة فلسطين ودولة "إسرائيل".

سادسًا: اتفاقية هآفرا 1931- 1939 والخطط المائية لاستخدام مياه المنطقة:

لم يضع مؤتمر باريس عام 1919 حدًا لمؤامرات الصهاينة وحلفائهم الدوليين للاستيلاء على مياه المنطقة لاستخدامها في المستقبل من قبل المستوطنين الاستعماريين الذين يتم جلبهم من أوروبا. ذلك أن "الوطن اليهودي" يتطلب، كي يكون مشروعًا قابلًا للتطبيق من الناحية السياسية، وجود عدد كاف من المهاجرين الأوروبيين، في حين أن الهجرة إلى "إسرائيل" كانت لا تزال بطيئة جدًا، لأن اليهود الأوروبيين الذين ترسّخت لديهم الثقافة الأوروبية ووسائل الراحة المادية لا يميلون إلى الانتقال إلى منطقة قاحلة وغريبة مقارنة بأوروبا، على الرغم من أن المنظّمة الصهيونية العالمية، كي تجمّل "الأرض الموعودة" لـ "الشعب المختار"، استغلّت "اضطهاد" اليهود الأوروبيين من قبل الحزب النازي والأحزاب الفاشية الأخرى في أوروبا، ومصادرة الممتلكات اليهودية في ألمانيا النازية وفي بلدان أخرى في أوروبا، وكانت من الأمور التي رحّب بها القادة الصهاينة بشكل علني، لأنها أعطت زخمًا لخطتهم المشتركة مع الإمبراطورية البريطانية لزيادة هجرة اليهود الأوروبيين خلال الانتداب البريطاني إلى فلسطين، وسهّلت قيام الوطن اليهودي من أجل السيطرة الإستعمارية على المنطقة.

تم التفاوض على اتفاقية هآفرا The Haavara Agreement وتوقيعها من قبل المنظمة الصهيونية مع الحزب النازي، وتم التوصل إليها بوساطة الانتداب البريطاني على فلسطين والبنك الأنجلو- فلسطيني، وهو طرف في الاتفاقية، كما تم تنفيذ الاتفاقية بين الأعوام 1931 -1939 بالتعاون مع الحكومة البريطانية. سهّلت الاتفاقية مباشرة هجرة اليهود الأوروبيين إلى منطقة الانتداب البريطاني على فلسطين وزادت من وتيرتها، واتفق على أن يتم الإفراج عما يقرب من 43٪ من الممتلكات والأصول المصادرة لليهود الأوروبيين من قبل الحزب النازي، شرط أن يوافقوا على مغادرة

ألمانيا ودول أخرى في أوروبا من التي يسيطر عليها النازيون، ويهاجروا إلى فلسطين؛ وكان من المقرر هنا منح جزء من هذه الأصول المصادرة، بموجب هذه الاتفاقية، إلى الوكالة اليهودية التي تأسست إبّان الانتداب البريطاني على فلسطين، وذلك من أجل تصدير البضائع الألمانية إلى فلسطين، لقاء أرباح تحققها الوكالة اليهودية، من جميع المعاملات التي تم تسهيلها من خلال بنك فلسطين البريطاني.

بقي هذا الاتفاق ساري المفعول من عام 1931 إلى عام 1939، وساهم غي زيادة وتيرة هجرة اليهود الأوروبيين إلى فلسطين من 174.610 في عام 1931، إلى 384.978 في عام 1936. وكشف الاتفاق عن حقيقة معروفة الآن وهي قيام تعاون وثيق بين الحكومة البريطانية وبنوكها من جهة، والحزب النازي من جهة أخرى.

في الوقت نفسه، دعت سلطات شرق الأردن بعض الخبراء إلى تقديم مشاريع بشأن استخدام حوض نهر الأردن في فترة الانتداب البريطاني، منها مشروع إيونيدس خلال العامين 1939 و1951 ومشروع ماكدونالد عام 1951. وقد أوصى المشروع الأخير بأنه لا يمكن إخراج مياه حوض نهر الأردن الذي يمتد على أراضي أربع دول عربية هي سوريا ولبنان والأردن وفلسطين ودولة صهيونية واحدة إلى مسافة 183 كيلومتر، قبل أن تكون جميع الأراضي في الحوض مرويّة بشكل كاف؛ وأنه يجب أن تكون موارد المياه متاحة للري في وادي الأردن في شرق الأردن بشكل كاف، وأن لا يتم تحويلها إلى صحراء النقب.

لكن خطة إيونيدس Ionides Plan خلصت إلى أن الموارد المائية لحوض نهر الأردن لم تكن كافية للحفاظ على وطن يهودي مستقبلي مع ارتفاع معدلات الهجرة المقترحة في المنطقة. واستندت كل من خطط إيونيدس وماكدونالد إلى مبدأ السلامة المطلقة لحوض النهر الذي يُسمح من خلاله "فقط في استخدام" مياه النهر داخل الحوض، ويحظر نقلها خارج الحوض.

وفي محاولة منها لمواجهة خطتي إيونيدس وماكدونالد، وزّعت المنظمة الصهيونية في العام 1941 مذكرة لسيمحا بلاس Simha Blass، وهو مهندس مائي صهيوني، اقترح فيها أن ري جنوب فلسطين لن يكون أكثر صعوبة من توجيه نهر كولورادو إلى

كاليفورنيا. وبناءً على هذه المذكرة قامت المنظمة الصهيونية بتكليف المهندس الأميركي والتر كلاي لوديرميلك بإعداد خطة برعاية المنظمات الصهيونية.

نشر لوديرميلك خطته في كتاب "فلسطين: أرض الميعاد"، وقد استنتج أن موارد المياه في المنطقة لم تكن كافية لدعم الهجرة المستقبلية إلى دولة يهودية من المتوقع أن يبلغ عدد سكانها أربعة ملايين نسمة؛ ورأى أن السبيل الوحيد لدعم استعمار المستوطنين الأوروبيين في فلسطين وتشجيع الزراعة هو تحويل مياه حوض نهر الأردن ونهر الليطاني في لبنان، بعيدًا عن مجاريها الطبيعية لدعم الزراعة في صحراء النقب التي يمكن أن تكون جزءًا من الكيان اليهودي المستقبلي، ويمكن أن تكون أيضًا جزءًا من الصناعة ومكانًا مناسبًا لتشييد المستوطنات في المراكز الحضرية في الكيان الصهيوني في المستقبل؛ ويمكن للسدود على نهر الأردن وعلى رافده "اليرموك" توليد الطاقة اللازمة لضخ مياه حوض نهر الأردن لتحويلها مع الروافد السفلى من فلسطين من أجل زراعة منطقة صحراء النقب.

كذلك أوصى تقرير هيدروليكي آخر اقترحه مهندس أميركي، يدعى كوتون، يعمل مستشارًا لـ "إسرائيل"، لمواجهة تقرير ماكدونالد، بأن الموارد المائية التي يمكن إتاحتها "خارج الحوض" للأنهار مثل نهر الليطاني في لبنان يمكن الاستفادة منها فيما لو تم ربطها بنهر الأردن، وأكد أنه يجب أن يكون هناك نقل "خارج الحوض" لمياه حوض نهر الأردن، والتي تشمل روافد نهر الأردن في لبنان، كما هو الحال مع نهر الحاصباني/ الوزّاني وروافد أخرى من الأردن ومنابعها في سوريا، لري صحراء النقب في جنوب "إسرائيل".

في حرب العام 1948، احتلت "إسرائيل" 20 ٪ من أراضي دولة فلسطين، ثم انتقلت بعد ذلك في عام 1953 إلى العمل من جانب واحد على خطتي لوديرميلك وكوتون، لتحويل مياه نهر الأردن ضد مصالح الدول المجاورة الأخرى، سوريا والأردن والأراضي الفلسطينية؛ وفي ظل هذا الوضع المتوتر تم اقتراح ثلاث خطط أخرى لاستخدام مياه حوض نهر الأردن؛ خطة الأونروا وخطة the Chas T Main /TVA Plan وخطة جونستون الموحّدة 1953-1955، وهي خطة المبعوث الشخصي لرئيس الولايات

المتحدة الأميركية، الذي فُوّضت إليه مهمة الوساطة بين "إسرائيل" والدول العربية وجامعة الدول العربية التي تمثّل مصالح الدول العربية المجاورة.

أثناء الوساطة، طالبت "إسرائيل" بأن يتم إدراج نهر الليطاني، وهو مجرى مائي وطني بالكامل يجري حصريًا داخل لبنان، في مجموعة موارد المياه المتاحة لـ"إسرائيل"؛ كما طالبت باستخدام بحيرة طبرية كمرفق تخزين رئيسي لحوض نهر الأردن؛ وأن يتم "استخدام هذا الحوض من أجل ري صحراء النقب جنوب "إسرائيل"؛ ومن أجل تعويض النقص الحاصل من حجب المياه عن البحر الميت اقترح أن تُحفر قناة من البحر الأبيض المتوسط إلى البحر الميت.

عارضت جامعة الدول العربية هذا الاقتراح بعد الحصول على توصيات من لجنتها الفنية بالاعتماد على خطتي إيونيدس وماكدونالد وخطة أخرى تسمى خطة بنجر للعام 1953. وأوصت الجامعة العربية بعدم إدراج نهر الليطاني الذي يجري عبر أراضي لبنان في المجموعة المشتركة للموارد المائية في حوض نهر الأردن؛ وأن يتم تخزين مياه اليرموك في سد المقارن الضخم لتمكين سوريا والأردن من الحصول على المياه الكافية من تدفق اليرموك وفقًا لخطة بنجر؛ وأن يتم تخزين المياه الفائضة من حوض نهر الأردن في بحيرة طبريا فقط.

استند القرار الأخير إلى نسبة الملوحة المرتفعة في بحيرة طبريا التي سوف تؤدي إلى تفاقم الملوحة في التربة المالحة أصلًا على الجانب الأردني من وادي الأردن، وإلى فقدان المياه بالتبخر الشديد لبحيرة طبريا الواسعة، مقارنة بخزّان المقارن العميق. إذًا منحت الخطة العربية المياه لجميع الدول المجاورة بما في ذلك لبنان، واقترحت ري الأراضي فقط داخل حوض النهر وعارضت نقل المياه "خارج الحوض"؛ مع الاحتفاظ بحق لبنان بمياه نهر الوزّاني والينابيع الأخرى التي تغذي نهر الحاصباني، الذي يعدّ رافدًا لنهر الأردن ويندمج فيه، وأن يُعترف به كدولة مجاورة لنهر الأردن، ويحق له تخصيص مياه له من هذا النهر[8].

[8] -Munther J. Haddadin, 'The Jordan River Basin: Water Conflict and Negotiated Resolution', UNESCO 2003.

لم تقبل جامعة الدول العربية بخطة جونستون، لأن الجامعة العربية لا تعترف دبلوماسيًا بـ"إسرائيل" بسبب التطهير العرقي الذي مورس ضد السكان الفلسطينيين، الذين تم طردهم من قبل "إسرائيل" إلى مخيمات اللاجئين في الدول العربية المجاورة. وفي حرب العام 1948 استولت إسرائيل على 20٪ من أراضي الدولة العربية الفلسطينية المخصصة لدولة فلسطين بموجب خطة التقسيم التابعة للأمم المتحدة؛ وتم الاعتراف بأن الليطاني هو مجرى مائي للبنان وليس جزءًا من المجموعة المشتركة للموارد المائية في المنطقة كما طالبت "إسرائيل"، وتم الاعتراف بلبنان كدولة مجاورة لنهر الأردن كما خصص 35 مليون متر مكعب سنويًا من المياه بموجب الخطة إلى لبنان لاستخدامها من نهر الحاصباني/ الوزّاني الذي يصب في نهر الأردن في شمال فلسطين.

وافق كل من الأردن و"إسرائيل" على خطة جونستون، على الرغم من محاولة "إسرائيل" الإطاحة بالخطة من خلال وضع الخطط البديلة وبناء "مشروع الناقل الوطني المياه" المستوحى من خطتي لودرميلك وكوتون.

سابعًا: الاستيلاء على موارد المياه في حوض نهر الأردن بأكمله لتوسيع المستوطنات:

صرّح السيد غيث أرمنازي، ممثّل الجامعة العربية الأسبق في المملكة المتحدة، في مؤتمر عقده في لندن قائلًا: "في عيون العرب، إسرائيل مصممّة على امتصاص كل موارد المياه المتاحة في متناولها الإقليمي. يعرف هذا الامتداد بأنه الخط الذي تقدمت إليه القوات الإسرائيلية خلال الحرب العربية الإسرائيلية عام 1973. لقد استولت إسرائيل على الحدود الجغرافية للموارد المائية المجاورة في الجولان وجنوب لبنان وضفاف الأردن، دون أن يُملي ذلك أي ضرورة عسكرية.

تتمتع "إسرائيل" اليوم بأعلى معدل استهلاك للفرد من المياه في المنطقة وهي تستخدم من المياه أكثر بكثير مما يتوجب، فمنذ العام 1967 استوفت "إسرائيل" حاجتها القصوى من المياه من خلال سحبها من بحيرة طبرية، ومن الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1948 والضفة الغربية المحتلة عام 1967؛ مع التمسك بمرتفعات الجولان المحتلة عام 1967، لأنها مصدر غني بالمياه في المنطقة؛ وفي المقابل تَحرم سوريا والشعوب الفلسطينية والأردنية واللبنانية من الاستفادة من

حوض من المياه الداخلة في نهر الأردن، ما يحدّ من استهلاكها المحق للمياه؛ وذلك عن طريق تقييد استهلاك المياه والاستفادة من كميات المياه في لبنان عبر ربط جزء من شبكة المياه اللبنانية بالشبكة الإسرائيلية وذلك في محيط المنطقة الأمنية التي كانت تسيطر عليها في الأعوام 1978 و1982 في جنوب لبنان والتي كانت تمتد على مسافة 12 كيلومترًا تقريبًا، حول نهر الليطاني وحوض نهر الحاصباني/ الوزّاني (وهو النهر الذي يجري مسافة 14 ميلًا تقريبًا في الأراضي اللبنانية قبل دخوله فلسطين المحتلة لتغذية نهر الأردن).

بقيت "إسرائيل" تحتل جنوب لبنان من عام 1978 إلى عام 2000، حيث أنشأت ميليشيا "جيش لبنان الجنوبي"، ووضعتها تحت قيادة الرائد سعد حدّاد، وهي ميليشيا متعاونة مع المرتزقة في "إسرائيل"، للسيطرة على الروافد السفلى لنهر الليطاني وينابيع الحاصباني/ الوزّاني. كما أنه جرى سرقة أكثر من 80٪ من المياه الجوفية الفلسطينية في الضفة الغربية وآبار الضفة الغربية خاصة لمشروع الناقل الوطني من قبل "إسرائيل"، ولا ينال الفلسطينيون سوى 18٪ من المياه المستخرجة من أراضيهم. وفي المقابل لا يُسمح للفلسطينيين ببناء منازلهم ويعاقبون على ضخ المياه بما يزيد عن "المخصص لهم.

تجدر الإشارة الى أن حصة الفرد الفلسطيني تبلغ نحو 60 ليترًا يوميًا من المياه فقط في حين أن الحد الأدنى المعترف به دوليًا يتراوح بين 100 و150 ليترًا يوميًا وحق الفرد في المياه هو أحد الالتزامات في الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، فيما يتراوح استخدام الإسرائيليين للمياه في الاحتياجات اليومية بين 300 إلى 600 ليتر من المياه.

فضلًا عن ذلك يتهم الفلسطينيون "إسرائيل" بنهب مياههم، ويتهمونها بتلويثها أيضًا، إذ في البداية قامت "إسرائيل" بحفر مئات الآبار حول غزّة بعد عام 1967، حيث تم استغلال المياه قبل وصولها إلى اللاجئين الفلسطينيين، ما أدى إلى انخفاض منسوب المياه نتيجة تدهور المياه وانتقال المستوطنين الإسرائيليين بسبب ارتفاع ملوحة المياه. وقد ساهمت الأسوار وبعد ذلك جدار الفصل العنصري في تسهيل

الاستيلاء على الموارد المائية من خزان المياه الجوفية في الضفة الغربية كما في منع الفلسطينيين من الحصول على مياه الري وتدهور أراضيهم الزراعية بشكل تدريجي.

اقترح بن غوريون، رئيس وزراء "إسرائيل" الأسبق، أن يتم إدراج نهر الليطاني الذي يجري داخل الأراضي اللبنانية إلى "إسرائيل" عشية قيامها، في الأربعينيات من القرن الماضي؛ وفي الخمسينيات فضّل موشيه ديان، رئيس أركان "جيش الدفاع الإسرائيلي"، مع آخرين، احتلال جنوب لبنان وضم نهر الليطاني.

في حرب عام 1967 كانت المياه هي السبب الأساسي لغزو واحتلال الضفة الغربية ومرتفعات الجولان وسيناء وغزّة [9]. وقبلها في العام 1964، كانت "إسرائيل" قد قامت بشكل انفرادي بتحويل مياه نهر الأردن، وهو ما حرم غور الأردن بين عشية وضحاها من مياهه، وهو الشريط الأخضر الذي ربما كان مزروعًا منذ فجر التاريخ. وفي الواقع فإن نهر الأردن يجري من مرتفعات الجولان إلى بحيرة طبرية ومنها إلى البحر الميت، إلا أن "إسرائيل" أقامت محطة لضخ المياه إلى خارج البحيرة بواسطة خط أنابيب مياه طوله 10 كلم.

في كانون الثاني من العام 1964 عقدت جامعة الدول العربية قمة عاجلة في القاهرة، وكان البند الأساسي على جدول أعمالها هو استكمال "إسرائيل" "مشروع الناقل الوطني للمياه"، الذي يمنع مياه حوض نهر الأردن من الجريان إلى وادي الأردن ويحوّل مجراه في الشمال لاستخدامه خارج الحوض إلى صحراء النقب، ما أدى إلى تخفيض الموارد المائية إلى سوريا والأردن وحرمان كلتا الدولتين من الوصول إلى المجاري المائية لحوض نهر الأردن.

حاولت سوريا والأردن، من بين الدول المجاورة الأخرى لحوض نهر الأردن، الشروع في إقامة مشاريع وفقًا لخطة بنجر لعام 1953، من بين خطط أخرى، وذلك من أجل حماية مصادر المياه الخاصة بها في روافد ومنابع مياه نهر الأردن داخل حدودها الوطنية من الاستيلاء والاستيعاب في "مشروع المياه" الوطني "الإسرائيلي"، وذلك

[9] - Fred Pearce, 'When the Rivers Run Dry – Water the Defining Crisis of the 21st Century', 15 March 2007.

بواسطة بناء السدود والقنوات الأساسية، إلا أن هذا الأمر أدى إلى حرب عام 1967 المتمثلة في العدوان الإسرائيلي على سوريا ومصر والأردن ولبنان وعلى الأراضي الفلسطينية بهدف الاستيلاء على الموارد المائية الإضافية لهذه البلدان.

ويمكن القول إنه قبل حرب عام 1967، كان أقل من عُشر حوض نهر الأردن داخل حدود الأرض المحتلة. ولكن بعد انتهاء الحرب كانت المنابع الموجودة في حوض نهر الأردن تحت السيطرة الإسرائيلية الكاملة. وقد اعترف أرييل شارون أحد قادة حرب الأيام الستة عام 1967 آنذاك- ثم رئيس وزراء "إسرائيل"- بالأسباب الهيدرولوجية (المائية) للصراع، وقد ذكر ذلك في سيرته الذاتية:

"ينظر الناس عمومًا إلى يوم 5 تموز 1967 باعتباره اليوم الذي بدأت فيه حرب الأيام الستة... ولكن في الواقع بدأت هذه الحرب قبل عامين ونصف. فمسألة تحويل المياه كانت قضية حياة أو موت"[10].

أخفى أرييل شارون حقيقة أن "إسرائيل" هي التي استولت وحوّلت موارد المياه العذبة في سوريا والأردن والأراضي الفلسطينية وقطاع غزّة إلى "مشروع الناقل الوطني للمياه" في "إسرائيل" عام 1964 وذلك بدعم من الولايات المتحدة، ما أدى إلى اتخاذ سوريا والأردن ولبنان خطوات لبناء السدود والمشاريع اللازمة لحماية مصادر المياه الخاصة بها والتي هاجمتها "إسرائيل" ودمرتها باستخدام الدبابات والقصف الجوي.

من جهة ثانية، ذكر تقرير برلماني فرنسي، بعنوان "الجغرافيا السياسية للمياه" أعده جان غلافاني وآخرون Jean Glavany أن "إسرائيل" تقوم باستخدام المياه كأداة للفصل العنصري. ويذكر في التقرير بعبارات لا لبس فيها مثل: "... أن المياه تكشف عن الفصل العنصري الجديد في الشرق الأوسط، وأن 450 ألف مستوطن يستخدمون المياه أكثر من 2 إلى 3 ملايين فلسطيني، الماء هو عنصر أساسي من عناصر الصراع".

وأثناء توقيعه على اتفاق "السلام" المصري في العام 1979، حذّر الرئيس المصري أنور السادات، مع إدراكه للادعاءات الصهيونية بمياه المنطقة الممتدة من "نهر مصر إلى نهر الفرات في العراق" من أن "الأمر الوحيد الذي يمكن أن يأخذ مصر إلى الحرب

[10] - Chris McGreal, 'The Middle East's Deadly Thirst', The Guardian, 12 January, 2004.

مرة أخرى هو الماء". وكان رد فعل ملك الأردن حسين هو نفسه عند توقيعه معاهدة السلام واتفاقية المياه الأردنية الإسرائيلية عام 1994. لكن الأردن ما لبث ان قدّم تنازلات هامة بشأن تخزين المياه الشتوية المتدفقة الزائدة في بحيرة طبريا لإطلاقها في أشهر الصيف القاحلة؛ لقاء بناء قناة الغور الشرقية المعروفة أيضًا باسم "قناة الملك عبد اللّه"، بمساعدة من الولايات المتحدة؛ شرط إطلاق المياه المالحة إلى نهر الأردن ريثما يتم إنشاء مشروع للمياه المالحة ضمن مشاريع أخرى. والواقع أنه كانت لدى الأردن أسباب كثيرة لعدم الرضا الدائم على قسمة المياه، وهو ما أدى إلى وقوع اشتباكات محدودة بين الأردن و"إسرائيل" لم تصل إلى مستوى الحرب.

ونتيجة لخصوبة واخضرار وادي الأردن، الذي يُسقى منذ زمن بعيد من نهر الأردن، والذي تم حرمانه من حصته المشروعة في مياه حوض نهر الأردن الأعلى من خلال "مشروع الناقل الوطني" "الإسرائيلي"، فإن "الأردن لا "إسرائيل" هو الذي برزت أرضه في مقدمة المناطق القاحلة[11]؛ مع قيام "إسرائيل" بضخ المياه إلى أراضيها، ما يجعل المساحات الكبيرة مالحة حسب تقارير خبراء الهيدروليك "الإسرائيليين".

ثامنًا: غزوات "إسرائيل" المتكررة للبنان ومنعه من استخدام مياهه:

نذكر أن عمليات الغزو "الإسرائيلية" للبنان تمت في الأعوام 1948، 1978، 1982، ومهاجمته 1993، 1996 وذلك بهدف الاستيلاء على نهري الليطاني والحاصباني/ الوزّاني ومنعه من استخدام هذه المجاري المائية، إذ على الرغم من وجود أنهار وينابيع ومجارٍ مائية عديدة في لبنان، إلا أن هناك عائق رئيسي أمام التنمية ألا وهو محدودية توفر المياه خلال الأشهر الجافة القاسية بسبب انخفاض القدرة التخزينية، وصعوبة حبس المياه بالقرب من البحر، والعيوب في أنظمة وشبكات توصيل المياه الحالية. فبالإجمال يوجد في لبنان نحو 40 مصدرًا للماء، لكن يمكن تقسيم البلاد هيدروغرافيًا (بحسب الأحواض الكبرى) إلى خمس مناطق:

[11] -Munther. J. Haddadin' The Jordan River Basin: Water Conflict and Negotiated Resolution'. UNESCO 2003.

1. حوض نهر العاصي في الشمال الشرقي الذي يجري إلى الجمهورية العربية السورية.
2. حوض الحاصباني/ الوزّاني في الجنوب الشرقي من البلاد وهو من روافد نهر الأردن.
3. حوض الليطاني.
4. حوض النهر الكبير المشترك مع الجمهورية العربية السورية، حيث يُشكّل النهر نفسه جزءًا من الحدود بين البلدين.
5. جمع من المتجمعات الفرعية الصغيرة والمبعثرة (الأحواض) المتبقية والمعزولة بينها مع عدم وجود تدفق مياه ملحوظ بينها وهي تشبه الجيوب الساحلية المعزولة.

تغطي أحواض الأنهار الثلاثة الأولى 45٪ من مساحة البلاد.[12] حيث تشير منظمة الفاو، في تقريرها عن المياه في لبنان 2009 الى ما يأتي: "يتلقى لبنان سنويًا نحو 9 مليارات متر مكعّب من الأمطار، ويضيع أكثر من نصف هذه الكمية بسبب الجريان السطحي والتبخر ونتيجة للتضاريس وموسم الجفاف الطويل، وعلى الرغم من ذلك يعاني لبنان من نقص المياه المخصصة للري والاستخدامات المنزلية والصناعية، مع العلم أنه لم تُحقق المطالب الوطنية بالنسبة للمياه حتى يومنا هذا، فقد تركت الحرب الأهلية والأزمة الاقتصادية بصماتها على العديد من القطاعات. ما يعكس مخاوف سياسية وعامة واسعة النطاق بشأن تأثير الحاجة إلى المياه على انعدام الأمن في البلاد، وما يؤدي ذلك إليه من تهديدات قائمة ومتوقعة لسيادته. وتجدر الإشارة الى أن أكثر من 20٪ من الأسر في لبنان قادرة على الارتباط الرسمي بالشبكة العامة للمياه، فضلًا عن وجود خسائر على مستوى توزيع المياه... مع التنويه بأن أكثر من 80٪ من الأسر تعاني من انخفاض متوسط احتياجاتها من المياه من حيث النوعية والكمية..."[13].

---

[12] -FAO, 'Water Report' on Lebanon, 2009.

[13] -Ali Darwish, Greenline Association Lebanon , ' Water as a Human Right , Assessment of Water Resources and Water Sector of Lebanon' , published by Heinrich Boll Foundation ,2004.

إذًا يعود السبب الحقيقي لانتكاسة لبنان في التنمية الاقتصادية مباشرة إلى عدم قدرة البلد على تنمية موارده المائية من بين مشاريع الموارد الطبيعية الأخرى؛ وأيضًا بسبب حروب العدوان المتعاقبة التي شنتها "إسرائيل" والتهديدات الدائمة والمتمادية التي تواجهها البلاد بسبب انتهاك سيادتها السياسية والإقليمية بما في ذلك الانتهاك المتكرر لمجالها الجوي؛ وما يعكسه ذلك من تأثير سلبي على لبنان، وخلق حالة من عدم الاستقرار في المجتمع ما يضرّ بسُبل عيش الناس ورفاههم؛ وتأثير ذلك على البنية التحتية للري والإنتاجية الزراعية وتنمية البستنة والصناعة وتوليد الكهرباء والطاقة عمومًا، رغم الإمكانات الهائلة. إضافة إلى مأساة الحرب الأهلية بين أعوام 1975- 1990، حيث لعبت بعض دول المنطقة، بما فيها "إسرائيل"، دورًا تخريبيًا داخل لبنان.

دمّرت الحرب الأهلية البنية التحتية، ما أدى إلى آثار اقتصادية واجتماعية سلبية، وأفضت هذه الحرب إلى هجرة نصف سكان لبنان. وكانت هذه هي أهم الأسباب وراء فشل لبنان في تنفيذ خططه ومشاريعه التنموية، بما في ذلك الخطة العشرية الأساسية لتطوير المجاري المائية التي أطلقت بنجاح في العام 2000. وقد تفاقم هذا الأمر مؤخرًا مع ظهور أزمة خطيرة في لبنان تمثّلت بانتشار جيش إرهابي بالوكالة، وهو تنظيم داعش ومنظماته الصورية في لبنان، كما في سوريا والعراق، وذلك في محاولة لتغيير الأنظمة في المنطقة.

وبالعودة إلى الحرب الإسرائيلية العربية الأولى عام 1948، فقد شاركت فرقة صغيرة من الجيش اللبناني في هذه الحرب؛ وفيها أقدمت القوات الصهيونية على احتلال الضفة الجنوبية لنهر الليطاني في لبنان. وبعد اتفاقية الهدنة بين "إسرائيل" ولبنان، انسحبت القوات إلى خطوط محددة دوليًا، وهذه كانت بداية "حروب المياه" الإسرائيلية على لبنان.

عام 1978، شنّ الجيش الصهيوني عدوانًا على لبنان أطلق عليه اسم "عملية الليطاني"، دون أن يتكلف عناء تمويه الطبيعة الحقيقية للعملية، التي كان الهدف

منها احتلال مجرى "نهر الليطاني" الذي يقع في اتجاه المنحنى الغربي في الجنوب على بعد حوالي خمسة كيلومترات، من ينابيع الوزّاني ومن نهر الحاصباني، وكانت هذه الأنهار أهدافًا عسكرية إسرائيلية.

لكن في الحقيقة "تنبع وتجري مياه الليطاني داخل حدود لبنان حيث توفر مصدرًا رئيسًا لإمدادات المياه والري والطاقة الكهربائية المائية داخل كل من جنوب لبنان والبلد ككل... وهو ينبع من وادي البقاع الخصب غربي مدينة بعلبك..."، "وتجري المياه بعدها عبر وادي البقاع الشرقي قبل أن تنخفض فجأة وبشدة في الروافد السفلية غربًا على بعد بضعة كيلومترات من الحدود الإسرائيلية ثم تصبّ بعيدًا في منطقة القاسمية. [14]

يُعدّ نهر الليطاني، وكذلك نهر الحاصباني/ الوزّاني، ضروريين لتطوير لبنان، بما في ذلك الجنوب. لقد أثّر التهديد المستمر بالحرب والحروب المتتالية التي تشنّها "إسرائيل" على عملية التنمية الاقتصادية في لبنان لعدة عقود مع تراكم المشاريع المقترحة منذ الخمسينيات وما بعده من أجل التنمية.

لقد تم الانتهاء من تشييد سد على نهر الليطاني مع بحيرة اصطناعية عام 1959 هي بحيرة القرعون. كما تم الانتهاء من إقامة قنوات الري الرئيسية من الليطاني في "منطقة القاسمية- رأس العين، وهي واحدة من أهم المناطق المروية في البلاد". وقد توقعت مصلحة نهر الليطاني في لبنان عام 1954 أن "سد الليطاني" في القرعون أو البحيرة الصناعية التي تبلغ مساحتها 18 كيلومترًا مربعًا ستولد 185 ميغاوات من الكهرباء وسوف تروي مساحة تصل إلى 310 كلم^2 في جنوب لبنان و80 كلم^2 في وادي البقاع.

لكن "المنطقة الأمنية" التي أنشأتها القوات الصهيونية داخل وحول جنوب لبنان، بعد اجتياحي عامي 1978 و1982 على امتداد 12 كيلومترًا، قد تركّزت وبشكل أساسي حول الليطاني والحاصباني/ الوزّاني، ما أثّر بصورة سلبية على سيادة لبنان وتم غضّ النظر عن القانون الدولي المتعلق بحق لبنان في استخدام مياه هذه المجاري المائية للتنمية الاقتصادية اعتبارًا من العام 1978 إلى العام 2000؛ كما أثّر سلبًا على

[14] - Kim Murphy, 'Old Feud Over Litani 'Los Angeles Times, August 10, 2006.

الري وسُبل العيش والطاقة والصناعة والزراعة وتنمية جميع قطاعات الموارد المائية في لبنان، وأدّى إلى عزل جنوب لبنان ونشاطاته التجارية والزراعية عن الأسواق؛ وتدمير البساتين والمزارع والحقول والبنية التحتية للري والطاقة.

في حرب عام 1982، كانت بيروت أيضًا تحت الحصار بما في ذلك حصار موارد الطاقة، وكانت منذ الخمسينيات والستينيات في القرن الماضي قد ظهرت بسرعة كعاصمة مالية وتجارية بديلة وذلك بوصفها موقعًا لوكالات الأمم المتحدة والوكالات الإقليمية، وظهرت أيضًا كمنافس محتمل، باعتبارها مركزًا تجاريًا وماليًا، لبعض المدن الرائدة في أوروبا وفي المنطقة.

خلال اجتياح عام 1982، قامت القوات الإسرائيلية بالتقدم بعيدًا في لبنان، وصادرت وسرقت جميع الوثائق المتعلقة بمشاريع الري والطاقة في نهر الليطاني. كما قامت ميليشيات "القوات اللبنانية" بالتعاون مع "قوات الدفاع الإسرائيلية" بقتل اللاجئين الفلسطينيين بوحشية في مخيمي صبرا وشاتيلا في بيروت، لترويع الفلسطينيين ومؤيديهم من اللبنانيين، لردعهم عن دعم المقاومة.

وفي الوقت نفسه، جرى تعزيز المناطق الأمنية حول الروافد المنخفضة من الليطاني في جنوب لبنان وحول الحاصباني/ الوزّاني، من خلال إنشاء "جيش لبنان الجنوبي" سيّىء الصيت، وهو ميليشيا عميلة للجيش الإسرائيلي تحت قيادة الرائد سعد حداد؛ كما جرى منع لبنان من استخدام مياهه؛ وذلك لتأمين التدفق المتواصل لهذه المياه من ينابيع الحاصباني والوزّاني المُعاد ضخّها إلى نهر الأردن في فلسطين المحتلة لاستخدام "إسرائيل" الحصري، دون أي قدرة عملية لاستخدام أية كمية من المياه من قبل لبنان. وكانت تقارير غير مؤكدة تفيد أن "إسرائيل" كانت تعمل من أجل تحويل الليطاني عبر أنفاق من المنحنى الغربي في جنوب لبنان.

طوال أكثر من عقدين، منذ عام 1978 إلى عام 2000، أي لمدة 22 عامًا، وعلى الرغم من قرار مجلس الأمن الرقم 425 لعام 1978 الذي يدعو "إسرائيل" إلى إخلاء جميع الأراضي اللبنانية المحتلة، سيطرت "إسرائيل" على جنوب لبنان بالتعاون مع ميليشيا جيش لبنان الجنوبي ما عزل المنطقة بأسرها عن بقية لبنان ومكّنت "إسرائيل" من تدمير اقتصاد جنوب لبنان، ما أثّر سلباً على لبنان بأسره.

إن عودة السيادة من قبل الحكومة اللبنانية على مياه نهري الليطاني والحاصباني/ الوزّاني في عام 2000، باستثناء مزارع شبعا وجزء من قرية الغجر مع ما رافق العدوان الإسرائيلي عام 2006 من وحشية، يُعدّ إنجازًا رائعًا للشعب اللبناني، بسبب التنظيم غير العادي والمؤسسات المنضبطة، والتضحيات الملحمية إضافة إلى وطنية قادة وزعماء وأعضاء حزب اللّه، الذي هو حركة مقاومة وطنية تأسست عام 1985.

واعتبارًا من المرحلة التي تلت عام 1985 وحتى تاريخه سهر حزب اللّه على حماية أراضي لبنان ومياهه نهارًا وليلًا، وكسب قلوب وعقول الشعب اللبناني باعتباره "مقاومتهم الوطنية" وشارك في العملية الديمقراطية والبرلمانية مع ممثلين في مجلس الوزراء اللبناني، بما في ذلك في الحكومة الحالية.

عام 2000، هزمت المقاومة الوطنية بقيادة حزب اللّه ما كان يُعتبر حتى ذلك الحين "الجيش الذي لا يقهر". وقد تراجع هذا الجيش إلى ما وراء "الخط الأزرق" بموجب قرار مجلس الأمن رقم 425 لعام 1978، الذي رفضت "إسرائيل" الالتزام به. وجاءت نتيجة هذه الهزيمة لتنهي سيطرة الجيش الصهيوني بعد عام 2000 على لبنان وخاصة على المنطقة الأمنية حول المجاري المائية في جنوب لبنان، وجرى تفكيك وحل مرتزقة جيش لبنان الجنوبي الذي هرب إلى "إسرائيل".

في العام 2006، عاودت "إسرائيل" مرة أخرى، في محاولة للانتقام من هزيمة عام 2000، مهاجمة لبنان لتهديده ومنعه من استخدام مياه نهر الحاصباني/ الوزّاني؛ خاصة بعد إعلان الحكومة اللبنانية في العام 2000 عن خطة السنوات العشر، لتطوير مشاريع المياه وأنظمة الري والتنفيذ المضطرد للمشاريع في ظل الخطة؛ بما في ذلك تركيب مضخة على الوزّاني، لتزويد 13 قرية تضم نحو 63 ألف شخص بمياه الشرب، وكذلك من أجل تأمين الري من الليطاني لجنوب لبنان المحروم منه.

أدّت الحكومة اللبنانية واجبها كاملًا فيما يتعلق باستخدام حقها في مياه نهر الليطاني، (وهو مجرى مائي وطني) وأيضًا من نهر الحاصباني/ الوزّاني القادم من لبنان، كدولة مجاورة لنهر الأردن، ويمكن القول هنا إن استخدام لبنان لمياه هذه الأنهار يتوافق كليًا مع القانون الدولي.

وبالعودة الى أوائل العام 1955، فقد اعترف مشروع جونستون الموحّد الذي اقترحه مبعوث حكومة الولايات المتحدة الأميركية بحصة للبنان كدولة مجاورة لنهر الأردن،

حين خصص 35 مليون متر مكعّب من المياه سنويًا لاستخدام لبنان من نهر الحاصباني/ الوزّاني.

قبلت كل من "إسرائيل" والأردن مخصصات المياه المقدمة بموجب خطة جونستون لهما، كما وافقت اللجنة الفنية العربية، من حيث المبدأ، على هذه الخطة، وذلك على الرغم من رفض جامعة الدول العربية ومصر وسوريا خطة جونستون لتوزيع الموارد المائية، وذلك بسبب ضآلة الحصة المخصصة لسوريا وبسبب معارضة الجامعة العربية للاعتراف بدولة "إسرائيل" مُعللة هذا الأمر أن "إسرائيل" روّعت الشعب الفلسطيني ومارست ضده عملية تطهير عرقي، وأجبرت جماهيره على الفرار إلى الدول العربية المجاورة كلاجئين في كارثة عام 1948 المعروفة باسم "النكبة". كما استولت "إسرائيل" في حرب العام 1948 على 20٪ من الأراضي المخصصة لدولة فلسطين العربية، وفقًا لخطة تقسيم عام 1947.

في العام 2006، أدركت "إسرائيل" بعد استعدادات عسكرية دقيقة أنها لم تعد تواجه لبنان الضعيف. وذلك عندما بدأت عمليات قصف همجي في انتهاك واضح لاتفاقيات جنيف، وارتكبت جرائم ضد السلام، وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، عملًا بإستراتيجية خطة أوديد- ينون، لاستعباد الدول المجاورة والمناطق الأوسع نطاقًا بقسوة ووحشية من خلال العمليات العسكرية.

عمليًا تبنّت "إسرائيل" في تلك الفترة نمطًا جديدًا في العمل العسكري بقوم على القصف الجوي، متماشيًا بذلك مع الإستراتيجية التي رافق غزو العراق بقيادة الولايات المتحدة وبريطانيا في عام 2003؛ كان القصف عنيفًا على بلد صغير كلبنان؛ وكما استنتجت "إسرائيل" على عجل في العام 2006 أن القوات التي تقودها الولايات المتحدة وبريطانيا قد أضعفت العراق بالفعل من خلال عملية "الصدمة والرعب" وأنه يستحيل إنعاش العراق، استنتجت أن قصف لبنان عام 2006، بعد هزيمة العراق، كان استعدادًا لظهور "إسرائيل" باعتبارها "مهيمنة" إقليمية، وفقًا لخطة الإدارة الأميركية، لإنشاء "شرق أوسط جديد"، لكن كانت سوريا وإيران هما العقبتين الوحيدتين أمام هذه الخطة.

دمّرت "إسرائيل" أجزاء كبيرة من البنية التحتية للمياه في لبنان، بما في ذلك محطات الضخ الرئيسة على نهر الوزّاني وأنظمة الري في الأراضي الزراعية على طول السهول الساحلية ووادي البقاع.

وقال خبير المياه والصرف الصحي في اليونيسف ردًا على حرب 2006: "أنا لم أرَ قط مثل هذا الدمار..."[15]، استخدمت "إسرائيل" في عمليات القصف هذه عام 2006 أسلحة محظورة بموجب قوانين الحرب، منها قنبلة الأهداف المحصنة، والفوسفور الأبيض، والقنابل العنقودية والألغام البرية وغيرها من الأسلحة ضد مشاريع الطاقة الكهرومائية، والخزانات، وأنابيب المياه، والبنية التحتية للري، بما في ذلك خزانات المياه الخاصة والمباني والجسور والطرق. كما ادّعت "إسرائيل" أن لبنان كان يحوّل مياه نهر الحاصباني/ الوزّاني من خلال تركيب مضخات لإمداد القرى بمياه الشفة. على الرغم من إدراك لبنان التام أن المياه التي يستخدمها من نهر الحاصباني/ الوزّاني لإمداده بالمياه للري ولمشاريع المزارعين الفقراء في جنوب لبنان كانت ضئيلة ومحدودة مقارنة بمخصصات خطة جونستون؛ فقد كان لبنان يمارس حقه بموجب القانون الدولي كدولة على ضفاف النهر، حيث استخدم أقل من 4 ملايين متر مكعّب سنويًا من المياه، مقابل 35 مليون متر مكعّب في السنة خصصت له عام 1955، من خلال خطة جونستون الموحّدة، التي قبلها كل من "إسرائيل" والأردن.

وعلى الرغم من الحصار الجوي والبحري وغزو جنوب لبنان، مُنيت قوات الجيش الصهيوني وسمعته في منطقة الشرق الأوسط بهزيمة مذّلة عامي 2000 و2006. في المقابل دافعت المقاومة الوطنية اللبنانية وشعب لبنان عن وطنهم بثبات ولم يخافوا ولم يشعروا بالرهبة. وقد أدّى القتال الشرس لحركة المقاومة الوطنية التي دعمها الجيش اللبناني هذه المرة إلى التراجع السريع من قبل "جيش الدفاع الإسرائيلي" مرة أخرى، كما حدث في العام 2000 خلف الخط الأزرق. ومع ذلك، كما هو الحال في عام 2000، لم ينسحب "جيش الدفاع الإسرائيلي" من مزارع شبعا المجاورة إلى مرتفعات

[15] - Stephen C. MaCaffrey, 'The Harmon Doctrine One Hundred Years Later: Buried Not Praised', University of the Pacific, 1996.

الجولان السورية المحتلة، التي تعتبر مصدرًا غنيًا في المنطقة بالمياه التي تتدفق من جبل حرمون، وأبقت سيطرتها على كامل بلدة الغجر المطلة على ينابيع الوزّاني، إذ كانت استولت على نصفها في الحروب السابقة.

تاسعًا: حق لبنان السيادي في القانون الدولي في الاستخدام الحصري لمياهه السطحية والجوفية:

تُشّوش الدعاية الصهيونية في وسائل الإعلام العالمية الخاضعة لسيطرة الشركات العابرة على القضايا القانونية المتعلقة بالغزوات المتتالية وغير القانونية من قبل "إسرائيل" ضد لبنان والدول المجاورة لها اعتبارًا من العام 1948 بهدف الاستيلاء على كامل حوض نهر الأردن. وفي المقابل تُحرم الدول المجاورة للنهر كلبنان وسوريا والأردن والأراضي الفلسطينية من الوصول إلى المجاري المائية والمياه الجوفية.

من الضروري جدًا عند النظر في مطالب لبنان وسوريا والأردن والدولة الفلسطينية الرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة؛ والرجوع أيضًا إلى المبادئ التقليدية والتاريخية في الماضي بشأن استخدام المجاري المائية الدولية مثل "مبدأ هارمون" لعام 1895 ومبدأ "سلامة حوض النهر"؛ وقد حلّ محل هذه المبادئ القانون الدولي العرفي أثناء تطوره، وتم تجميعه لاحقًا كقواعد عُرفية للقانون الدولي بشأن المجاري المائية الدولية من قبل رابطة القانون الدولي، وهي قواعد هلسنكي لعام 1966 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية؛ وقواعد سيول لعام 1988 بشأن المياه الجوفية الدولية؛ واتفاقية الأمم المتحدة لقانون استخدام المجاري المائية الدولية في عام 1997 التي دخلت حيز التنفيذ في العام 2014؛ وقرار محكمة العدل الدولية بشأن نزاع المجاري المائية بين تشيكوسلوفاكيا والمجر؛ وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ لتقييم الحقوق الخاصة ومطالبات لبنان على وجه الخصوص ومطالبات جميع الدول الأطراف المجاورة الأخرى بشكل عام لحوض نهر الأردن. وكانت تؤكد على الآتي:

- تنتهك "إسرائيل" مبدئيًا القانون الدولي العُرفي الذي نشأ من أجل الاستخدام العادل للمجاري المائية الدولية غير الملاحية وفقًا لقواعد هلسنكي لعام 1966؛ وقواعد سيول للاستخدام العادل لموارد المياه الجوفية الدولية لعام 1988

واتفاقية عام 1997 بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية التي اعتمدتها الجمعية العامة في 21 أيار1997 ونفذت منذ العام 2014.

لقد تطور القانون الدولي العرفي من خلال ممارسات الدول، وقد أعيد التأكيد عليه وتمت إعادة صياغته من خلال القواعد المذكورة آنفًا ومن خلال اتفاقية أيار عام 1997، التي تنص على:

المادة 5 (1): "تنتفع دول المجاري المائية في أقاليمها المعنية بالمجرى المائي الدولي بطريقة منصفة ومعقولة. تستخدم هذه الدول المجرى المائي الدولي وتنمّيه بغية الانتفاع به بصورة مثلى ومستدامة".

المادة 5 (2): "تُشارك دول المجرى المائي في كافة استخدامات المجرى المائي الدولي، وتنميته وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة. وتشمل هذه المشاركة حق الانتفاع من المجرى المائي وواجب التعاون في حمايته وتنميته على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

المادة 6 (1): "يتطلب الانتفاع بمجرى مائي دولي بطريقة منصفة ومعقولة أخذ جميع العوامل والظروف ذات الصلة في الاعتبار، بما في ذلك العوامل الجغرافية والهيدروغرافية والاجتماعية والاقتصادية، وآثار استخدام أو استخدامات المجرى المائي في إحدى دول المجرى، وحفظ الموارد المائية للمجرى المائي وحمايتها الخ..".

المادة 7: "الالتزام بعدم التسبب بضرر ذي شأن لدول المجرى المائي الأخرى، مع التعويض عند الاقتضاء.

وتجدر الإشارة الى أن هذه القواعد العرفية للقانون الدولي كانت ظهرت في منتصف الخمسينيات، وهي حلّت محل ممارسات الدول السابقة، وتم توضيح وتدوين اتفاقية عام 1997 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية والتي جمعت قواعد القانون الدولي العُرفي من قبل الرابطة الدولية للمحامين وهي قواعد هلسنكي لعام 1966 وقواعد سيول لعام 1988.

نصّت اتفاقية عام 1997 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية على تمتّع جميع الدول المجاورة للنهر بحق متساوٍ في استخدامه

بشكل مشترك، وأن على كل دولة من دول المجرى المائي المجاورة احترام سيادة دول المجرى المجاورة الأخرى وحقوقها.

وهكذا فإن الاستخدام المنصف والمعقول لمجاري المياه الدولية من قبل جميع الدول المجاورة أصبح الآن مبدأ "أساسيًا وجوهريًا في اتفاقية عام 1997.

اعترفت اتفاقية عام 1997 في آن واحد بحق البلدان المجاورة للنهر بالمنبع والمصب عن طريق السماح لكل دولة من دول الحوض بحصة منصفة وعادلة من الموارد المائية للمجرى المائي الدولي لاستخدامات مفيدة. ووفقًا لاتفاقية عام 1997، يحق للبنان استخدام نهر الحاصباني/ الوزّاني المتدفق عبر أراضيه كدولة محاذية للنهر، ولا يحق لـ"إسرائيل" على الإطلاق عرقلة استخدام لبنان لمياه هذا النهر.

استثنى القانون الدولي العرفي وقواعد هلسنكي لعام 1966 وقواعد سيول لعام 1988 واتفاقية 1997 بشأن استخدام مسارات المياه غير الملاحية، استخدام الحرب والتهديد بالحرب كأدوات لتسوية النزاعات، لكن "إسرائيل" كانت تلجأ إليها بشكل مستمر من العام 1948 إلى العام 2006، واعتمدتها بعد ذلك في لبنان وفي أراضي جميع الدول المجاورة المعنية في سوريا والأراضي الأردنية والفلسطينية للاستيلاء على المجاري المائية والبحيرات والمياه الجوفية في حوض نهر الأردن.

- لا يمكن لـ"إسرائيل" الادعاء أن قواعد هلسنكي لعام 1966 وقواعد سيول لعام 1988 واتفاقية عام 1997 في تطبيقها على المجرى المائي الدولي غير الملاحي قد تم تجميعها وسُنّت لاحقًا، وذلك بعد إنجاز إسرائيل "مشروع الناقل الوطني للمياه" في العام 1964، من أجل كامل حوض نهر الأردن بما في ذلك بحيرة طبرية؛ وبالتالي فإن القواعد المذكورة والاتفاقية ذات الصلة لا تنطبق على "إسرائيل"؛ إذ، وفقًا لقواعد هلسنكي ذات الصلة لعام 1966، وقواعد سيول لعام 1988 واتفاقية عام 1997 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، فإنها تؤكد وتعيد التأكيد على القواعد العرفية للقانون الدولي التي ظهرت في منتصف الخمسينيات من القرن الماضي باعتبارها قابلة للتطبيق بالنسبة لاستخدام مياه المجاري الدولية من قبل الدول المجاورة، التي

تُنفذ وفقًا لممارسة الدولة وحتى قبل تنفيذ مشروع الناقل الوطني للمياه عام 1964 والحروب المتعاقبة التي شنّتها "إسرائيل".

- لا جدال في أن لبنان وسوريا والأردن والأراضي الفلسطينية كلها دول وأراضٍ محاذية لنهر الأردن، وأن "إسرائيل"، من خلال "مشروع الناقل الوطني للمياه" ومن خلال استيلائها على أراضي الدول المجاورة في سوريا والأردن والأراضي الفلسطينية، ومن خلال الغزوات المتتالية على لبنان قد استولت على 90٪ من مياه حوض نهر الأردن بتحويله عن حوضه من خلال مشاريع مائية لتخزين وضخ هذه المياه إلى صحراء النقب في جنوب "فلسطين المحتلة" وإلى غيرها من المناطق، واستولت أيضًا من خلال الحرب على مرتفعات الجولان في سوريا والضفة الغربية للأردن؛ وحرمت الأردن من حقه في الحصول على المياه من الروافد الشمالية للنهر، ما أدّى إلى حرمان وادي الأردن ومناطق أخرى من سوريا والأردن وفلسطين من الحق المشروع في المياه غير الملوثة.

  كما استولت "إسرائيل" على جميع طبقات المياه الجوفية في الأراضي الفلسطينية، وعلى طبقة المياه الجوفية الجبلية في الضفة الغربية، وعلى المياه الجوفية الساحلية في غزّة وفرضت سيطرة عسكرية على وصول الفلسطينيين إلى آبارهم ومياههم الجوفية، ما حرم الشعب الفلسطيني من المساواة في الحصول على المياه مقارنة مع المستوطنين حسب التقرير البرلماني الفرنسي.
- شنت "إسرائيل" حروبًا متتالية من أجل تهديد لبنان وعرقلة جهود الدولة اللبنانية في تطوير مجاريها المائية لليطاني والحاصباني/ الوزّاني كما أعاقت خطط لبنان من أجل إمداد المدن والقرى بمياه الشفة؛ وبمياه الري والطاقة والصناعة منذ عدة عقود. لهذا يحق للبنان الحصول على تعويض من "إسرائيل" بموجب اتفاقية المجاري المائية الدولية لعام 1997 ومن دول مثل الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وغيرهما من الدول التي تدعم دولة "إسرائيل" وأنشطتها في المنطقة؛ نظرًا لأن جميع أعمالها كانت– ولا تزال- تنتهك قواعد هلسنكي لعام 1966 وقواعد سيول لعام 1988 واتفاقية عام 1997 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.

- شنت "إسرائيل" حروبًا على الأراضي الفلسطينية وعلى سوريا والأردن ولبنان واستولت على مواردهم المائية وفقًا للخطط الإمبريالية والإستعمارية التوسعية للمنظمة الصهيونية العالمية بالتعاون مع بريطانيا والولايات المتحدة، وذلك في انتهاك فاضح لميثاق الأمم المتحدة واتفاقية عام 1997 وقواعد هلسنكي لعام 1966 التي تحظر اللجوء إلى حروب عدوانية من أجل الاستيلاء على المجاري المائية للدول المجاورة الأخرى.
- ينص مبدًا النزاهة النهرية المطلقة" على أنه لا يجوز للدولة أن تتدخل بالتدفق الطبيعي للمياه التي تمر عبر أراضيها بأي طريقة من شأنها أن تؤثر على تدفق المياه إلى دولة أخرى، سواء كان ذلك في اتجاه المنبع أو المصب؛ وهذا الأمر لا يمكن التعويل عليه مع "إسرائيل"، لأنها هي نفسها انتهكت هذا المبدأ في مشروعها الوطني الناقل للمياه، من خلال تحويل وضخ مياه حوض نهر الأردن على نحو يضرّ بالدول المجاورة الأخرى، وذلك في انتهاك لسلامة حوض النهر وجميع روافده، ولم يعد هذا المبدأ هو القانون الدولي العُرفي، حيث حلّت محله ممارسات وعادات الدولة كما أعلنت جمعية القانون الدولي التي جمعت قواعد هلسنكي ذات الصلة لعام 1966 بشأن الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية، وقواعد سيول لعام 1988 بشأن استخدامات المياه الجوفية الدولية واتفاقية 1997 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 2014. هذا وقد وجّه الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية في النزاع بين تشيكوسلوفاكيا والمجر تعليمات للبلدين باللجوء إلى اتفاقية 1997 لحل نزاعهما كدولتين محاذيتين لنهر الدانوب.
- نصّت المادة السابعة والعشرون من قواعد هلسنكي لعام 1966 واتفاقية عام 1997 على المبادئ التوجيهية لتسوية المنازعات التي تقول إن الدول مُلزَمة، وفقًا لميثاق الأمم المتحدة، بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية؛ بطريقة لا تعرّض السلام والأمن والعدالة الدولية للخطر. وتوفر قواعد هلسنكي لعام 1966 وقواعد سيول لعام 1988 واتفاقية عام 1997 إجراءات لتسوية النزاعات الدولية ولإجراء مسح لحوض نهر دولي متنازع عليه. ولم تلجأ "إسرائيل" بانتهاكها القانون الدولي العرفي والقواعد والقوانين سالفة الذكر

للحل السلمي والودّي للنزاعات مع الدول المجاورة للنهر إلى الإجراءات المنصوص عليها في القواعد والاتفاقيات المذكورة أعلاه، إلا مع دولة الأردن إلى حد ما.

- لا يُعتبر نهر الليطاني مجرى مائيًا دوليًا على النحو المحدد في قواعد هلسنكي واتفاقية 1997، وليس ل "إسرائيل" حق أو ملكية أو مصلحة في مياه الليطاني. ويتمتع لبنان وفقًا لقواعد هلسنكي لعام 1966 واتفاقية عام 1997 بحق حصري في نهر الليطاني لأنه ليس مجرى مائيًا دوليًا. وللبنان أيضًا الحق في الوصول والاستخدام العادل لمياه نهر الحاصباني/ الوزّاني، كدولة محاذية لنهر الأردن. وقد تم الاعتراف بلبنان كدولة محاذية لنهر الأردن منذ عدة عقود في عدة خطط سابقة، بما في ذلك خطة جونستون لعام 1955 التي قبلتها "إسرائيل" والأردن، والتي خصصت للبنان 35 مليون متر مكعّب سنويًا من مياه نهر الحاصباني، قبل جريانه إلى فلسطين المحتلة في حوض الأردن.

  وعلى الرغم من خطط لبنان لري الأراضي الزراعية في جنوب لبنان بالقرب من نهر الحاصباني/ الوزّاني، فإنه لم يستخدم الـ 4 ملايين متر مكعّب في السنة من المياه مقابل مخصصاته المائية لعام 1955 لعدة أسباب؛ ومُنع من تطوير مصادر المياه نتيجة العدوان المتمادي بين أعوام 1978 - 2006، إضافة إلى تدمير كامل البنية التحتية للري والطاقة والكهرباء والخزّانات وأنابيب المياه؛ الأمر الذي أعطى لبنان الحق بالحصول على التعويض بموجب اتفاقية عام 1997 بشأن استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.
- يحقّ للبنان وسوريا والأردن، والأراضي الفلسطينية وفقًا لقواعد سيول لعام 1988، الحصول على المياه الجوفية في تقاطع الحدود بين أراضيها وفلسطين المحتلة، لأنها تشكل جزءًا من الحوض المائي الدولي، أي حوض نهر الأردن.
- ذكرت محكمة العدل الدولية في قرارها بشأن مشروع غابينكو- ناغيماروس، هنغاريا ضد سلوفاكيا، الصادر في 25 أيلول عام 1997 في نزاعهما كدول محاذية لنهر الدانوب؛ أن للدولة المحاذية الحق المتساوي في استخدام المجاري المائية الدولية، وأن التشغيل الأحادي للمشروع السلوفاكي على نهر الدانوب يسمح لسلوفاكيا (في ذلك الوقت تشيكوسلوفاكيا) باستخدام ما بين 80 و90

٪ من مياه نهر تران Tran لمصلحة نهر الدانوب الحصرية وذلك يعتبر انتهاكًا لـ "حق هنغاريا الأساسي" في التقاسم العادل والمعقول لموارد المجرى المائي الدولي[16].

وبصرف النظر عن حقوق ومواقف لبنان وغيره من الدول الأطراف بموجب اتفاقية عام 1997 المذكورة أعلاه وقواعد هلسنكي لعام 1966 وقواعد سيول لعام 1988؛ يظهر بوضوح أن "إسرائيل" انتهكت ميثاق الأمم المتحدة، في سياق نزاعاتها مع الدول المجاورة للمنطقة، وأن الانتهاكات متكررة وخطيرة من وجهة القانون الدولي لاسيما مبادئ نورمبرغ، المبدأ السادس (أ) - الجرائم ضد السلام كما يأتي:

أ- التخطيط أو الإعداد أو الشروع في أو شن حرب عدوانية، أو حرب تنتهك المعاهدات والاتفاقات أو الضمانات الدولية؛

ب- جرائم الحرب؛

ج- الجرائم ضد الإنسانية؛

د- إبادة جنس بشري.

- انتهكت "إسرائيل" قرار الجمعية العامة رقم 395 (5) تاريخ 2 كانون الأول 1950 بشأن الفصل والتمييز العنصريين، فيما يتعلق بمنعها غير القانوني للفلسطينيين من استخدام مياههم السطحية ومياههم الجوفية ومياه حوض نهر الأردن والتمييز الصارخ بتخصيص المياه للفلسطينيين من 60 إلى 70 ليتر يوميًا، كونه أقل من المعايير الدولية المقدّرة ب 100-150 ليتر يوميًا وأقل بكثير من 300 إلى 600 ليتر يوميًا الممنوحة للمستوطنين اليهود المهاجرين؛ ووفقًا لتقرير اللجنة البرلمانية الفرنسية، تلجأ "إسرائيل" إلى نظام الفصل العنصري بشأن توزيع الموارد المائية على الشعب الفلسطيني.

[16] - ICJ, Gabinko –Nagymaros Project, Hungary Vs. Slovakia, ICJ Rep.7 (1997) 25 September 1997

عاشرًا: الممارسات المائية "لإسرائيل" في غزّة:

تقوم "إسرائيل" بتزويد قطاع غزّة بمياه مالحة عبر ضخ المياه الجوفية الساحلية للقطاع وتلويث مياه غزّة من خلال حرمان القطاع من معالجة مياه الصرف الصحي منذ احتلالها للقطاع؛ وذلك في انتهاك لقواعد سيول لعام 1988 بشأن المياه الجوفية الدولية.

ويشكّل إنهاء استعمار جميع الأراضي الاستعمارية السابقة هدفًا للأمم المتحدة. كما ينص عليه قرار الجمعية العامة رقم 1514 (د -15) بتاريخ 14 كانون الأول 1960 على منح الاستقلال للبلدان المستعمرة وشعوبها على ما يلي:

"يجب أن تتوقف جميع الأعمال المسلّحة أو التدابير القمعية بجميع أنواعها الموجهة ضد الشعوب التابعة لتمكينها من ممارسة حقها في الاستقلال بحرية وسلام من أجل سلامة أراضيها الوطنية.

لكن "إسرائيل" غزت الأراضي الفلسطينية واحتلتها، وحرمتها من الوصول إلى حوض نهر الأردن وإلى طبقات المياه الجوفية وغيرها من المصادر المائية. و"إسرائيل" دولة استعمارية تأسست بموجب الاتفاق المبرم بين المنظمة الصهيونية الأوروبية والإمبراطورية البريطانية بموجب إعلان بلفور لعام 1917، وذلك في رسالة تأكيد مكتوبة مقدمة إلى رئيس البنك البريطاني روتشيلد؛ وعلى أساس التحقيق والتحري المفصلين من قبل الخبراء واللجان الدولية، وعلى أساس الحقائق التاريخية، فإن الدولة الإمبراطورية الاستعمارية تحتل أراضي دولة فلسطين المقترحة بموجب قرار الجمعية العامة 181 لعام 1947، وتحديدًا في خطة التقسيم التي يُلزم فيها مجلس الأمن والجمعية العامة "إسرائيل" بإخلاء جميع الأراضي المحتلة من الدول المجاورة، بمساعدة من الإعانات المالية التي يبلغ متوسطها 3 مليارات دولار سنويًا من الولايات المتحدة الأميركية، بالتعاون مع المملكة المتحدة (باستثناء العقود العسكرية المبرمة معها)، كما يُلزم دولًا أوروبية وأميركا الشمالية بإخلاء جميع المستعمرات التي تحتلها في البلدان النامية وفي أراضي السكان الأصليين.

حادي عشر: الانتهاكات القانونية المؤكدة على المياه من قِبل "إسرائيل":

ينص ميثاق الأمم المتحدة في المادة 6 على طرد أي دولة تنتهك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة بشكل متكرر، وقد ارتكبت "إسرائيل" اعتداءات متكررة على لبنان منذ عام 1978 حتى يومنا هذا وهي ما زالت تحتل مزارع شبعا وقرية الغجر ومرتفعات الجولان والضفة الغربية وغيرها من أراضي الشعب الفلسطيني وسوريا والأردن في تحدٍ للعديد من قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة.

ووفقًا لسجلات الأمم المتحدة ورأي خبراء من الأكاديميين والحقوقيين، فإن "إسرائيل" تحتل موقعًا "**رائدًا**" في مجال انتهاك ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وفي هذا السياق، من الضروري الإشارة إلى العقوبات الجائرة المفروضة على كوريا الشمالية والإجراءات التي اتُخذت ضد حكومة ليبيا في عهد الرئيس القذافي، مع عدم وجود سجل ناصع لحكومات هذه البلدان.

أخيرًا، تُشكّل هذه المعاملة التمييزية لصالح "إسرائيل" انتهاكًا خطيرًا لميثاق الأمم المتحدة من قبل مجلس الأمن، ولا يمكن تبريرها وفقًا لما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة بموجب المادة 2 (1) خاصة وأن المنظمة تقوم على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الأعضاء، أي أن كل عضو مساوٍ لغيره في حقوقه وواجباته والتزاماته، وأنه لا توجد أي دولة عضو فوق ميثاق الأمم المتحدة.

وبعد كل هذا تلجأ "إسرائيل" إلى الدعاية العالمية "المعادية للسامية" ضد الشعوب الفلسطينية والعربية والإسلامية (وهي شعوب سامية بامتياز) من خلال وسائل الإعلام العالمية في العديد من البلدان.

إن استمرار المؤامرة الصهيونية القديمة وتصرفات "إسرائيل" في المنطقة منذ عام 1948 دفعت إلى إدانتها، حتى من قبل المثقفين اليهود والصحفيين اليهود البارزين، في "إسرائيل" والخارج، وقسم من الحاخامات اليهود؛ كما أن سلوكها أدين بشدة من قِبل الجمعية العامة للأمم المتحدة واللجان الدولية والخبراء والمقررين الخاصين لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

مداخلات الجلسة الثالثة

تناولت تعليقات المشاركين وملاحظاتهم ومداخلات بعضهم أهم ما ورد في الأوراق المقدّمة في هذه الجلسة الثالثة التي تنتهي بها فعاليات اليوم الأول من المؤتمر قبل الانتقال غدًا الى بلدة الخيام لاستئناف النقاش حول الطاولة المستديرة. وبرز نوع من التوافق بين مداخلات المشاركين وردود المحاضرين التي تركزت على النقاط الآتية:

إن ما قام به الكيان المحتل من تعدّيات على مياه لبنان وسوريا والأردن وفلسطين يجب الرد عليه لا بالمؤتمرات فقط بل بالمقاومة القانونية والفكرية والسياسية والعسكرية.

وسوف نشهد تعدّيات أكبر على بحيرة طبريا والحاصباني/ الوزّاني واليرموك ومياه جبل الشيخ نظرًا الى تزايد حاجات الكيان المغتصب إلى مياه الشفة.

شدّد المشاركون على ضرورة وجود استراتيجية مائية للدولة اللبنانية تأخذ بعين الاعتبار الحاجات إلى المياه لريّ المزروعات والاستخدام المنزلي ومياه الشرب وغيرها...

دعا المشاركون الى ضرورة المعالجة السريعة لتلوّث مياه حوض الحاصباني/ الوزّاني التي لم تعد صالحة للشرب وتكاد لا تصلح للري نظرًا الى ما أصابها من تلوّث. وطالبوا بتوفير التمويل اللازم لتشغيل محطات الصرف الصحي المتوقفة بأكملها تقريبًا وذلك لعدم تجاوب الناس مع الجباية. كذلك أكد المحاضرون على أن اتفاقية عام 1920 تبقى قائمة وأن نقل المياه من حوض الى حوض آخر لا يجوز إلا باتفاق جميع الأطراف، لكن العدو الإسرائيلي لم يأبه بالاتفاقيات الدولية حين جَرّ المياه الى النقب.

وأخيرًا أكّد د. وسيم ضاهر مدير عام مؤسسة مياه لبنان الجنوبي أننا بحاجة اليوم للتركيز على ما أمكن من استثمار حصة لبنان في المشاريع الإنمائية بالحد الأدنى المسموح لنا به، وأنه من المبكر جدًا الحديث عن مفاوضات مستقلة مع العدو الصهيوني.

طاولة مستديرة

النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية

الفترة الأولى

رئيس الجلسة: د. عبد الحليم فضل اللّه

المشاركون:

- النائب د. علي فياض
- النائب قاسم هاشم
- د. قبلان قبلان
- د. ناصر نصر اللّه
- م. رمزي رمضان
- م. إبراهيم شحرور
- د. حسين العزّي

اليوم الثاني

طاولة مستديرة
النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية
(الفترة الأولى)

في اليوم الثاني (25 تموز 2019) انتقلت فعاليات "مؤتمر نهر الحاصباني/ الوزّاني" إلى بلدة الخيام الجنوبية حيث عُقدت طاولة مستديرة على فترتين. ترأس الفترة الأولى رئيس المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق د. عبد الحليم فضل اللّه وافتتحها بالكلمة الآتية:

يُفترض أن نستكمل اليوم ما بدأناه بالأمس من أعمال هذا المؤتمر. بالأمس ناقشنا القضايا الأساسية من ناحية علمية ومن ناحية حقوقية ومن ناحية طبيعية وجيولوجية، لكن فضّلنا أن تكون الطاولة المستديرة في هذه المنطقة ليس لأسباب رمزية فقط، والسبب الرمزي هام بالطبع وحاضر لأن نكون دائمًا في هذه المنطقة وفي المناطق المتاخمة، لكن أيضًا من أجل بحث القضايا نفسها من منظور السكان المقيمين لأنهم الأكثر اطلاعًا والأكثر معرفة بحاجاتهم ومتطلباتهم وبالاستعمالات التاريخية التي دأبوا عليها في هذه المنطقة. وكذلك للاستماع إلى وجهات نظر المؤسسات الرسمية وغير الرسمية التي يُفترض بها أن تضع ما يتم التوصل إليه من خلاصات موضع التنفيذ والتطبيق، وكما قلنا بالأمس: لإعطاء هذا النهر والمشاريع المقرّرة والمقترحة عليه الأولوية المفترضة.

بالأمس أُثيرت مجموعة من النقاط كانت محل بحث أو توصلنا إليها وسنعرضها في عُجالة من أجل إطلاق النقاش في هذا اليوم. من الناحية القانونية ومن ناحية حصة لبنان المفترضة بحسب القانون الدولي تبيّن أن ما يُتحدث عنه عن حصة لبنان من

مياه حوض الحاصباني/ الوزّاني، وبالأحرى مياه حوض نهر الأردن، هي أقل بكثير من الحصة التي نحصل عليها. إذ تبلغ مساحة الحوض الصبّاب لنهر الحاصباني/ الوزّاني في لبنان حوالي 600 كلم^2، ويتدفق من لبنان إلى فلسطين حوالي 140 مليون م^3، وإذا أخذنا بأرقام البنك الدولي التي عُرضت بالأمس نجد أنه خَفّض حصة لبنان إلى النصف.

من ناحية ثانية وبالإشارة إلى حاجات لبنان من مياه الري ومياه الشفة وهي حاجات كبيرة، يظهر كما تفيد بعض الدراسات الدولية بما فيها دراسات منظمة الفاو أن حاجات لبنان في السنوات القادمة تقدّر بما لا يقل عن 80 مليون م^3 فيما قد تصل الحاجات من مياه الري إلى نحو 15 ألف هكتار.

إن الاتفاقيات الدولية لاسيما منها اتفاقية قانون المجاري المائية، والاتفاقية الفرنسية- البريطانية عام 1920، واتفاقية حُسن الجوار، تمنح لبنان حقوقًا خاصة، إلى حد أنها تقول بأن لبنان وسوريا يحق لهما أن يستوفيا حاجاتهما من مياه الحوض وما يتبقى أو يفيض عن هذه الحاجات يُصرّف إلى فلسطين المحتلة.

وهناك من يقول إن من لا ينضم إلى الاتفاقيات اللاحقة مثل اتفاقية قانون المجاري المائية التي أقرتها أو صادقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1997، لا يكون مُلزَمًا بما تمليه هذه الاتفاقيات، لكن برز رأي آخر تحدث عنه بالأمس الدكتور محمد طي وهو أن هذه الاتفاقيات هي اتفاقيات احتياطية تُقرّ أعرافًا وأصولًا يتم الالتزام بها سواء أكان هناك توافق بين الدول أم لم يكن هناك توافق.

للأسف، لا يوجد اتفاقيات سارية المفعول لتقاسم المياه بين الدول العربية نفسها. هناك اتفاقية وادي عربة التي منحت، الكيان الصهيوني حقوقًا في مياه نهر اليرموك علمًا أنه كان بعيدًا حوالي 9 كيلومترات عن هذا الحوض، فأصبح مشاطئًا لنهر اليرموك بسبب التعديلات التي وُضعت على خط الحدود، وهذا يمنح "العدو الإسرائيلي" حقوقًا ليست له، وحتى فلسطين المحتلة يصبح لديها حقوق ليست لديها بالأساس، بينما حدث العكس في لبنان عام 2000 عندما كان هناك إصرار من لبنان على إبعاد منابع نهر الوزّاني عن أن يكون ملاصقًا للحدود بصورة مباشرة وذلك للحفاظ والدفاع ولحماية حقوق لبنان.

برزت في الأمس نقاط تحدثت عن مشاكل بدأ يعاني منها هذا النهر على مستوى التلوّث وعلى مستوى استنزاف الخزّان الجوفي. كما برزت وجهة نظر مهمة للدكتور وسيم ضاهر من قبل مؤسسة مياه لبنان الجنوبي تقول بأن علينا أن نعتمد أكثر فأكثر على مياه هذا النهر لأن الموارد الأخرى من الليطاني وغيره لا تكفي بحد ذاتها خصوصًا في ظل المشاريع التي تذهب باتجاه نقل المياه أو استعمالات المياه إلى خارج مناطق الحوض لكي يستفيد منها السكان هناك. فضلًا عن أن الاعتماد على المياه الجوفية يؤدي إلى ارتفاع الكلفة والأسعار بحيث إن المياه ترتفع باضطراد مع زيادة عمق المياه في البئر نظرًا لارتفاع كلفة الكهرباء.

في هذه الجلسة سوف نحاول استخلاص النتائج والخروج بتوصيات ومقترحات يمكن طرحها على الدولة اللبنانية أو على المؤسسات العامة، أو على الإدارات المحلية كالبلديات واتحادات البلديات على أكثر من صعيد.

نحن اليوم قادرون على تنفيذ ما نخطط له بسبب ما نعرفه عن مواردنا المائية المحمية، وبفضل التوازن الجديد مع العدو الإسرائيلي والذي لم يكن موجودًا في السابق. هذا التوازن يتيح لنا بكل قوة أن نأخذ ما نراه حقوقًا للبنان وأن ننفّذ هذه المشاريع وأن نحمي مواردنا كما تقوم به المقاومة سواءً في البر أو البحر أو على مستوى الموارد الأخرى المتاحة.

النائب د. علي فياض*

مداخلتي هي مزيج من المقاربة السياسية والمقاربة العملية تشكّلت لديّ انطلاقًا من علاقتي بهذه المنطقة التي أمثّلها في مجلس النواب وأُولي موضوع المياه فيها اهتمامًا استثنائيًا. وفي السنوات الأخيرة تابعت عن كثب موضوع الوزّاني ومزارعي الوزّاني والمناطق التي استُصلحت فيها زراعيًا وهي مناطق شاسعة كانت في الأصل مهملة ومتروكة على مدى عشرات السنوات. وبعد التحرير قام المزارعون باستصلاح هذه الأراضي، ولم يُعمل مسح رسمي لحجم الأراضي المستصلحة ولكنهم يقولون إنها قرابة 10 آلاف دونم. وما ساعد على استصلاح هذه الأراضي أنها كانت بمعظمها ملكيات وقف الكنيسة الكاثوليكية مما سمح بوجود حيازات كبيرة ومشاريع زراعية كبيرة وبأسعار تشجيعية إلى حدٍ ما. فقد تحوّلت منطقة الوزّاني إلى منطقة زراعية مهمة، وربما من أهم المناطق الزراعية في لبنان، والزراعات فيها حديثة ومنظّمة، وتنتج محصولًا هائلًا من اللوزيات، وفي السنتين الأخيرتين، أصحبت تنتج كميات كبيرة من العنب والخضروات.

وبسبب الأحداث في سوريا واجهت هذه المنطقة مشكلة تصريف الإنتاج. وقد حاولنا أن نعالج هذا الأمر بشكل من الأشكال، وفي فترة من الفترات حاولنا أن نناقش مع بعض الجهات الأوروبية إمكانية تصريف هذا الإنتاج باتجاه أوروبا، لكنها مثل سائر الزراعات اللبنانية لا تستوفي عادةً شروط التصدير إلى أوروبا، علمًا أن منطقة الوزّاني تملك خاصية مميزة غير موجودة في مناطق أخرى، وهي أنها منطقة مقفلة وليست

(*) عضو كتلة الوفاء للمقاومة، أستاذ جامعي.

مثل منطقة البقاع، بمعنى أننا نستطيع أن نخضعها لمواصفات معينة، وبالتالي مع قليل من الجهد على مستوى وزارة الزراعة ومع المزارعين يمكن أن تتحوّل إلى منطقة تستوفي المواصفات الدولية من حيث استخدام المبيدات والأدوية الزراعية وما إلى هنالك. للأسف هذا ما لم يحصل حتى الآن علمًا أننا رفعنا الصوت مرارًا.

تتوفّر لهذه المنطقة الزراعية مصادر المياه من خلال الآبار الارتوازية حيث يوجد عدد كبير منها ويتم ري كل هذه البساتين. أما استخدام مياه النهر فمعدوم إلى حدٍ ما، لأنها تستخدم في محطة الوزّاني لتزويد محطة الطيبة بمياه الشفة والاستخدام، ومن ثم تضخّ باتجاه بنت جبيل التي تعاني من نقصٍ فادح في المياه، علمًا أن الآبار التي حُفرت في وادي الحجير لم تكن كافية، وبرأيي أنه يجب توفير المصادر من النهر مباشرة وفي حال التعذّر يمكن اللجوء إلى الآبار الجوفية، فالليطاني والوزّاني يُفترض أن يُغطيا كل حاجات المنطقة.

المسألة الأساسية الآن والتي أراهن عليها من خلال هذه الطاولة هي أن لا نبقى نناقش هذا الموضوع بل علينا أن نخرج بورقة وطنية تتضمن رؤية نهائية مدروسة تمامًا على المستوى التقني والقانوني نحدد على أساسها ماذا نريد؟ ومن ثم نحوّل هذه الورقة إلى الجهات المعنية: مجلس النواب ووزارة الطاقة وغيرهما من الجهات ذات الصلة لمتابعتها على المستوى التنفيذي؛ وفي اعتقادي أن تنفيذ هذه الرؤية يمكن أن يصبح ناجزًا خلال خمس سنوات.

إذ وعلى الرغم من أن هذه المنطقة صغيرة نسبيًا من حيث المساحة وفيها ثلاثة أنهار كبيرة، إلا أنها تعاني من نقصٍ كبير في المياه، ليس فقط على مستوى مياه الري التي يُفترض أن يشهد تحسنًا مع وضع القناة 800م موضع العمل وهو تحسن يُأمل أن يكون إستراتيجيًا لكل الجنوب، لكن على مستوى مياه الشفة لا تزال توجد مشكلة كبيرة تعاني منها المنطقة.

إذًا المصادر متوفرة، فما الذي ينقص لأن نتقدم إلى الأمام في معالجة هذه المشكلة؟

يجب أن نحدد بدقة حصة لبنان من الوزّاني والحاصباني، وأن نستخدم هذه الحصة بالحد الأقصى دون أي تفريط بليتر ماء واحد منها.

طبعًا هذا الأمر يحتاج إلى قرار وطني إستراتيجي تتبناه المرجعيات المعنية، لكن في ضوء الحاجات المطلوبة، نحن ذاهبون باتجاه المزيد من المشاكل والنقص في موضوع المياه على المستوى اللبناني وعلى المستوى الإقليمي، لأن مصادر المياه آخذة بالتلوّث، والآبار الجوفية إلى مزيد من الاستنزاف، فضلًا عن وجود تحولات جديّة في المناخ قد تؤدي إلى تراجع نسبة المتساقطات. لكل ذلك ينبغي أن يكون الأولوية لموضوع الاستخدام الكامل لمياهنا، طبعًا مع سياسات الترشيد، ودراسته ليس فقط من زاوية تزويد المجتمعات المحلية بحاجتها من المياه، إنما أيضًا دراسته على المستوى الاستثماري الذي قد يفوق قيمة النفط إنتاجًا.

إلى جانب الورقة الوطنية وتحديد حصة لبنان ووضع خطة خمسية لتنفيذ هذه المشروعات، توجد الآن محاولة من قبل مؤسسة مياه لبنان الجنوبي لتوسعة محطة الوزّاني للاستفادة منها في الحدود الممكنة- لكن يجب أن لا نقصر العمل على هذا الأمر بل يجب أن ندفع المسألة قُدمًا باتجاه الاستفادة من حصتنا الكاملة من مياه الحاصباني/ الوزّاني-. وهنا أرغب في طرح سؤالين يحتاجان إلى بحث:

1. السؤال الأول يتعلق بالآبار الجوفية في منطقة الوزّاني وحوضها وهو: بما أن الحوض مشترك مع فلسطين المحتلة، هل المطلوب أن نشجع سياسة الآبار الجوفية؟ بمعنى إن ما ينطبق على المناطق الأخرى لبنانيًا يجب أن لا ينطبق على هذه المنطقة. لأن هذا الخزّان الجوفي عندما نتركه دون استعمال كأننا نهديه للكيان الإسرائيلي.
هل هذا الكلام صحيح علميًا أم غير صحيح؟ إذا كان صحيحًا يجب أن نحمله كتوجّه إلى الجهات المعنية، ونعمل على الاستحصال على رخص حفر آبار إرتوازية لكل من يريد من المزارعين للاستفادة من هذا الخزّان الحدودي.

2. السؤال الثاني يتعلّق بما كان مقررًا من إقامة سد على نهر الحاصباني أعتقد أنه ليس كبيرًا ولا صغيرًا وهو بحدود 50-60 مليون م^3. عندما درست وزارة الطاقة الموضوع وحددت مكان السدّ في المنطقة الخصبة زراعيًا (منطقة بساتين وأشجار مثمرة وحقول) وإلى حدٍ ما بين المنازل في منطقة سكنية. لقد رفض المجتمع الأهلي هذا الأمر، صحيح أننا يمكن أن ننشئ بحيرة تُحسّن

المنطقة جماليًا ونقوم فيها بتخزين المياه، ولكن بالمقابل سوف يتمّ القضاء على الأراضي الزراعية في منطقة السدّ حيث لا يزال يوجد عدد من البيوت التي سوف تُزال أيضًا، لذلك حصل اعتراض قوي من قبل الأهالي في المنطقة.

ونحن في الواقع لا نريد أن نخسر مشروع السد وسنبحث له عن مكان آخر، لكن المطلوب منا على المستوى العملي أن نتابع هذا الموضوع لكي نحدد الموقع الذي يصلُح لإقامة السد لأن حجم المياه التي تهطل في موسم الأمطار في مجرى النهر تذهب إلى فلسطين المحتلة خاصة وأن نهر الحاصباني في موسم الأمطار يكون شديد الغزارة وفي فصل الصيف يجف، ما يؤدي إلى تلك الكميات دفعة واحدة إلى خارج الحدود.

طبعًا هذا الموضوع يفترض أن يُدرس من زاوية الموقف الدولي وكيف سيكون موقف العدو الإسرائيلي اتجاه إقامة هذا السد وحصر هذه الكمية من المياه؟

لكن على المستوى التقني نحتاج إلى التعاون مع مصلحة مياه لبنان الجنوبي ومع مجلس الجنوب وحتى مع آخرين لإيجاد موقع بديل للسد ودراسته من زاوية مدى استفادة الأهالي من هذا السد، لأنه لن يكون مخصصًا لإنتاج الطاقة الكهربائية بل سيكون سدًا للري. ولكن هل تحتاج في منطقة الحاصباني للري؟ ما أعرفه أن الناس في هذه المنطقة تتدّبر أمورها بخصوص مياه الري، خاصة وأن هذا المنطقة الزراعية الأساسية هي منطقة الماري، والمنطقة الزراعية في حاصبيا ومحيطها المحيطة بمجرى النهر في الماري فيها سدّ بدائي، وقد عمد الأهالي إلى رفع المياه في القنوات ووزعوها على كل المناطق حيث تزرع آلاف الدونمات. كذلك يجب أن يُدرس هذا الموضوع من ناحية الجدوى ولا علم لي بأن أي من دوائر الدولة اللبنانية قامت بدراسة هذا الموضوع من نواحيه كافة، لكن على الأقل هذه هي الأسئلة التي تُطرح على الأرض.

هذا ما نأمل من هذه الدراسة أن تُجيب عنه، ونحن كنواب للمنطقة مستعدون لإبداء كل اهتمام بهذه الدراسة وتحويلها إلى خطة عمل للمتابعة مع الجهات المعنية في الدولة اللبنانية.

النائب قاسم هاشم*

نلتقي اليوم لنناقش عنوانًا وطنيًا ونحن على أرض القضية والواقع ولنعيش اللحظة بمستوى المسؤولية التي تختلط فيها وتمتزج بأهمية المكان والزمان حركات العقل والعاطفة، لتأتي النتائج صادقة صافية هادفة كتموجات مياه الوزّاني والحاصباني ونقاوة ثلج جبل الشيخ.

في الأحوال الطبيعية، وفي واقع عالم يسوده السلام كشرط أساسي للتنمية- وهنا أتحدث عن الحاصباني والوزّاني كأساس للتنمية-، تتقيد جميع الدول بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقواعد العلاقات، لكن ذلك لا يستقيم أبدًا مع كيانٍ صهيوني غاصب، يُمثّل استثناءً لا تُطبق عليه القرارات الدولية ولا قواعد العلاقات والمواثيق.

فالأطماع الصهيونية في مياهنا ليست وليدة اللحظة القريبة والمتوسطة، ويعود ذلك إلى ما قبل اغتصاب فلسطين وقيام الكيان الغاصب وهو مستمر منذ عشرينيات القرن الماضي، وهي أطماع تاريخية منذ مؤتمر باريس عام 1919، عندما توجه حاييم وايزمن باسم الحركة الصهيونية إلى رئيس وزراء بريطانيا دايفيد لويد جورج برسالة حول حاجة الكيان الموعود إلى سد جزء من احتياجات المناطق الشمالية في فلسطين اعتمادًا على المياه اللبنانية، فقال: "نحن نعتقد أنه من الضروري أن تشمل الحدود الشمالية في فلسطين سهل الليطاني بمسافة 25 ميلًا والمنحدرات الغربية والجنوبية لجبل الشيخ، وذلك لحاجة مناطقنا الشمالية للمياه من أجل الزراعة والصناعة والطاقة".

(*) عضو كتلة التنمية والتحرير.

لذلك لا بد من النظر بدقة إلى تلك المرحلة التاريخية وإلى الأبعاد المائية لصورة الحركة الإسرائيلية الصهيونية العسكرية والسياسية حتى قبل ولادة هذا الكيان. وكان عنصر المياه أساسًا في كل محاولات رسم خرائط لما يُسمى "إسرائيل الكبرى" أو "إسرائيل الصغرى" أمام زعماء الحركة الصهيونية وهو ما جعل الحركة الصهيونية تتبنى مشروع "لادور ميلك" في الثلاثينيات، وكان واضحًا أن تتسبّب "إسرائيل" ككيان بأزمات مياه إقليمية هدفها استدراج عروض إقليمية ودولية خدمة لمصالح الكيان الصهيوني. من جونستون إلى أيونيدس إلى مشروع كوتون (وهو مهندس كان عضوًا في الطاقم الإسرائيلي في الخمسينيات).

ماذا فعلنا منذ تلك اللحظة؟

طبعًا أولى محاولات لبنان لاستثمار جزء من مياهه في الوزّاني والحاصباني كانت عام 1965 تنفيذًا لقرار مؤتمر القمة العربي عام 1964 بإقامة مشروع لتحويل مجاري الأنهر التي تصبّ في بحيرة طبريا وهي الحاصباني والوزّاني اللبنانيان وبانياس السوري، وبدأت بعض الأعمال التحضيرية آنذاك من خلال إقامة محطات وأعمال استقصائية، وطبعًا هذا لم يرُق للعدو الإسرائيلي في حينه، واتخذ قراره بإغارة الطائرات على المنشآت التي عطّلت المشروع بشكل نهائي، لأن السائد مع هذا العدو هو منطق القوة الذي يعلو على القوانين والأعراف.

هكذا تعاطى العدو مع قضايانا حتى بزوغ فجر المقاومة فكان التحرير، وكان القرار في مرحلته الأولى استثمار بعض من حقنا في مياه الوزّاني.

قامت قيامة الإدارات والإرادات السياسية الدولية رغم كل الضجيج الذي ساد في حينه، تهديدًا وتهويلًا وإغراء، لكن مجلس الجنوب برئاسة الدكتور قبلان قبلان نفّذ المشروع بإرادة وطنية وقرار جريء، وبمتابعة وتصميم من دولة الرئيس نبيه بري وبالاستناد دائمًا وأبدًا إلى معادلة توازن الرعب والردع التي صنعتها المقاومة مع العدو الإسرائيلي. ونحن نشهد على ذلك فأثناء التحضير لتدشين مشروع الوزّاني كنّا في زيارة مع دولته إلى فرنسا، وقد قامت قيامة الفرنسيين والأوروبيين لتأخير إطلاق المشروع واتصل الحاج قبلان بدولة الرئيس نبيه بري قائلًا نحن جاهزون وأعددنا الدعوات فقال له سر ولا تتوقف أيًا تكن الإرادات السياسية.

باختصار نقول إن احتلال المناطق الجنوبية واستمرار احتلال مزارع شبعا وتلال كفرشوبا حتى اليوم واحتلال الجولان السوري ينطلق من الأهمية المائية الإستراتيجية. وها نحن نلتقي في منطقة تلاقي التاريخ والجغرافيا الحدودية فوق هذه الأرض، فوق هذه المياه وما كان هذا اللقاء ليحصل لو لم تكن لدينا إرادة وطنية ومقاومة للحفاظ على السيادة والماء وكل ذلك بفضل دماء الشهداء. لذلك ستبقى المقاومة هي خيارنا، وستبقى الإرادة هي هي، إرادة الاستثمار في كل مواردنا لنستمر في المواجهة والتحدي حفظًا لحقوقنا في ثرواتنا وفي الطليعة منها تحدي الماء من أجل كرامة الإنسان وحياته ومن أجل ازدهار لبنان وإنمائه، وعدا ذلك هو تفصيل تقني، إذ لا بد طبعًا من توفر الإرادات الوطنية والإمكانيات لإقامة المشاريع على كل المستويات.

د. قبلان قبلان*

مسألة المياه موضوع شائك ومعقّد يمسّنا نحن في الجنوب في الصميم وفي كل جانب من الجوانب. هذا علمًا بأن الحروب في العالم بدأت مع الإنسان الأول على المياه وكانت كل حرب تُشن من القبائل ومن الناس من أجل المياه.

الآن في القرن الواحد والعشرين هناك دراسات أعدّتها وزارة التنمية الدولية البريطانية وأُطلقت على لسان وزير الدولة البريطاني تفيد أن الحروب المستقبلية ستكون حروبًا من أجل المياه. وتُشير هذه الدراسة إلى أنه في العام 2025 ستكون هناك أزمة مياه تشمل ثلثي السكان في هذا العالم، وهذه أول نقطة أرغب في عرضها وتتعلق بمسألة المياه.

النقطة الثانية أنا أخالف الأستاذ علي فياض أن هناك حوضًا مشتركًا بيننا وبين الكيان الإسرائيلي، لأن الأحواض المشتركة المتشاطئة هي في الدول المتجاورة وليس بين دولة وبين محتل، وإذا ما احتل أحدهم منزلي وذهب ليقدم طلبًا على تليفون لا يستطيع أن يأخذ سند منزلي ويحصل منه على تليفون ولا يستطيع أن يستفيد من الكهرباء أو أي شيء آخر كالمياه. هذا العدو مغتصب ولو كان المُجَاور لنا فلسطين لكنا تكلمنا بموضوع الحصص والمناسيب.

الأمر الآخر يتعلّق بسؤال: هل يوجد معيار دولي واحد في مسألة المياه في العالم؟ أعتقد أنه لا يوجد معايير ثابتة محددة وقواعد لتقاسم المياه بين الدول المتشاطئة. في بعض أماكن العالم هناك اتفاقيات ثنائية رضائية تتقاسم الناس فيها المياه،

(*) رئيس مجلس الجنوب.

وهناك اتفاقيات ثنائية غير رضائية يفرضها الأمر الواقع، وأريد هنا أن أتحدث باختصار عن ثلاثة نماذج هي: تركيا، وأثيوبيا، و"إسرائيل".

في تركيا أقيم سدّان أساسيان على نهري دجلة والفرات اللذين تتشارك فيهما تركيا وسوريا والعراق وقد أقيم السدّان بفعل الأمر الواقع، وبحماية دولية وقرار دولي، وقد أقامت تركيا عشرات السدود الأخرى على نهري دجلة والفرات ومنها سدّ أورفة الذي سُمّي لاحقًا "سدّ أتاتورك" الذي يستطيع احتجاز مياه النهرين لمدة 600 يوم، أي أنه يستطيع تجفيف دجلة والفرات طوال هذه المدة.

وهذا السد عندما افتتح حضره 29 رئيس دولة أو حكومة وحوالي 100 دبلوماسي من أنحاء العالم. في ذلك الافتتاح وقف الرئيس التركي سليمان ديميرل ليقول: "إن مياه الفرات ودجلة تركيّة ومصادر هذه المياه هي مصادر تركيّة، كما أن آبار النفط في العراق وسوريا تعود ملكيتها للعراق وسوريا، نحن لا نقول إننا سنشاركهما مواردهما النفطية ولا يحق لهما القول إنهما يشاركاننا مواردنا المائية، إنها مسألة سيادة، إن هذه أرضنا ولنا الحق في فعل ما نريد".

المشروع الثاني في تركيا اسمه مشروع الغاب- جنوب شرق تركيا- هو عبارة عن 22 سدًا و19 محطة للطاقة. المعلومات عن هذا المشروع متوفرة لكل من يستخدم الإنترنت، وهو موضع اهتمام وتركيز من قِبل العدو الإسرائيلي وهناك جمعيات إسرائيلية اشترت مساحات واسعة من الأرض في تلك المنطقة حتى بدأ الأتراك يتساءلون عن هذا التغلغل الإسرائيلي وهذا الاهتمام بمشروع الغاب.

أما في أثيوبيا فيقام سدّ النهضة أو سدّ حداثا وسعته حوالي 16.5 مليار م^3. وُضع مشروع هذا السدّ نتيجة دراسة أميركية جرت عام 1964 ردًا على مشروع السدّ العالي في مصر. هنا تخرج قضية المياه من قضية الحاجة إلى مياه الشفة والريّ إلى الميدان السياسي والصراع على النفوذ. بدأ بناء هذا السدّ عام 2011 بمساهمة مالية وفنية من الكيان الصهيوني. انظروا كيف أن هذا الكيان الاستعماري القريب منا بدأ العمل في الغاب بتركيا وهناك ناقلات ضخمة جدًا تنقل الماء بحرًا إلى فلسطين المحتلة. وفي المقلب الآخر نجد الإسرائيليين في أثيوبيا يساهمون في بناء سد النهضة للضغط على الحكومة المصرية وإبقائها تحت سيف المياه المسلط عليها من أثيوبيا.

الآن نعود إلى منطقتنا حيث لدينا الوزّاني والحاصباني والليطاني التي يطمع العدو الإسرائيلي فيها كما هو معروف ولو استطاع أن يأخذ كل مياهنا لما تردّد.

عندما بدأنا مشروع الوزّاني عام 2002 قامت قيامة "إسرائيل"، لا بل قامت قيامة العالم، ولم يبق مسؤول أجنبي أوروبي أو أميركي إلا وقال ماذا أنتم فاعلون؟ أتى الأمريكان وتضافرت كل الجهود لكي يمنعونا من تنفيذ هذا المشروع، في ذلك الوقت قال أحد المبعوثين الأمريكان عن هذا الموضوع وهو من أصل لبناني اسمه داريل عيسى: "إن مسألة الخلاف على المياه بين لبنان وإسرائيل مسألة تحدٍ يمكن حلّها بالمال". وقد زارني وفد من الإدارة الأميركية في مجلس الجنوب، وسألوا عن موضوع الوزّاني فأبلغتهم ما نقوم به، وبعد نقاش قال داريل عيسى "ما هو المبلغ الذي تطلبونه من المال؟ خذوا المياه من مكان آخر، وليس من نهر الوزّاني، ونحن نؤّمن لكم التمويل المناسب". وتم إبلاغ الوفد الأميركي بأنه لا يمكن إلا أن نسير بالخطة التي نعمل عليها ومن الوزّاني بالتحديد. وطبعًا في تلك الفترة صرّح أرييل شارون، رئيس وزراء العدو آنذاك، قائلًا: "إن هذه الخطوة هي بمثابة إعلان حرب وأن لبنان بات يهدد إمدادات "إسرائيل" من المياه في سابقة غير مقبولة".

أضع هذه النماذج الثلاثة أمامكم لكي أقول: إن ما يحكم العلاقة في هذا الموضوع هو الموقف والإرادة. إذا كان لدينا موقف وإرادة نعمل كما جرى عام 2002، وإذا لم يكن لدينا موقف وإرادة يجري علينا ما جرى عام 1964، نضع المضخة ويطلع الطيران الإسرائيلي ويُغِير عليها وينتهي الأمر.

يجب أن يكون التفكير ضمن هذين الخطين: إما أن يكون لدينا إرادة ونذهب للتنفيذ مهما كانت الظروف، وتكون عندنا القدرة والشجاعة والصمود، (نحن لا نريد التهور أيضًا)، لكن هل نملك الإرادة لكي ننفذ؟ أم سيكون حالنا حال عام 1964 عندما جاء رئيس أركان الجيوش العربية علي عامر إلى لبنان ووضعت المضخات في الوزّاني، وبعدها حلّق الطيران الإسرائيلي وقصف المضخات.

ما أرغب في طرحه جديًا هو التالي: هل هناك سياسة مائية لبنانية رسمية واعدة وواعية لهذا الموضوع؟ أجيب سريعًا ودون تردد: كلا.

اليوم يوجد عمل على السدود في لبنان، ونحن بجهدنا، وبدعم الرئيس نبيه بري والمقاومة معًا، أنجزنا الوزّاني وذهبنا لإنجاز الليطاني.

وفي مكان آخر من لبنان في البترون أو كسروان يُعمل على إقامة سدود، إلا أن سدود نهر العاصي مجمّدة وسدود منطقة الشمال مجمّدة أيضًا، لأنه لا يوجد خطة متكاملة أو سياسة لكل السدود في كل لبنان، وهذه القضية معدومة نحن ببساطة نفكر بالمفرق، وكل فرد منا يُفكر في حلّ مشاكل منطقته لاعتنبارات شتى.

وأريد أن أقول هنا، والدليل على أن مشروع سدّ الخردلي مقرّرة دراساته منذ 50 أو 60 سنة ولكنه لم ينفّذ حتى الآن. وعندما دعينا إلى اجتماع مع الفريق الذي يُحضّر لمؤتمر سيدر، واعتقد أن الأستاذ إبراهيم شحرور كان موجودًا، أخذنا الملف منهم، وعندما فتحت الملف وجدت فكرة أن يقام على نهر الليطاني سدّان: أحدهما في الخردلي، والآخر في الشومرية، وقد لفت نظري هذا الموضوع وسألت أحد المعنيين لماذا يقام سدّان على الليطاني وليس سدًا واحدًا وبين السدّين بضعة كيلومترات فقط، ما هو الهدف من ذلك وما المصلحة المترتبة عليهما وما الفائدة؟ ردّ المعني قائلًا: سيُجيب عن سؤالك الاستشاري الذي هو المكتب الهندسي الذي ينفّذ المشروع وفق مؤتمر سيدر. وعند الانتهاء أعيد طرح السؤال على الاستشاري وكانت إجابته: "لا أعرف، لقد طُلب مني وضع السدين فوضعتهما كما أشاروا علي".

في هذا الموضوع هناك غياب رسمي تام لمسألة السياسة الرسمية تجاه المياه والأنهار في لبنان، ولم يحِن الوقت بعد لنقول ماذا جرى في العام 2002 ومَن طلب أن نُوقف المشروع وأن لا نسير بمشروع الوزّاني، ولكن سيحين الوقت الذي نقول فيه ذلك. وأختصر لأقول: إذا أردنا التحدث عن الماء، فإما نكون كما كنا عام 2002 شعبًا وجيشًا ومقاومة ودولة وننفّذ المشروع بإرادة قوية، وإما نكون كعرب الـ 64 و الـ67 ونُهزم ولا نستفيد من مياهنا.

م. ناصر نصر اللّه*

لن أتحدث عن تاريخ ولا عما جرى في الماضي من مواضيع، وسوف أنطلق من المؤتمر الذي حصل بالأمس حيث استمعنا إلى مجموعة خبراء لبنانيين، وكان هناك تفاوت كبير في الأرقام بينهم، وكل شخص أتى بمعلومة من مصدر معيّن. وإذا أردنا فعلًا أن نشتغل على موضوع الحاصباني/ الوزّاني، يجب أن يكون لدينا دراسات علمية صحيحة، ويجب أيضًا أن يكون هناك موقف سياسي للدولة اللبنانية منها، لأن الدراسات مكلفة والرؤية الواحدة حتى ننجزها ونكوّنها يجب أن يكون ثمة تعاون بين الدولة والجمعيات الأهلية، وأنا بصفتي رئيس مؤسسة إبراهيم عبد العال للتنمية المستدامة، كنّا قد أنجزنا مع خبراء دوليين وخبراء لبنانيين قانونيين أول دراسة قانونية عن حوض الحاصباني/ الوزّاني، وهي دراسة كاملة، وأنجزنا دراسة ثانية حول الوضع الفني للحوض. والأرقام التي صدرت بالأمس من قبل الدكتور وجدي نجم ناتجة عن مؤسسة إبراهيم عبد العال والدراسة الفنية التي وضعت من قِبل هذه المؤسسة.

هذه الدراسات بحاجة إلى استكمال وهو لا يتم إلا بوجود الدولة، والمؤسف أن وزارة الطاقة كانت مدعوة إلى المؤتمر بالأمس ولكن لم يحضر أحد من قِبلها.

أرحب بوجود الدكتور علي فياض، لأنه من دون سياسة لا يمكن تحريك أي أمر في هذا البلد، وكل المشاريع عمرها ما بين 40- 50- 60 سنة والمخططات موجودة، والدراسات موجودة إنما التنفيذ كما قال الدكتور قبلان عن سدّ الخردلي أنّ عمره تعدى الـ 50 سنة. وبالنسبة لسدّ الشومرية سأجيبه إنه ممكن لأنني أعرف لماذا

(*) رئيس مؤسسة إبراهيم عبد العال للتنمية المستدامة.

طُرحت الفكرة في السابق وأنها كانت مخصصة لإقامة سدّ أسفل بلدة الشومرية وليس سدّ في الشومرية، والمشروع كان من أجل ري سهل القاسمية ابتداءً من جنوبي صيدا إلى جنوبي صور، خاصة وأن المياه التي تذهب إلى البحر في الشتاء يمكن أن تتجمّع في هذا السدّ وبالتالي يمكن انتفاء الحاجة إلى مياه بحيرة القرعون لري السهل الساحلي.

هذا الموضوع كان مستقلًا وليس له علاقة بالمخطط العام لليطاني لذلك أتمنى أن نستطيع العمل معًا للعودة إلى رؤية واحدة حول موضوع الحاصباني/ الوزّاني تتبناها الدولة وتكون رؤية علمية. واليوم سمعت من أحد الخبراء أنهم أقاموا في منطقة الجولان آبارًا على عمق 1500 م وتبيّن أن الدراسات الجيولوجية الموجودة لدينا والموضوعة من قبل الفرنسيين سابقًا كانت كلها خاطئة، يعني أن الطبقات مختلفة، وكمية المياه التي يُفترض أن تكون موجودة على 1500 م ظهرت على عمق 500 م، والمياه أساسًا كان يجب أن تكون غير صالحة للشرب لكنها بدت صالحة للشرب تمامًا. والمعلومات التي تُعرض علينا من قِبل البعض معظمها قد يكون منقولًا بطريقة غير علمية تمامًا، وهذا الموضوع لا يجوز أن نبني عليه مطلقًا.

إذًا علينا أن نضع الدراسة الفنية ونتفق عليها كرسميين، كدولة، وأن نضع دراسة قانونية أيضًا، ونذهب بعدها إلى دراسة اقتصادية- اجتماعية لكي نعرف كم خسر هذا الحوض إلى الآن منذ زمن الاحتلال، خاصة وأن الأهالي وقتها لم يستطيعوا أن يستخدموا مياههم، ولم يتمكنوا من البقاء بأرضهم ولم تكن لديهم القدرة على استغلال أرضهم أصلًا.

الحوض بمجمله له حقوق على الحاصباني/ الوزّاني، لكن كم تبلغ قيمة هذه الحقوق؟ يجب أن نعرف قيمة الكلفة التي خسرها لبنان بسبب الاحتلال حتى يتم طرحها على المؤسسات الدولية وأن نطالب ليس بحقنا بالمياه بل بحقنا من المياه المهدورة منذ ستين سنة أو أكثر في هذا الحوض.

هذا المشروع في رأيي يجب أن يذهب في الاتجاه العلمي الصحيح بالإضافة إلى الإرادة، لأنه من دون إرادة لا يوجد مشاريع ولا يوجد تنمية. في عام 2002 كانت الإرادة موجودة. آنذاك عندما طلبنا من المتعهدين العامين في تنفيذ خط الجر مد

الخط من الجهة اللبنانية للطريق رفضوا وأصرّوا على مدّه من الجهة الإسرائيلية لكي يتحدّوا "إسرائيل".

آنذاك كنت مديرًا عامًا لمصلحة الليطاني، ويومها أتى الإعلام الغربي إلينا وسألني مراسل محطة CNN، إن هذه المضخة التي تضعونها ثمنها يبلغ مئة ألف دولار وقد يقوم الإسرائيلي بقصفها، فلماذا تقدمون على عملٍ فيه خسارة؟ فقلت له مشيرًا إلى منشأة إسرائيلية إنه في حال تم قصف هذه المضخة سوف نجد من يقصف هذا المعمل والذي تبلغ قيمته 25 مليون دولار.

حينها قام السفير الأميركي بزيارة إلى الرئيس رفيق الحريري وأبلغه بالأمر متسائلًا هل أن مدير الليطاني جنرال؟ عندها صدر بيان حكومي يحظر على مدير مصلحة الليطاني التصريح. لكني بعدها أقمت مؤتمرًا صحفيًا لتحدي الدولة اللبنانية.

الآن لسنا بوارد أن نتحدى الدولة بل نريد أن نتعاون مع الدولة، ونريد منها أن يكون لها موقف من هذا الموضوع حتى نتمكن بإرادتنا أن ننفذ مشاريعنا في الحاصباني/ الوزّاني.

م. رمزي رمضان*

سوف نتحدث عن موضوع مياه لبنان الجنوبي التي تسير بخطة اعتماد المياه السطحية قدر الإمكان لتخفيف استخدام الكهرباء لأننا جميعًا نعلم وضع الكهرباء في لبنان، وفي الوقت نفسه لتخفيف الكلفة عليها وعلى المواطن في هذا الموضوع.

وسوف نتحدث عن محطة نبع الوزّاني التي دشنها الأستاذ قبلان في عام 2002 بحضور رئيس مجلس النواب نبيه بري ورئيس الجمهورية العماد إميل لحود في حينه.

إن الحوض الصبَّاب للحاصباني والوزّاني معظمه يقع في الأراضي اللبنانية، وجزء صغير منه فقط يقع في الأراضي الفلسطينية. إذا نظرنا إلى الخريطة الجيولوجية المعروضة أمامنا نلاحظ أن هذه المنطقة كلها بازلتية وهناك منطقة خضراء صغيرة هي الطبقة التي تحمل المياه الجوفية ويظهر النبع في هذه المنطقة. والمؤسسة لكي تسير وفق خطتها قسّمت منطقة جنوب لبنان إلى ثلاث مناطق لأنه لا يستطيع مكتب دراسات واحد أن يقوم بكل هذه الدراسات للجنوب مجتمعة. لدينا استشاري درس منطقة جزين وصيدا، واستشاري ثانٍ درس منطقة صور الزهراني والنبطية، ويوجد استشاري ثالث درس منطقة حاصبيا- مرجعيون وبنت جبيل.

(*) مؤسسة مياه لبنان الجنوبي.

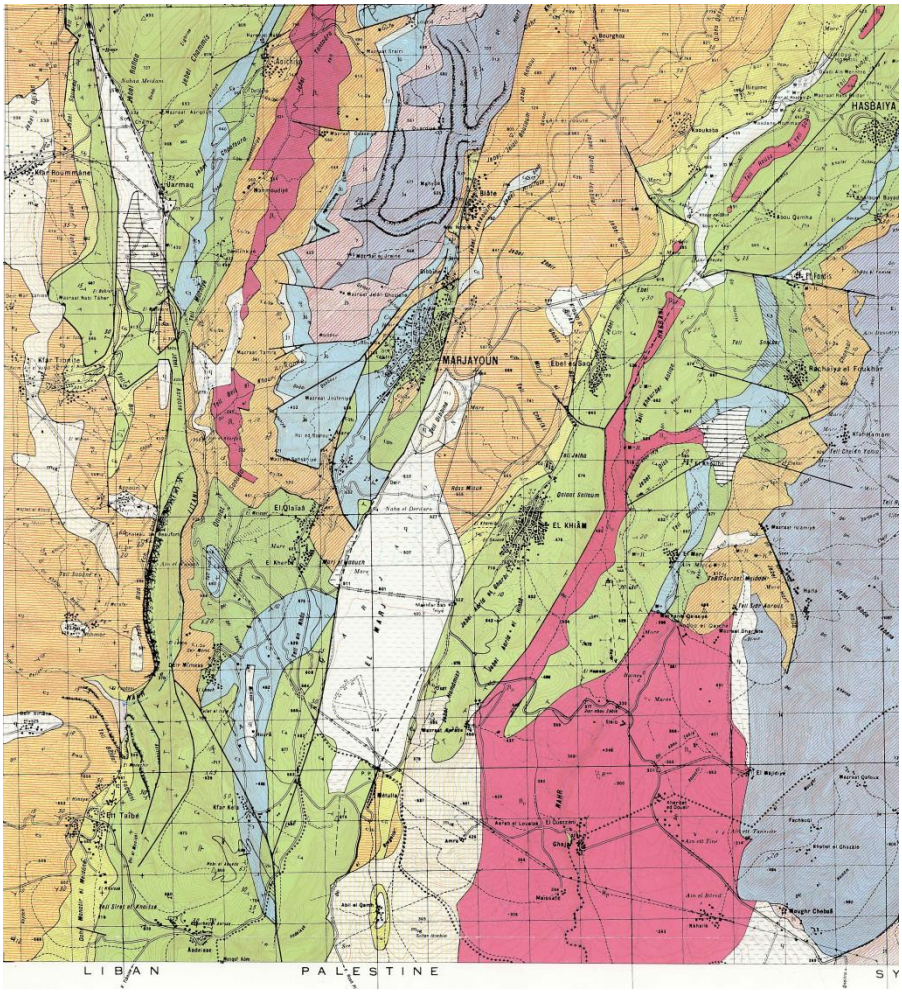

طبعًا، هذا العمل لم يتم بشكل عشوائي بل أُنجز بناءً على الأنظمة المائية الموجودة.

إن مشروع نبع الوزّاني مهم جدًا للمنطقة، لأنه يغطي قسمًا من الخيام- وطى الخيام، عين عرب، وينزل جنوبًا إلى الطيبة، ومن الطيبة يصعد إلى كفركلا- مركبا، ومن مركبا تذهب المياه إلى عدة قرى، وتنزل إلى ميس الجبل ومحيبيب وبليدا وتصل حتى يارون. إن أكثر من 40 قرية تتغذى من هذا النبع.

يُظهر المخطط الخاص بالنبع وجود خطين 16 إنش يخرجان من النبع يغذيان خزّانات في الميسات ومن هذه الخزانات يخرج خط 16 إنش إلى محطة الطيبة، ويغذي منطقة الطيبة وجوارها، كذلك يخرج خط 5 إنش يغذي وطى الخيام، ومنطقة الخيام بشكل عام، ومن وطى الخيام يوزّع على عين عرب والريحانية والمجيدية والعباسية الخ...

يغذي خط الطيبة مجموعة من القرى التي تحدثنا عنها، ويوجد أيضًا خط مركبا الذي يُغذي قسمًا من القرى، وخط آخر من جويا يغذي قسمًا آخر من القرى.

في الميسات التي هي فوق نبع الوزّاني على بعد 2 كلم توجد مجموعة خزّانات ومضخات: لدينا الميسات 1 والميسات 2، وفيهما خزّانات علوية وأرضية ولكن وضعهما أصبح سيئًا.

من عام 2002 إلى الآن انقضت 17 سنة، ما يعني أن أية منشأة سوف تبدأ بالتهالك حتى لو كانت قيد المتابعة والصيانة. وكما نرى فإن "الحصرة" (سد ركامي صغير) المنجزة عام 2002، تعرّضت عام 2003 لفيضانات قوية جدًا وبدأ وضعها يتدهور، فكان لا بد لمؤسسة مياه لبنان الجنوبي أن تقوم بخطوة تستطيع معها تأمين مواصلة المياه للسكان، لذلك تم تكليف المكتب الاستشاري لدراسة البدائل المتاحة. كان لدينا مضختان تقريبًا يفترض نظريًا أن تعطيا 4,4 مليون م^3 في السنة، ولكن فعليًا الآن يوجد مضخة واحدة عاملة ومضخة أخرى احتياطية تستطيع تأمين نحو2,2 مليون م^3 تقريبًا من هذا النبع، علمًا أنه جرى الحديث أمس عن 35 مليون م^3 ونحن بعيدون جدًا عن هذا الرقم.

طبعًا بعد 17 سنة حتى المضخة العاملة أصبحت متهالكة وبحاجة إلى تغيير، لذا خرجنا بخطة أن المطلوب ليس إعادة "الحصرة" الموجودة على نبع الوزّاني كما كانت، بل اقترحنا توسيعها لأن الزيادة السكانية والآخذة بالنمو ولا سيما في منطقة الجنوب قد تطورت ديموغرافيًا بعد سنة 2000. لذلك أصبحنا بحاجة إلى كمية أكبر من المياه، والخطة الخاصة التي تعمل عليها المؤسسة والتي تتوقع سد الاحتياجات حتى العام 2050 تقوم على توسيع "حصرة" الوزّاني وتركيب أربع مضخات رأسية فيها قوة كل واحدة منها 550 م^3 بالساعة. هذا بالإضافة إلى أن المحطة القديمة والموجودة

ستصبح محطة احتياطية نستطيع تشغيلها عند حصول أي خلل في تشغيلها لكي لا يقطع الماء عن المشتركين.

ولقد أرسلنا إلى وزارة الطاقة التي تملك الأرض نطلب موافقتها لكي نبني المنشآت الضرورية. وسوف نعمل على إنشاء مبنيين أحدهما خدماتي والآخر سوف يُخصص للمضخات الأربع الرأسية التي سبق الحديث عنها.

لدينا الآن عقار تستملكه وزارة الطاقة وهو ضيق جدًا لاستيعاب مستلزمات مشروعنا، ونحن بحاجة لاستخدام مؤقت لعقار مجاور يملكه آل عبد اللّه من منطقة الخيام، وقد تحدثنا مع أكثر من شخص من هذه العائلة لاستعمال هذا العقار مؤقتًا ريثما يتم بناء الحصرة والمبنيين، ومن ثم نعيد العقار لهم ونبني حائطًا فاصلًا بين عقار آل عبد اللّه وعقار الدولة، لأن العقار عبارة عن شير ركامي وبذلك تكون المؤسسة قد حمت منشآتها بحائط على الحدود بالضبط بين العقارين، لذا نحن بحاجة إلى تعاون آل عبد اللّه في هذا الموضوع والبلدية كذلك.

كذلك يمكن القول إنه قد واجهتنا مشكلة تأمين الطاقة لتشغيل ثلاث مضخات، وكلنا يعلم وضع الكهرباء في لبنان، لكن إذا أردنا كمؤسسة تشغيل المضخات جميعها على المولدات فهذا يعني أن المؤسسة ستتكلّف أضعافًا مضاعفة مما تجبيه، وهذا الموضوع يعمل عليه الدكتور وسيم ضاهر مع عدة جهات لكي نرى كيف يمكننا تأمين خطوط كهرباء خدماتية تؤمّن فعلًا التغذية بالكهرباء 24 على 24 ساعة، وليس خطوطًا تعطينا 6 أو 8 ساعات ويسمونها خدماتية.

يضاف إلى ذلك تأمين الموارد المالية اللازمة لهذا المشروع علمًا أن كلفته كبيرة، لذلك قرّرنا السير به على مراحل.

- المرحلة الأولى هي توسعة "الحصرة" وإعادة تأهيلها.
- المرحلة الثانية هي أن نبني المنشآت ومشاغل المضخات الجديدة.
- المرحلة الثالثة هي أن نمد الخطوط إلى محطة الميسات حيث يوجد خزّانان كبيرانChateau d'eau ، والمشكلة هنا أيضًا أننا بحاجة إلى مساعدة المطرانية بهذا الموضوع لأنها تملك الأرض، وهنا حاليًا لا نزال بانتظار رد المطرانية على هذا الموضوع، لكي نحصل على أرض تستوعب خزّانات

بسعة 30 ألف م^3، وهذا من شأنه أن يزيد كميات المياه وانتظامها لكل سكان المنطقة بدءاً من الخيام وصولًا إلى قرية يارون. بحيث تصبح كمية المياه التي نعطيها كافية تمامًا. كذلك سوف نحتاج إلى محطة تكرير لإزالة أي تلوّث موجود وبالتالي لكي يصبح الماء أكثر نقاءً وأكثر أمنًا.

في الوقت الحالي لدينا القدرة على منح مليون ونصف مليون م^3 بالسنة، وفيما لو نفّذنا هذا المشروع سوف يكون بمقدورنا زيادة الكمية إلى 12 مليون م^3 بالسنة، وهي ما زالت أقل بكثير من الحصة اللبنانية. لكن من شأن هذا مشروع أن يساهم بسدّ احتياجات المواطنين المتزايدة بدرجة عالية جدًا سواء في قضاءي مرجعيون-حاصبيا أو بنت جبيل.

نشير أخيرًا إلى أن نهر الحاصباني يتجمّع فيه الكثير من الأوساخ في الشتاء نتيجة "الحصرة" الحالية التي أصبحت متهالكة ومهترئة، وهو ما يجعلنا نضطر أحيانًا إلى توقيف الضخ بسبب التلوّث.

م. إبراهيم شحرور*

أنا سأضع الموضوع في إطار أوسع قليلًا. لقد شهدنا في هذين الشهرين مناقشات في الموازنة العامة سواء في مجلس الوزراء أو في مجلس النواب.

الخلاصة التي استنتجها شخصيًا أن النموذج الاقتصادي اللبناني الحالي قد وصل إلى نهاية. بعد عشرات الجلسات في مجلس الوزراء ومجلس النواب كان كل ما توصلوا إليه خفض بسيط وهمي بالإنفاق وزيادة في الواردات على رسم الاستيراد ستساهم في غلاء الأسعار قريبًا وهندسات مالية غير مضمونة لتخفيض خدمة الدين العام. كانت هذه هي النتيجة بعد عشرات الجلسات، وهذا مؤشر على أن تعديل هذا النموذج الاقتصادي من داخله أصبح مستحيلًا.

إن ما كان يؤمّن استمرارية هذا النموذج ليس هو عجزنا فحتى قبل العجز في الموازنة كان الحال ساريًا، وكان هذا النموذج مقبولًا لأنه كان يُدخل دولارات إلى البلد، أي أن عجز الموازنة سابقًا هو نفس العجز حاليًا. كان يُدخل مليارات الدولارات ويساهم في الاستهلاك، وكانت تكبر كتلة الدين. والمشكلة الحقيقية الآن ليس فقط عجز الموازنة على أهميته، وإنما هي عجز ميزان المدفوعات والميزان التجاري. والأزمة التي حصلت في الأشهر الأخيرة في تصريف الدولار لم يكن سببها عجز الموازنة الذي هو عجز تاريخي.

سبب تلك المشكلة هو أننا نبحث عن حلول في أماكن غير أماكن الحلول، والكل سوف يصل إلى نتيجة مفادها أن لبنان يجب أن يبدأ بالإنتاج.

(*) مدير البرامج في مجلس الإنماء والإعمار.

ويمكن القول إنه تقريبًا لا يوجد اقتصاد لبناني لأننا نستورد سلعًا ومنتجات بنحو 19 مليار دولار ونصدّر مقابلها ما يوازي مليارين أو ثلاثة مليارات دولار في أحسن الأحوال. من هنا سأضع المؤتمر في الإطار الأساسي وكذلك المؤتمر الذي سبقه عن الليطاني، نحن عندما نتكلم عن الأنهار والمياه نتحدث بالدرجة الأولى عن الزراعة، ولكن الزراعة هي ليست فقط مصدر الري والماء، الزراعة هي اقتصاد متكامل من تأمين الماء إلى تصريف الإنتاج إلى الإرشاد الزراعي إلى تأمين كل المقوّمات الأخرى المطلوبة.

لماذا يقوم المركز الاستشاري بمناقشة مثل هذه المواضيع؟ الحكومة معطلة منذ شهر وهي لا تجتمع. لماذا حكومتنا لا تعقد جلسات كل شهر لموضوع معيّن؟ مرة بالشهر للزراعة، وللصناعة، وتدعو كل المعنيين بالموضوع، كما فعل المركز الاستشاري ومؤسسة مياه لبنان الجنوبي. هذا دور الحكومات في العالم، هي تقيم ورشة عمل عن الزراعة مثلًا، ما هي مشاكلها؟ ومشاكل الريّ، إلخ... وتصل إلى نتيجة.

أريد أن أقول إن قضية الزراعة ليست قضية مياه وتصريف إنتاج فقط إنما هي قضية أرض أيضًا، لدينا مشكلة في الجنوب هي قضية ضيق المناطق الزراعية، وما لفت انتباهي هو أن من أسباب المحافظة على الأراضي الزراعية في محيط الحاصباني/ الوزّاني كان وجود الاحتلال، والسبب الآخر أن الأرض كانت وقفًا لا تُباع، ونحن لا نستطيع المراهنة على هذين السببين، يجب أن ننظّم أراضينا بشكل قانوني ونصدر مراسيم لاستخدامات الأراضي.

سأخبركم عن موضوع حصل معي منذ شهر بصفتي عضوًا في المجلس الأعلى للتنظيم المدني، كان يصدر قرارات عن مجلس الشورى وأخيرًا جاءت هيئة التشريع والاستشارات قالت: "في غياب الأنظمة التفصيلية للمناطق، فإن القرار الذي كان يعتمد سابقًا (في عوامل استثمار الأراضي غير المنظمة 20 أو 25٪ عام و50٪ استثمار سطحي) أصبح ساقطًا"، يعني أن شورى الدولة قد أقرّت للمجلس الأعلى بوجود فراغ بالنصوص القانونية التي ترعى تنظيم المناطق، والجنوب معني بها بشكل أساسي لأن قلّة من المناطق لها مراسيم تنظيمية وهي المدن بشكل عام.

وهذا يعني أن المناطق الزراعية التي نتحدث عنها حسب هيئة التشريع والاستشارات اليوم هي في فراغ تنظيمي وقانوني، حاولنا إنقاذ الوضع واتخذنا قرارًا يشمل هذه

المناطق غير المنظمة وقسمناها إلى ريفية ومدنية، وطبيعية، وحساسة، الخ... وأخذنا قرارًا أنه بسبب غياب الدراسات سوف نأخذ على عاتقنا درسها. وطبعًا لا داعي لأن أحدثكم عن حجم الضجة التي صدرت حتى أن بعض الموجودين في هذه القاعة اعترضوا على القرار، وأنا أشرح لكم السبب الذي دعانا إلى أخذ هذا القرار، وأجُبر المجلس الأعلى على التراجع عنه بجلسة تغيّبت عنها عمدًا حتى لا أوقّع على التراجع عن هذا القرار الذي كان سليمًا. أيها السادة نحن لا نستطيع أن نتحدث عن الزراعة وزيادة عامل الاستثمار في العقارات، هذان الموضوعان متعارضان وينبغي أن نختار إما أن ندعم الزراعة ونحافظ على الأرض الزراعية وإما نذهب إلى عوامل استثمار عالية تصل إلى 50٪ وربما أكثر.

وأنا من هنا أدعو الفعاليات الموجودة أن تهتم بهذا الموضوع وتطالب المديرية العامة للتنظيم المدني بوضع أنظمة تفصيلية لهذه المناطق وخاصة الزراعية منها لكي نحافظ عليها ولا نستمر في إعطاء الرخص من دون العودة إلى المجلس الأعلى للتنظيم المدني. سوف أبدي ملاحظة مباشرة بشأن ما قاله الدكتور قبلان قبلان عن سد الشومريّة لأؤكّد ما قاله الدكتور نصر اللّه من أن هذين السدين واردان في الإستراتيجية الوطنية لقطاع المياه التي أقرّها مجلس الوزراء.

أما إذا عاد الأمر لي فأقول إنه يجب إعادة النظر بكل سدّ وموقعه وأهميته وجدواه، وأنا أتحدث هنا عن سد بسري وهو مشروع وضع منذ الستينيات، والدراسات التي أنجزت من عام 1993 حتى الآن تؤكد أنه يجب تنفيذ هذين السدين بالطريقة المنوّه عنها في الدراسة بالرغم من كل الاعتراضات. وهذا ما يجب فعله مع كل السدود، ولا يجب أن نقدم على تنفيذ أي سدّ قبل إشباع الموضوع درسًا سواء من حيث الموقع أو من حيث الجدوى الاقتصادية والبيئية. إن إدراج أي سدّ في خطة استثمارية ليس خطأ، ولكن عندما نبدأ بتنفيذه نقوم بكل هذه الدراسات، وبالإمكان أن تغيَّر رأيك فيه، وقبل أن تحصل له على تمويل تطرح البدائل، لكن إدراجه في الخطة الاستثمارية كان ضروريًا خاصة لجهة حساسية موضع سدّ إبل السقي وعلاقته بالحوض والعدو الإسرائيلي، ولم يكن من المفروض أن يُشطب حاليًا، وإنما يجب إشباعه درسًا قبل البدء بتنفيذه، وهذا ما أحببت أن أوضحه.

د. حسين العزّي*

أولًا: الواقع الحالي

ينبع نهر الحاصباني من أراضٍ لبنانية ويرفده نبعان لبنانيان هما الوزّاني والحاصباني، وهو أطول روافد نهر الأردن، ويجري منه ما يقارب 24 كلم في لبنان. يقدّر منسوب نهر الحاصباني بنحو 138 مليون م^3/ سنويًا. ويستفيد لبنان حاليًا منه بنسبة 7 ملايين متر مكعّب سنويًا بما يساوي 5- 8٪ من إجمالي التصريف البالغ 150 مليون متر مكعّب عند الحدود.

شواهد الأطماع الإسرائيلية، وهي كثيرة أبرزها:

- الخطاب الذي وقعّه حاييم وايزمن باسم الحركة الصهيونية عام 1919 والموجّه لرئيس الوزراء البريطاني آنذاك، فكتب يقول: "... نحن نعتقد أنه من الضروري أن تشمل الحدود الشمالية لفلسطين سهل الليطاني لمسافة 25 ميلًا والمنحدرات الغربية والجنوبية لجبل الشيخ وذلك لحاجة مناطقنا الشمالية للمياه من أجل الزراعة والصناعة والطاقة".
- ما زال العدو الإسرائيلي يحتل مزارع شبعا التي تقع على سفوح جبل الشيخ الغربية والتي تُشرف من الشمال الغربي على وادي التيم ونهر الحاصباني ومرجعيون وحاصبيا ومن الجنوب الغربي على سهل الحولة لأسباب منها أمنية ومنها تحقيق الأمن المائي الإسرائيلي.
- جرائم نهب وتحويل لمياه حوض الحاصباني وغيره، دون حسيب أو رقيب.

(*) أستاذ جامعي، باحث وخبير قانوني في المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق.

لكن بالمقابل ما هو آخر إجراء ميداني اتخذ من قِبل المؤسسات المعنية؟ إن **آخر إجراء عملي لبناني هو** مشروع جرّ مياه الوزّاني بتاريخ 10/26/ 2002، بحضور فخامة رئيس الجمهورية العماد إميل لحود ودولة رئيس مجلس النواب نبيه بري.

ثانيًا: الوضع القانوني:

- لا اتفاقيات بينية بين الدول العربية المتشاطئة تحدد حصة كل منها بشكل دقيق.
- اتفاقية الأمم المتحدة لاستخدام المجاري المائية للأغراض غير الملاحية للعام 1997.
- اتفاقية حسن الجوار سنة 1926 الخاصة بالحدود بين لبنان وفلسطين.
- لبنان منضم للاتفاقية بموجب القانون رقم 67 بتاريخ 1999/3/31، وكذلك سوريا وفلسطين المحتلة في العام 2015، لكن العدو الإسرائيلي ليس منضمًا للاتفاقية.
- بالنسبة للتعاون بين الدول العربية فهو قائم بصفة عملية، لكن لا تفاهمات أو اتفاقات بينية.

إذًا نحتاج إلى توضيح الأوضاع القانونية حول النهر من خلال أمرين:

الأول: يتناول العلاقة بين الدول العربية المتشاطئة، وهذا خاضع لأحكام اتفاقية العام 1997 فيما بين الدول الأطراف، وأبرزها المادة الخامسة التي تنص على ما يلي: "تنتفع دول المجرى المائي، كل في إقليمها، بالمجرى المائي الدولي بطريقة منصفة ومعقولة، وبصورة خاصة تستخدم هذه الدول المجرى المائي الدولي وتنميه بغية الانتفاع به بصورة مثلى ومستدامة للحصول على فوائد منه، مع مراعاة مصالح دول المجرى المائي المعنية".

لكن وفق أيّ آلية يحدد القانون الدولي حق لبنان في الاستفادة من هذه المياه؟ للإجابة عن هذا السؤال وبالعودة إلى حق لبنان من كمية المياه، يتبيّن أنه لا يوجد أي نص في القانون الدولي يعطي الدول نسبة محددة من المياه، بل إن القانون يضع مبادئ عامة يوجب على كل الدول المستفيدة من مجرى مائي واحد مراعاتها، ويُترك للخبراء أكانوا من الدول المعنية مباشرة أو من جهة الأمم المتحدة، التوصل

إلى تفاهم، ذلك أن القانون الدولي يحدد في مواده المبادئ التي على أساسها تقرر حقوق الدول في مجاري المياه الدولية وهي سبعة:

أ- العوامل الجغرافية والهيدروغرافية والهيدرولوجية والمناخية والإيكولوجية، والعوامل الأخرى التي لها صفة طبيعية.
ب- الحاجات الاجتماعية والاقتصادية لدول المجرى المائي المعنية.
ج- السكان الذين يعتمدون على المجرى المائي في كل دولة من دول المجرى المائي.
د- آثار استخدام أو استخدامات المجرى المائي في إحدى دول المجرى المائي على غيرها من دول المجرى المائي.
ه- الاستخدامات القائمة والمحتملة للمجرى المائي.
و- حفظ الموارد المائية للمجرى المائي وحمايتها وتنميتها والاقتصاد في استخدامها وتكاليف التدابير المتخذة في هذا الصدد.
ز- مدى توفر بدائل ذات قيمة مقارنة لاستخدام معيّن مزمع أو قائم.

بداية يفترض علينا أن نعلم جيدًا ماذا يخدم مصالحنا وماذا يضرّ بها حتى نتمكن من مواجهة أي مشكلة تصادفنا. والبند الأساسي في هذه الاتفاقية يقول بأن لبنان هو بلد المنبع، مما يعني أن رأس نهر الأردن هو الحاصباني، ومن المعروف أن بلد المنبع قادر على التحكم إذا توفرت لديه الإمكانات والتي هي كناية عن مجموعة عوامل جغرافية وهيدروغرافية (مجاري المياه) وهيدرولوجية (خصائص المياه) ومناخية وإيكولوجية. ويدعم موقف لبنان لجهة استعادته مياه الوزّاني الفقرة "هـ" المتعلقة بالاستخدامات القائمة والمختلفة لجهة اضطرار لبنان لتنفيذ مشاريع زراعية على مجرى النهر، عدا عن اضطرار لبنان إلى إنشاء سد لتوليد الكهرباء شرط عدم قطع المياه عن فلسطين المحتلة.

أما العلاقة ما بين لبنان ودولة عربية ليست طرفًا فإنها تبقى خاضعة للأعراف الدولية المعترفة بها والمطبقة على نحو عام وخاص والمشتقة من قواعد هلسنكي وهي أولى محاولات المجتمع الدولي لتدوين القانون العُرفي (Customary Law) المتعلق بموارد المياه الدولية. وقد كان لهذه القواعد الدور الرئيس في تطوير القانون

الدولي للمياه، وقد ارتكزت قواعد هلسنكي على مبدأ العدالة في توزيع (Allocation) المياه المشتركة واستخداماتها.

ومنها على سبيل المثال:

- مبدأ الاستخدام الأمثل.
- الانتفاع العادل والمنصف.
- حظر تحويل مجرى النهر.
- مبدأ حُسن النية.
- مبدأ حُسن الجوار.
- مبدأ عدم جواز الإضرار بالغير.
- التشاور عند إقامة المشاريع على النهر الدولي.
- تسوية المنازعات بالطرق السلمية.

الثاني: فيما يتعلق بالعدو الإسرائيلي:

حيث تجدر الإشارة إلى أبرز النظريات التي تناولت موضوع الأنهار الدولية وهي:

- **نظرية السيادة المطلقة (مبدأ هارمون):**

أي السيادة المطلقة لكل دولة على الجزء من النهر المتواجد في إقليمها، مع الحرية المطلقة في التصرف بالجزء من النهر الواقع على إقليم الدولة، وهي النظرية التي تتبناها الولايات المتحدة الأميركية.

- **نظرية الوحدة الإقليمية:**

أي أن دول المجرى جميعها تُشكّل وحدة إقليمية واحدة، وبالتالي ينبغي عليها التعاون معًا لما فيه مصلحة كل منها، وهذا ما أخذت به اتفاقية قانون مجاري الأنهار للعام 1997.

- **نظرية الملكية المشتركة:**

أي أن النهر من منبعه إلى مصبه يُشكّل ملكية مشتركة على الشيوع لجميع دول المجرى، بحيث لا تستطيع أي دولة التصرف بأي جزء من مجرى النهر بصورة منفردة، ويتوجب عليها أخذ موافقة جميع دول المجرى.

لكن في الواقع فإن اتفاقية الهدنة هي التي تحكم العلاقة بين لبنان و"إسرائيل"، بالإضافة إلى الاتفاقية البريطانية- الفرنسية.

- **نظرية الحقوق المكتسبة:**

تلقى نظرية أولوية وضع اليد أو "السابق أولى" Prior appropriation أو قاعدة الأولوية Priority rule بعض التأييد في الفقه وفي القانون النهري الاتفاقي. ووفقًا لهذه النظرية ليس هناك أولوية لأي دولة من الدول المشاطئة للنهر سواء الواقعة في أدنى النهر أو الواقعة في أعلى النهر، وإنما تعطي الأولوية للدولة التي تنتفع بالنهر قبل سواها.

وتحمي هذه النظرية الانتفاع الأسبق تاريخيًا، وهي تطبيق لنظرية احترام الحقوق المكتسبة التي جرى التأكيد عليها أحيانًا، ولكنها ليست مقبولة عموماً بما هي قاعدة مطلقة.

وفي المقابل فإن الحقوق المكتسبة التي يتمتع بها لبنان وفلسطين في مياه نهر الأردن هي حقوق اتفاقية مكرّسة في معاهدات دولية، ومنها اتفاقية بريطانيا– فرنسا للعام 1920 واتفاقية حُسن الجوار في العام 1926. وتنطبق على هذه الاتفاقيات القاعدة العامة في قانون المعاهدات التي توجب تنفيذ المعاهدة بحسن نية (المادة 26 من اتفاقية ڤيينا لقانون المعاهدات لعام 1969). والمعاهدات الدولية المعنية ملزمة لـ "إسرائيل" وفقًا لأحكام القانون الدولي العام، وهي اتفاقيات سابقة على وجود الكيان "الإسرائيلي"، ولا يمكن أن يُحتج هنا بقاعدة نسبية آثار المعاهدات ذات الطابع الإقليمي (أو الإقليمية أو الفنية)، فضلًا عن أن اتفاقية جنيف باتت من الأعراف الدولية المُلزِمة لجميع أعضاء المجتمع الدولي من دول وكيانات ومنظمات.

ما نريد أن نؤكد عليه هنا في موضوع مجرى نهر الحاصباني– الوزّاني يتلخص في نقطتين:

الأولى: وتقوم على فكرة ضرورة إعادة النظر بمصادقة لبنان على اتفاقية قانون استخدام مجاري الأنهار لأغراض غير ملاحية (نيويورك) للعام 1997، أو على الأقل إدراج تحفظات على بعض موادها بما يضمن للبنان حق التصرّف بالمياه بمواجهة

العدو الإسرائيلي، وخاصة أن مسائل المياه تدخل ضمن الأمن المائي للمنطقة بأكملها وهي جزء من الصراع الإستراتيجي مع العدو الإسرائيلي.

وتستند هذه النقطة إلى أن من مصلحة لبنان بمواجهة العدو الإسرائيلي الطامع في ثروات لبنان والمنطقة المائية أن يعتمد نظرية السيادة المطلقة على الجزء من النهر الواقع ضمن إقليمه، ولا سيما أن لبنان هو بلد المنبع، ما يتيح له التحكم بمصدر المياه من حيث الاستعمال والكميات. ولكن تبنّي هذه النظرية يستوجب أن تمتلك الدولة الإمكانيات المالية والقدرات الدفاعية فضلًا عن التجهيزات الخاصة بالبنى التحتية الضرورية التي تسمح بالاستخدام الأقصى لمصدر المياه لحاجات الري وجر مياه الشفة.

الثانية: وتتضمن الحل العملي، وهو اتخاذ الإجراءات العملية من إقامة منشآت مائية ومحطات وآبار جوفية، وسدود صغيرة ومتوسطة الحجم، ومشاريع ري ومياه شفة على الجزء اللبناني للنهر، وضمن إطار سد الحاجات ووفق منهجية الانتفاع الأمثل، ودون الإضرار بالغير من الدول العربية المجاورة، وهذا ما يدعو الحكومة اللبنانية إلى تبني خطط قصيرة ومتوسطة الأجل تتركّز على الاستفادة المثلى من نهر الحاصباني– الوزّاني.

مداخلات الفترة الأولى من الطاولة المستديرة

بعد انتهاء المتحدّثين الرئيسيين في الطاولة المستديرة من تقديم مطالعاتهم فُتح باب النقاش بينهم وبين بقية المشاركين الذين أبدى بعضهم ملاحظات وطرح أسئلة وتقدّم بمداخلات تلتها ردود من قِبل المتحدثين المعنيين. أدار النقاش الدكتور عبد الحليم فضل اللّه وافتتحه بكلمة جاء فيها:

د. عبد الحليم فضل اللّه

إن الغاية التي نسعى إليها هي التوصل إلى رؤية وطنية موحدة حول السياسة التي ينبغي اتباعها في استغلال مياهنا في حوض الحاصباني/ الوزّاني بناءً على معطيات سياسية وحقوقية وتقنية دقيقة، لأننا لاحظنا وجود اختلافات في بعض هذه المعطيات بينما نحتاج إلى تثبيت حقوق لبنان السيادية على قاعدة صلبة من الأرقام والمعطيات والبيانات المتفق عليها. لقد طُرحت وجهتا نظر: الأولى تقول بأن على لبنان أن يحدّد ما هي حقوقه التامة في هذه المياه ومن هذا الحوض، على افتراض أن هناك دولة اسمها فلسطين، وليس الكيان الإسرائيلي طبعًا، وينبغي التصرّف بناءً على ذلك، فإذا كانت حصتنا من المياه هي 200 مليون م^3 مثلًا نتصرّف على هذا الأساس، وإذا كانت حصتنا 400 مليون م^3 نعمل أيضًا على هذا الأساس.

وجهة النظر الثانية تقول بأن علينا الانطلاق من صفحة بيضاء، أي نفترض أن العدوّ الإسرائيلي غير موجود، أو نفترض أن لا وجود لدولة واقعة جنوبًا وأن هذه المياه هي مياه لبنانية نأخذ حاجاتنا – بالحد الأدنى- منها بناء على الأعراف التي تمليها الاتفاقيات الدولية بما فيها اتفاقية قانون المجاري المائية لعام 1997، ونذهب إلى التوسّع في تفسيرها إلى أقصى حد، بمعنى أن نُلبّي كل احتياجاتنا أولًا وما تبقّى يذهب باتجاه الأراضي الفلسطينية.

هاتان النقطتان جديرتان بالنقاش، طبعًا مع أخذنا بعين الاعتبار أننا ننطلق من واقع سياسي متفق عليه من لحظة العام 2002 ولسنا في العام 1964، فنقوم بما نراه مناسبًا للبنان ولدينا ما يكفي من القوة السياسية والقوة العسكرية والقوة الجيوسياسية من أجل أن نمضي بتنفيذ ما نرتئيه من مشاريع وأن ندافع عنها.

الآن سوف نأخذ المداخلات بحسب ترتيب طلب الكلام فنستمع أولًا إلى الدكتور محمد طي.

د. محمد طي

استفدنا من المداخلات التي حصلت، وطُرحت بعض الأمور، وأريد أن أؤكد على بعض المسائل وهي تحتاج إلى نقاش طويل.

أولًا، إن الحق بالمياه المنزلية يسمو على كل الحقوق، أي أنك تأخذ حقك من المياه المنزلية تحت أي ظرف كان، حتى لو لم تبق قطرة ماء للآخرين، وهذا من حقوق الإنسان غير القابلة للنسخ.

ثانيًا، ليس من مصلحتنا القول الوزّاني- الحاصباني بل مصلحّتنا القول الحاصباني- الوزّاني لأن الوزّاني يسير مسافة بسيطة في لبنان، في حين أن نهر الحاصباني يسير 24 كلم، وقد تقصدنا أن نضع العنوان الحاصباني/ الوزّاني، على اعتبار أن الوزّاني هو أحد روافد الحاصباني ولكي نتحدث عن مسافة طويلة وليست قصيرة، حتى إذا تمت مطالبتنا بمسافة سير النهر فإن الوزّاني لا يسير في الأراضي اللبنانية سوى مسافة تصل إلى 5 كلم، ومن الأفضل دمج النهرين مع بعضهما البعض ونقول الحاصباني/ الوزّاني.

لقد اطلعت على الوثائق الخاصة بمؤسسة عبد العال ووجدت أن ثمة مسألة يجري إهمالها، ولا أعلم إذا كان ذلك عن قصد أو عن غير قصد، وهي اتفاقية عام 1920 التي أُبرمت عام 1922 وسُجلت لدى عُصبة الأمم عام 1924. هذه الاتفاقية أعطت لبنان كل الحق. وقد تنكر الكيان الإسرائيلي لهذه الاتفاقية وقال إنه ليس وريث الدولة الفلسطينية، ولا يعترف بأي اتفاقية، وهذا الكلام غير مقبول في القانون الدولي لأن الكيان المغتصب خلف الدولة الفلسطينية. وهنا لا أتكلم عن شرعية وعدم شرعية، لكن يوجد تتالي دول، الدولة التي تأتي بعد دولة أخرى يجب عليها الالتزام بالمعاهدات لا سيما المعاهدات التي تُعطي نوعًا من التشريع، وهي معاهدات لها طابع معيّن مثل معاهدات الحدود لا يُعاد النظر فيها.

إذًا هذه الاتفاقية يجب التمسُك بها وذلك لسببين:

الأول: هو أنها تعطينا الحق بأن نستخدم الماء بقّدر حاجتنا وما يتبقى يذهب. والسبب الآخر هو أن العدو لم يقتصر على ما كان يستعمله من الماء، يعني أن الاستعمال التاريخي تجاوزه العدو، وقد استخدم المياه التي كانت تذهب إلى البحر الميت، ونحن لنا حصة فيها فلماذا نتركها له.

ثم تأتي مسألة الخزانات إذ يوجد خزان ينبع منه نهر القاضي "نهر الدان" وبانياس، وقسم منه موجود في الأراضي اللبنانية ولنا حصة فيه بحجم المساحة التي يشغلها من أرضنا.

الثاني: إن القانون الدولي لا يحدد بدقة الحصص المائية لدول المجرى كما تفضل به الدكتور قبلان، هذا الكلام صحيح، والاتفاقية هي اتفاقية إطارية واتفاقية احتياطية، فإذا لم توجد اتفاقيات ثنائية فإن الاتفاقية الأولى تبقى سارية المفعول، وتسري معها أحكام لم تنّص عليها الاتفاقيات الثنائية، بمعنى أن الاتفاقية الثنائية لم تتطرق إلى كل المواضيع المستجدّة، فإننا نرجع إلى اتفاقية عام 1997 في ما هو أعراف وإن لم يعترف العدو بها. ولكن هناك أعراف يفترض أن يعترف بها وإذا لم يعترف فإنها تطبّق عليه.

تحدث أحد الأخوة المهندسين عن سدّ النهضة الذي يطرح مسألة خطيرة جدًا، إذا دُمّر عسكريًا فإنه يجرف السودان معه ويدمّر السد العالي حسب ما ورد في سياق المؤتمر.

بالنسبة لما تفضل به الدكتور نصر اللّه، نحن يهمنا الجيولوجيا أولًا ثم تأتي الأرقام في المرتبة الثانية، لأن العدو يدّعي أن هناك تسرّبًا للماء، أما من الحاصباني إلى الليطاني أو العكس، وهذا تم التحدث عنه أمس، وهو كلام غير صحيح، إلا أن التركيز على هذه المسألة بالذات لكي لا يدعي العدو بأن له حصة فيه بما أنه يتسرّب.

د. وسيم ضاهر

في موضوع وجهتي النظر اللتين أشار إليهما الدكتور فضل اللّه أرى أننا لا نستطيع أن ندير ظهرنا ونفتح صفحة بيضاء وكأن العدو غير موجود.

ينبغي أن ندرس الوقائع بالتحديد. يوجد 610 ملايين م^3 تنزل من هذا الحوض، في بحيرة طبريا، وهي تشكل 30٪ من مياه حوض الأردن كاملًا، و"إسرائيل" عندها

نقص كبير جدًا في المياه، إذًا الموضوع لا يحتمل إدارة الظهر أو التغاضي عن الواقع. وكما تفضل الدكتور قبلان الأمر يحتاج إلى شجاعة والى قرار لا بد أن يتخذ لكي نكون قادرين ومستعدين لتحمّل نتيجة هذا القرار. هذا في المسألة الأولى.

في المسألة الثانية، المحطة ليست بحاجة إلى 50 سنة، لقد أُنجز التصميم الخاص بها وسوف تُلزّم، ونحن نتواصل مع مجلس الجنوب لوضع آليات للتعاون والتنسيق فيما بيننا، ومجلس الجنوب هو من أقام الجزء الأول ونحن وإياهم قادرون على تأمين التغطية السياسية اللازمة لتنفيذ هذا المشروع.

المسألة الثالثة، صحيح إننا نجلد ذاتنا دائمًا بموضوع الدولة، ومؤسسة مياه لبنان الجنوبي مؤسسة دولة، ومجلس الجنوب مؤسسة دولة، ومجلس الإنماء والإعمار مؤسسة دولة، والدكتور علي فياض من المجلس النيابي وهو مؤسسة دولة. فإذًا لا نستطيع القول دائمًا إن الدولة ليست موجودة، هذا كلام غير صحيح، وهذه الدولة موجودة بنا وتعمل على محاولة التنفيذ، ولو أنها ليست بكاملها ولكن بجزء كبير منها تعمل على التنفيذ. في ما يتعلق بموضوع الدراسات الذي تفضل به الدكتور ناصر نصر اللّه من المؤكد أن هذا الموضوع كان في أدراج النسيان لمدة 60 سنة، ما عدا الحركة التي نُفذت عام 2002. موضوع هذين النهرين كان مهملًا، ونعمل على إحيائه وهو بحاجة إلى دراسات ولكن هذا لا يعني أن ننتظر حتى الانتهاء من إعداد الدراسات، إن لنا حقوقًا- إذا أردت أن أكون محتاطًا- فهي حقوق تتعدى المئة مليون م^3، وهذا تقدير تقريبي، ولكن من المؤكد أن الكمية تتعدى 12 مليون م^3 المقررة لإنجاز المحطة كمرحلة أولى. وفي المرحلة الحالية لا نرى أنفسنا معنيين بأن هذه حصتنا أو ليست حصتنا، فإن كميّة 12 مليون م^3 من المؤكد حُكمًا أنها أقل بكثير من حصتنا المشروعة.

أ. لبيب الحمرا*

بداية أشكركم على هذا المؤتمر القيّم الذي اعتبره لمصلحة منطقتنا، ولن أطيل الكلام فنحن مع المحافظة على حقوقنا المائية بشكل كامل ومطلق.

* رئيس بلدية حاصبيا.

وأريد أن أؤكد على الكلام الذي قاله النائب الدكتور علي فياض نحن لا يمكن أن نقبل إقامة السد في مكانه الحالي، ولدينا طرحان:

الأول، دراسة السدّ التي وردت في السابق بمشروع عبد العال عند إنشاء سدّ الليطاني، وهو سدّ الفاتر، وهو في وادٍ سحيق وأراض بور لا يستخدمها أحد، وهذا يخدم أهل المنطقة وبالتالي يوسّع ويعزّز كل المساحات الزراعية التي من الممكن أن نستخدمها نحن كسكان محليين، ولا سيما أن الأكثرية في منطقة حاصبيا هم مزارعون ويعيشون على الزراعة. وعندنا الكثير من المناطق البعلية التي لا يمكن جرّ الماء لها، ويوجد عندنا مكان آخر، ونحن نرغب أن نزيد كمية المياه التي سوف نمنعها عن العدو الإسرائيلي، وهي تمتد من جسر الشقعة إلى منطقة الخيام، وهذه منطقة مهملة ليس فيها أحد وعبارة عن وادٍ. والمنطق والعلم يقولان إن هذه الأماكن من الطبيعي أن تكون خزانات مياه وليست سهلًا زراعيًا كسهل الحاصباني عمره الآف السنين وكنا ولا نزال نستثمره على الدوام. نحن مع السدود طبعًا ولكن بعد إعادة دراستها ودراسة الجدوى منها، كما قال الدكتور إبراهيم شحرور.

اليوم نحن نواجه مشكلة كأداء ومستعصية. نحن ومجلس الإنماء والإعمار سنعمل اليوم محطة تكرير بعد مطالبات عديدة حتى نحفظ هذه المياه التي نملكها والتي نشرب منها، إلا أن وزارة الطاقة منعتنا أن نضع محطة التكرير بحوض الحاصباني لأنه يوجد على الورق سد إبل السقي. وهنا أدعو حضرة النائب علي فياض أن يساعدنا. لقد أخذنا في الماضي موافقة شفهية من الوزير سيزار أبي خليل لكن خطيًا رفض. نحن نريد أن نمد قساطل وعند إقامة السد يُقام بمواصفات تراعي الطرق العلمية وتمنع الأنابيب من التسرّب ونحن قادرون اليوم على ذلك إلا أن الوزارة رفضت مطلقًا.

غدًا سيأتي مجلس الإنماء والإعمار إلى بلدية حاصبيا ودار الهندسة- طالب لكي نبحث ونحاول أن نبتدع الحلول، لأن آخر حل صدر عن المتخصصين، هو أن نضخّ الصرف الصحي وهذا ليس أمرًا سليمًا علميًا. وفي النهاية إذا محطة التكرير ستوقف العمل بها فإن كل الصرف الصحي سينزل على هذا النهر وسيلوّث كل المنطقة.

أنا أدعوكم لمساعدتنا لأننا لا نريد خسارة المحطة ونحن نشتغل على هذا النهر وعلى هذا النبع الذي نشرب منه، ونحن مصرّون على إقامة محطة مركزية كبيرة

لسبب واحد وهو أن نبعد هذا الصرف الصحي عن النبع جنوبًا لكي لا تتسرّب مياه الصرف الصحي إلى الحوض حتى لو أعيد تكريرها علمًا أنه لا توجد لدينا إمكانية لتكريرها حتى تصبح صالحة للشرب.

سوف أستغل الفرصة وأعرض باختصار أمرًا يعني هذا المؤتمر، وسوف أتحدث إلى الدكتور إبراهيم بصفته عضوًا في المجلس الأعلى للتنظيم المدني. الموضوع هو أنه لما كانت مساحة لبنان ضيقة جدًا علينا أن نكثر من الاستثمار العمودي ونخفف الأفقي. ونحن اليوم كبلدية حاصبيا نعمل على إقامة مخطط توجيهي لبلدة حاصبيا وناقشنا موضوع حوض الحاصباني، وقد أخذت البلدية قرارًا هو أن يكون 5٪ للسكن في الحوض و15٪ للسياحة لكي نحافظ عليه. وعلينا أن نحافظ على المساحات الخضراء والمساحات الزراعية ولا يمكن أن نحافظ عليها إلا بأن نكثّر الاستثمار العمودي ونقلل الأفقي.

م. عطا الله شعيتو

سوف اختصر لأؤكد على نقطتين، الأولى دعوة السادة النواب ممثلين بالدكتور علي فياض أن يولوا مشروع مياه الحاصباني الأولوية لأن مياهه نظيفة وليست ملوّثة وتصلح للشرب أفضل من مياه الليطاني التي أصبحت شديدة التلوّث كما هو معروف. وإذا أخذنا هذا الموضوع على محمل الجد وفعّلناه لدى مجلس النواب لإصدار القوانين اللازمة فإننا نقوم بخطوة بالغة الأهمية، ونأمل من الدكتور وسيم ضاهر أن يضاعف جهوده في هذا الشأن، وأدعو لإنشاء لجنة إغاثة سريعة للنهر قبل أن يصبح التلوّث فيه بمستوى الليطاني الذي تكلفّنا عليه نحو 800 مليون$ ولن نستطيع استثماره في القريب العاجل.

النقطة الثانية تتعلّق بما تفضّل به الدكتور إبراهيم شحرور بشأن تصنيف الأراضي، في الواقع لقد فوجئنا بالذي جرى، ومن الطبيعي أن لا نقبل بأن يخطط عنا أحد مع احترامنا للمجلس الأعلى للتنظيم المدني. من جهة ثانية أنا أؤيد مئة بالمئة نظريته بشأن المحافظة على المساحات الزراعية الكبرى، أفهم أن يكون سهل الخيام يخضع لتصنيف معيّن وكذلك سهل البقاع والحيازات السهلية في القرى. هذا الأمر صحيح. ولنأخذ مثلًا قريتي الطيري حيث توجد منطقة جبلية صخرية، لا يكفي أن تكون بعيدة

300 م عن خط المدينة لكي يجري تصنيفها. هذا لا يُعقل أبدًا وهو عبارة عن تهجير ديمغرافي بطريقة مقنّنة إذا صح التعبير.

ما أفهمه هو أن على المجلس الأعلى للتنظيم المدني أن يعطي البلديات مهلة سنتين لعمل مخطط توجيهي لأنها تعرف أراضيها وتعرف مصلحتها ثم ترفع المخطط إلى التنظيم المدني ويُصدّق ويأخذ مساره الطبيعي. أما أن يُسّقط المخطط إسقاطًا ففي ذلك إجحاف وهو بمثابة كارثة وطنية كبرى.

أ. علي الزين

هناك إمكانية لوضع سياسة وطنية لمنطقة الحاصباني/ الوزّاني بوجود كل من مجلس الجنوب ومصلحة مياه لبنان الجنوبي ومصلحة مياه الليطاني التي تشكل معًا الشريان الحيوي الإنمائي الأساسي للمنطقة، وبالتالي هناك إمكانية لوضع سياسة مائية وطنية لهذه المنطقة ولا ننتظر الدولة ككل من أجل هذا العرض، هذه نقطة أولى.

النقطة الثانية هي أننا نتحدث في هذا المؤتمر عن أمور إستراتيجية وهذا أمر ضروري إلا أنه يحتاج إلى وقت طويل ولذلك لا بد أن نعمل على مراحل.

في هذا السياق أرى أن من مصلحتنا بالدرجة الأولى أن نركّز على استثمار مياه الحاصباني/ الوزّاني لأنها أقل تلوّثًا بكثير من مياه الليطاني إذ لا يوجد على مجرى النهر صرف صحي ولا مواد كيميائية، إضافة إلى كونها محاذية لفلسطين، في المرحلة الحالية جرى تكليف استشاريين لمتابعة هذا الملف ورفع الدراسات حوله ونحن كبلديات واتحادات بلديات لم نَرَ أحدًا من هؤلاء الاستشاريين، مع العلم أننا معنيون مباشرة بتحديد احتياجات بلداتنا.

أما حول المرحلة الثانية فقد تحدث المهندس رمزي رمضان عن محطة الميسات، وهناك مشكلة تأمين التيار الكهربائي لمحطة الوزّاني، علمًا أن الكهرباء مؤمنّة 24 على 24 ساعة لمستشفى في المنطقة يخدم بلدتين أو ثلاثة بلدات، وفي موضوع خطوط الكهرباء الذي ذُكرت لم تُطرح مسألة الاستفادة من خط الطيبة وإمكانية تطويره بل ذُكر خط الميسات فقط. وفي موضوع المضخات لماذا نشغل مضخة واحدة ونبقي الأخرى كاحتياط لتلبية احتياجات الناس.

والنقطة الأخيرة تتعلق بالتنظيم المدني، نحن مع تنظيم الأراضي إذا وجِدت مخططات توجيهية لتسهيل الأمور. هناك مخطط توجيهي للتنظيم المدني منذ أربع سنوات لكنه ما زال معلّقًا ولم يُبتّ فيه.

أ. إيمان عبد العال

أنا أرى لبنان كما رآه والدي الدكتور إبراهيم عبد العال، لبنان ومياه لبنان ليس حصص مناطق وإنما هو بلد واحد، هذا لأنني شعرت وكأن معظم حديثنا يدور حول المناطقية.

لقد تحدث الدكتور علي فياض عن سدّ الخردلي الذي تمت دراسته بشكل جيد وأرى أننا يجب أن نستفيد من كل قطرة ماء وخصوصًا من الليطاني ولاحقًا من الحاصباني/ الوزّاني. وأنا أؤيد ما قاله الدكتور محمد طي من أننا نحن الذين نلوّث مياهنا لأن مصدر التلوّث داخلي ولا يأتي من الخارج.

إن لبنان يمتلك ثروة مائية كبيرة ومعظم مياهنا يذهب إلى البحر بينما يجب أن نستفيد منها كلها. والأولوية بنظري هي لليطاني ويجب اليوم قبل الغد أن ننهي إنجاز كل السدود ومشاريع السدود وهذا أمر ضروري.

اذكر في المناسبة أننا كنا منذ فترة في جامعة عريقة في لبنان وكان معنا ممثل للبنك الدولي في منطقتنا وهو تونسي الأصل، وقد تحدث علنًا عن وفرة المياه في لبنان وأن معظمها يُهدر ويُفترض أن يعطي جزءًا من ثروته المائية للأردن وفلسطين، ولكن مؤسسة عبد العال تصدّت له وأسكتته بما يمثّله من مركز رفيع.

م. ماجدة مشيك

تعقيبًا على ما قاله الدكتور علي فياض بخصوص موضوع التعاون مع وزارة الزراعة، إذا كان القصد بموضوع التعاون هو الإرشاد الزراعي والتوعية للمزارعين فلدينا في محافظة النبطية أربعة مراكز للإرشاد، وفي كل قضاء مركز إرشادي، وكل مركز إرشادي يقدّم المعونة للمزارعين ومنهما المركز الإرشادي الموجود في منطقة مرجعيون. وإذا كان القصد هو المساعدات العينية للمزارعين من أسمدة ومبيدات وغيرها فتجدر الإشارة إلى أن موضوع دعم المزارع يجب أن يكون ضمن خطة

محددة، بحيث نساعد المزارع في موضوع التسويق وتوفير برادات مثلًا فهذه أشياء تشمل المزارعين ككل وليس المزارع وحده. خاصة وان إحصاءات وزارة الزراعة تشير إلى وجود نحو 170 ألف مزارع في لبنان بينهم نحو 40- 45 ألف مزارع أشجار مثمرة، وإذا أرادت الوزارة إعطاء مزارعي الأشجار المثمرة مساعدات عينية من أسمدة ومبيدات فإن موازنة وزارة الزراعة وربما موازنة الدولة كلها ستكون غير كافية. المساعدات يجب أن تكون بالدعم الإستراتيجي الأساسي لقطاع الزراعة في لبنان.

بخصوص الآبار، صحيح أن المزارعين يروون أراضيهم بالآبار وهي مرحلة مؤقتة لكن في المرحلة القادمة ومع الاستخدام المفرط للأسمدة والمبيدات التي يستعملها المزارع سيؤدي هذا الأمر إلى تلوّث المياه الجوفية، وهذه مشكلة موجودة في منطقة البقاع حاليًا، ويصعب التخلص منها.

والمشكلة الأساسية هنا هي أن هذه الأراضي مستأجرة لمدة 25 سنة قابلة للتجديد وأغلبية المزارعين ليسوا من المنطقة والأراضي كلها بالإيجار. وفي حال أتت الدولة بعد 10 سنوات وأبلغت المزارع أن بئرك ملوّث وعليك إزالة التلوّث وإلا سوف توقفه عن العمل فيمكن عندها للمستأجر أن يترك استثمار الأرض بعد أن يكون قد استفاد منها وترك الأرض لمالكها.

إن ضخ المياه لري هذه الأراضي هو الطريقة الأصح، وسنعمل على عدم السماح بحفر الآبار حتى نتفادى مشكلة مستقبلية بعد عشر سنوات لن يكون من السهل التخلّص منها.

ردود على المداخلات

م. رمزي رمضان

بمناسبة الحديث عن التلوّث أريد أن أشير إلى أن مشروع "الحصرة" التأهيلي الخاص بنبع الوزّاني المقرّر له أهميته لأنه سوف يؤمّن مياه نظيفة خاصة وأننا لحظنا وجود محطة تكرير. وهو مشروع سيتم تنفيذه على مراحل لسبب بسيط كونه مشروعًا حساسًا جدًا فهو مشروع رائد يحتوي على نظام التحكم عن بُعد ويتضمن أعمالًا ميكانيكية وإلكترونية متطورة جدًا وينبغي أن يكون قرار تنفيذه صادرًا عن أعلى

مستوى في الدولة. بمعنى أننا لو ذهبنا إلى تلزيم المشروع كله دفعة واحدة ومن ثم طرأ سبب سياسي أو دبلوماسي أو عسكري إسرائيلي يؤدي إلى إيقاف المشروع عندئذ سوف نقع في مشكلة كبيرة على مستوى التعاقد، فيأتيني مثلًا مقاول لزّمته كل المشروع ويطالبني بدفع عطل وضرر لأنني أوقفته عن العمل بعد أن أحضر معداته. هذا المشروع يجب أن يُنجز بمزيد من الحذر حتى ولو كانت الأموال متوافرة.

تحدث الدكتور قبلان عما جرى عام 2002 وقال إن الإرادة والهمة كانتا متوافرتين وأن الخطة كانت مدروسة وليست عشوائية، وهو ما سمح لنا بالوقوف في وجه "إسرائيل".

في ما يتعلّق بموضوع الاستملاك، نقول إن المنطقة من الوزّاني التي أقيم عليها مشروع المياه كانت وزارة الطاقة قد استملكتها لسد احتياجات المنطقة في حينه، ونحن نعلم أن هذه المنطقة من الجنوب اللبناني كانت قرابة 30 عامًا تحت الاحتلال والسكان معظمهم مهاجرون إلى أن كان التحرير عام ألفين. فجأة بدأ الناس يعودون إلى المنطقة المحرّرة وازداد العمران وتوسّع وكذلك النموّ السكاني الذي تسارعت وتيرته، بعدها ذهبت مؤسسة مياه لبنان الجنوبي لإجراء مسح لكل الأراضي على المحيطة بنهر الوزّاني ولم نجد أرضًا تملكها الدولة، وإذا أردنا استملاك عقار فإننا نحتاج إلى سنوات لإصدار المراسيم له. لقد تنبهنا إلى هذه الأمور وتمت دراستها بدقة آخذين جميع الجوانب بعين الاعتبار من سلبيات وإيجابيات وما يمكن أن نتعرّض له وخاصة في مشروع نبع الوزّاني.

النائب د. علي فياض

هناك ملاحظات سريعة، أولًا، النقاش حول الاتفاقيات مع فلسطين تاريخيًا أو العمل بالأعراف أو بالاتفاقيات الثنائية أو الدولية ليس نقاشًا أيديولوجيًا وأن "إسرائيل" غدة سرطانية نريد أن نُزيلها من الوجود، فهذا أمر متفق عليه. لكن على المستوى العملي، على المستوى القانوني، هل نحن في هذه الندوة نوصي الدولة اللبنانية برمي كل هذه الاتفاقيات في سلة المهملات وحبس مياه الحاصباني بالكامل، والاستفادة المطلقة من مياه الوزّاني، حتى لو أدّت إلى ما أدّت إليه، هل هذا ما قصده البعض

عندما علّق على كلامي أنه يجب أن نستفيد إلى الحد الأقصى من الاتفاقيات التاريخية التي كانت موضوعة أيام الانتدابين والتي هي في بعض القراءات لمصلحة لبنان، لأنها تنص على أن لبنان يستفيد بحسب حاجاته وما يبقى يُكمل باتجاه فلسطين؟! فلذلك إذا كانت هذه الاتفاقيات، وهذا متروك للقانونيين، لصالح لبنان هل نتخلى عنها طوعًا ونترك الموقف فقط لمعادلات القوة ونرمي ورقة بأيدينا من المفترض أن تكون لصالحنا؟

في رأيي أن هذا النقاش يُفترض أن يكون هادئًا جدًا وله علاقة بالمصلحة البحتة، أي مثلما ندعو الآن إلى ترسيم خط بحري لحماية حقوقنا النفطية، ومثلما أخذنا جميعًا حقوقنا على المستوى الوطني بموضوع الخط الأزرق، كذلك الأمر فيما يتعلق بهذا الخط المائي الذي له علاقة بهذين النهرين. هذا الموضوع بطبيعة الحال ليس محكومًا بالمستوى الإيديولوجي بل بالمصالح اللبنانية البحتة وقدرتنا على حماية هذه المصالح بالطريقة المناسبة.

في ما يتعلق بموضوع السدّين على الليطاني السؤال مشروع، سبق وتناقشت مع الدكتور علي عبود الرئيس السابق لمصلحة الليطاني التي رعت هذه الدراسات ودافعت عنها، وسألته عن أسباب قرب السدّين من بعضهما البعض. بحسب دراساتهم كل سد له وظيفة مختلفة عن الآخر، لكن سد الخردلي هو سدّ كبير يسع 120 مليون م^3 من الماء أي نصف بحيرة القرعون، والسد السفلي- الذي ما زالوا يسمونه على الخرائط سد كفرصير علمًا أنهم نقلوه من كفرصير إلى زوطر أي أنه أصبح سد الشومرية وسعته بحدود 30 مليون م^3 وهو سد صغير، ولكن يجب أن يُعاد النظر في دراستهم فسد كبير كسد الخردلي إنتاج الكهرباء عليه بكلفة شكلية جدًا لحوالي 7 ميغاواط يعني لا شيء، وقيمته بالري يفترض دراستها، ويجب أن نرى أين تكمن الخطورة في الموضوع. طبعًا إنما ليس عندي لا موقف إيجابي ولا موقف سلبي واقترحت عليه حينذاك أن نعقد اجتماعًا مع نواب المنطقة لدراسة الموضوع، لأنه بعد الشومرية ينتهي نهر الليطاني ويتحوّل إلى ساقية بكل ما للكلمة من معنى.

هل نريد أن نصل إلى هذا المستوى، أي أن نفقد الليطاني ولا نعود نجده لصالح ثلاث بحيرات كبيرة؟ هذا بحاجة إلى نقاش.

وأنا أسجل ملاحظة اعتراضية بكل مفردات الاستنكار والاعتراض على غياب وزارة الطاقة عن هذا الاجتماع، ودائمًا هذه المسألة تتكرر، كلما نبحث قضايا المنطقة التي لها علاقة بالمياه أو بأمور أخرى لا تكون وزارة الطاقة حاضرة معنا.

المسألة الأخيرة فيما يتعلق بالمساحات الخضراء فكما أن المجلس الأعلى للتنظيم المدني قد وضع عددًا من التشريعات في غياب البلديات، فإن البلديات تتحمل مسؤولية أساسية بعدم حماية المساحات الزراعية. لا توجد بلدية حاليًا في الجنوب واضعة في حساباتها حماية المساحات الزراعية، أبدًا مطلقًا. في السابق عندما أُنجز الكتاب الأبيض لتنظيم استخدامات الأراضي الزراعية اعترضت كل البلديات على التصنيف الزراعي، من ناحية نريد زراعة ومن ناحية ثانية يوجد غزو عشوائي لكل المساحات دون استثناء.

هل البلديات هي الجهة التي يتاح لنا أن تواجه الناس وتصنّف المناطق الطرفية حول القرى؟ هذا ضرب من الجنون.

هذا الأمر يُمارس على مستوى سلطة مركزية، والبلديات تتجاوب مع هذا الأمر. في كل بلدان العالم لا يُسمح بأن تؤكل الأرياف كلها بالعمران العشوائي وتختفي المساحات الزراعية. حتى في سهل الخيام تأملوا كيف أنه في كل فترة يقام فيه بناء. سهل الخيام هذه الواحة الساحرة والتي هي لا تقدر بثمن زراعيًا وبيئيًا وجماليًا ومائيًا من الآن حتى 20 سنة مصيرها يصبح كمصير سهل البقاع. هذا الأمر بحاجة إلى إجراءات وقد خاطبت البلدية في الخيام عدة مرات بهذا الشأن لكن لا أحد يكترث بهذا الموضوع.

م. ناصر نصر اللّه

سوف أتحدث عن نقطتين فقط: الأولى موضوع الاتفاقية لعام 1997. في الدراسة القانونية للاتفاقية رأينا أنها لا ترعى مصالح لبنان، وبالرغم من ذلك وافق لبنان عليها. حينها كتبنا إلى المجلس النيابي وبمعرفة من الرئيس بري تم الاتصال بلجنة الطاقة والمياه وأعددنا كتابًا بواسطة الإسكوا للأمين العام للأمم المتحدة نتحفظ فيه عن الاتفاقية وأنها غير قانونية ولا ترعى مصالح لبنان في حماية مياهه.

النقطة الثانية، جرى الحديث عن مشروع الليطاني منسوب 800م، وهناك كلام كثير حول موضوع الليطاني وأنه ملوّث وتلوّثه كبير وصعب، إلا أنه يوجد جهد كبير من الدولة لرفع التلوّث عن نهر الليطاني وعن حوض الليطاني من النبع للمصب. كذلك بذل الدكتور علي فياض والنواب جهدًا كبيرًا لتوسيع عملية رفع التلوّث من النبع إلى المصب فيما كانت سابقًا من النبع إلى السدّ فقط في بحيرة القرعون.

هذا الموضوع يتعرّض للكثير من اللغط وأنه يوجد مبلغ ضخم جدًا لرفع التلوّث، والموضوع لا يتعلق بالمياه فقط، بل يتعلق بكل القرى والبلدات الموجودة على حوض نهر الليطاني والتي تحتاج إلى أن يقام لها شبكات صرف صحي بحيث تمنع عمليات التسرّب للمجاري الحالي وتُربط بمحطات معالجة سليمة وبالتالي تصبح هذه المياه غير ملوّثة، وأيضًا منع المصانع من النبع إلى المصب من رمي نفاياتها. وعلى كل معمل أن يقوم بعملية تكرير داخلي للصرف الصحي الخاص به، وهذا الموضوع يُلقي مسؤولية هامة على الدولة. وكما أن الناتج الذي يصدر إن كان من محطات المعالجة أو من المصانع ينبغي أن نجد له الحل المناسب، وهذا يتبع الموضوع الصحي والموضوع الزراعي والاستعمال الزراعي الخ... وكل العاملين في الدولة أصبحوا ملتزمين معنا في هذا المخطط ونأمل أن تساعد الأوضاع على تنفيذ هذه الخطة التي تصل كلفتها إلى 1100 مليار ليرة على مدى خمس سنوات.

د. إبراهيم شحرور

سأرد على زميلي عطا الله شعيتو: أنت كنت من أبرز المعارضين لقرار المجلس الأعلى للتنظيم المُدني، نعم هذا القرار من المؤكد أنه سيظلم بعض الناس لأنه يتعلق بمنطقة شاسعة استنادًا إلى خرائط تقريبية، وبالتالي فإن 10 في المئة من البلدات سوف تُظلم وتُعامل أراضها باعتبارها زراعية وهي ليست في الواقع ذات غالبية زراعية، كما واقع بلدة الطيري مثلًا. وبدلًا من معالجة المسألة برفض قرار يهدف إلى حماية الأراضي الزراعية بإمكانك خلال شهرين أن تنجز نظامًا تفصيليًا وتجري الموافقة عليه من قبلنا وهو لا يحتاج إلى مرسوم بل إلى قرار من المجلس الأعلى.

كذلك الأمر بالنسبة إلى الحاج علي الزين (اتحاد بلديات جبل عامل) حيث أثيرت الضجة والمعارضة للقرار إلى أن وصل الأمر إلى النواب والوزراء مما أدى إلى إسقاط القرار، وأنا أقول لكم أننا سوف نندم على إسقاط هذا القرار بعد عشر سنوات.

طاولة مستديرة

النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية

الفترة الثانية

المشاركون:

- **م. قاسم حسن**
- **م. حسن الجعجع**

والمتحدثون الرئيسيون في الفترة الأولى

طاولة مستديرة
النتائج والخلاصات والمشاريع المستقبلية
(الفترة الثانية)

ترأّس الدكتور عبد الحليم فضل اللّه الفترة الثانية من الطاولة المستديرة واستهلها بكلمة جاء فيها:

ناقشنا حتى الآن مواضيع لها علاقة بمشاكل وشؤون وقضايا متعدّدة ترتبط بمشاريع حوض الحاصباني/ الوزّاني مع قضايا تتعلق بنهر الليطاني، فضلًا عن مسائل التنظيم المدني وحماية الأراضي الزراعية وغيرها.

هذه القضايا من الترابط والتشابك بحيث لا يمكن تفكيك بعضها عن بعض، غير أننا سنركز في هذه الفترة على الموضوع المركزي وهو نهر الحاصباني/ الوزّاني، وكيف يمكن أن نستثمر كل هذا النقاش لتطوير برنامج عمل وطني لهذا النهر وحوضه. لقد تعمدّنا أن يكون معنا هذا الصباح ممثلو المؤسسات المعنية وممثلو المنطقة من النواب والفعاليات وحرصنا على مشاركة الوزارات المعنية ولا سيما وزارة الزراعة ووزارة الطاقة إلا أن هذه الأخيرة لم تحضر ولها وجهة نظر نحترمها.

نبدأ مع كلمة الأستاذ قاسم حسن مدير مديرية الجنوب في جمعية جهاد البناء، ثم نستمع إلى المهندس حسن الجعجع وهو خبير زراعي وبيئي وعضو مؤسس في الجمعية العربية لحماية الطبيعة وعضو مؤسس للشبكة العربية للسيادة على الغذاء.

م. قاسم حسن*

لا بد أولًا من توجيه الشكر إلى المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق على اهتمامه بهذه المواضيع وقيامه بهذه الأنشطة التي تُعنى بالشأن الوطني. لقد غابت البلديات والوزارات عن هذه الجلسة وكنت أود أن أطرح أمورًا من الضروري أن يسمعها ممثلو الوزارات وبعض بلديات المنطقة. نحن في جمعية جهاد البناء نعتبر أن المياه هي العنصر الأساسي الذي ينبغي أن يحظى بكل الاهتمام في حين نلاحظ أن ثمة إهمالًا واضحًا على الصعيد الرسمي لموضوع الحاصباني/ الوزّاني حتى الآن، وإن كان الدكتور وسيم ضاهر قد وعدنا أن يتم في فترة قريبة سحب 12 مليون م^3 من المياه، مما يشجعنا على أن نحثّ كل السلطات المحلية وكل الدولة بمؤسساتها كافة على رفع مستوى الاهتمام بهذا النهر، ولكي لا يصيب الوزّاني ما أصاب الليطاني من تلوّث خطير علمًا بأننا جميعًا مسؤولون عن هذا التلوّث (مجتمع مدني، بلديات، مصانع..)، وليس لنا أن نلقي اللوم على الدولة وحدها. إن الاستفادة القصوى من مياه الحاصباني/ الوزّاني لا تزال متاحة لأن التلوّث طفيف. ونأمل أن تتضمن الخطط التي ستضعها البلديات واتحادات البلديات والسلطات المحلية، بمعاونة النواب، إصدار توصية أساسية هي الإبقاء على النهر سليمًا قابلًا للاستفادة سواء لمياه الشفة التي ستتحسن إذا سارت الخطة على ما يُرام خاصة في منطقة بنت جبيل، وكذلك للري.

هناك إمكانيات علمية واعدة للحدّ من التلوّث وبتوافر الأموال وتضافر البلديات خاصة بلدية حاصبيا التي يجب أن تُراقب التلوث الناتج عن زيبار الزيتون والصرف الصحي، يمكننا أن نضع خطة لإقامة مشاريع لمعالجة التلوث وبذلك نكون قد حافظنا

(*) مؤسسة جهاد البناء الإنمائية.

على النهر للأجيال القادمة، ويمكننا في الوقت الحالي الاستفادة من المساعدات المتوفّرة للمجتمع المُضيف لتطوير وتحسين الحياة حول النهر وتقليص التلوّث فيه.

أشير أيضًا إلى أن المشاريع التي تأتي إلى المنطقة إن من جهة الدولة أو الدول المانحة يجب أن تساعد على تحسين الوضع في هذه المنطقة الزراعية وفي هذا الحوض (سهل سردا وسهل الخيام) لكي نراها خضراء دائمًا ولا نبقى متحسرين ونحن نرى الخضرة في الجانب الآخر من الحدود مع فلسطين.

إن سهل سردا يمكن أن يعوّض هذا الخلل إذا اعتمدت الأساليب الزراعية الحديثة. ونحن كمؤسسة جهاد البناء التي تُعنى بالتنمية نحثّ البلديات والجمعيات التي تعمل في هذا القطاع أن تعمل على إقامة زراعة حديثة تعتمد وسائل الري المتطورة. وقد نظمنا عددًا من الدورات للتدريب على الري الحديث بالتعاون مع البلديات والجهات المانحة لتطوير القدرات البشرية في هذا المجال. ونتيجة الوفّرة أصبحت الكلفة التأسيسية لشبكات الري الحديثة مقبولة وليست مرتفعة وأصبح من الضروري توافر الخبرات الميدانية مع توافر القروض من "كفالات" وغيرها من الجهات المُقرِضة. إن ما حصل من تطوّر زراعي في سهر سردا بالإضافة إلى المسائل الاقتصادية من تسويق ونوعية إنتاج جدير بالاهتمام ويحفز على تطوير الزراعة كما يُحفّز على إدخال زراعات جديدة وحديثة أخرى يمن أن تتطلب مساحات صغيرة لكن نتائجها حتمًا مشجعة، خاصة وأن منطقة نهر الحاصباني هي أقل ارتفاعًا من سهل البقاع ولا تتعرض للصقيع مما يوفر إمكانية إنتاج أصناف جديدة يسّهل تسّويقها.

لقد عملنا بالتعاون مع اتحاد بلديات جبل عامل وبلديات أخرى على مجموعة من الإجراءات خفضت كثيرًا من التلوّث البيئي، إن من حيث تلوّث المياه الجوفية وحتى من تلوّث الأشجار، كما أن المنظومة البيئية التي نحافظ عليها لحماية الطبيعة تؤمّن مراعي للنحل وفيها من التنوّع البيولوجي الشيء الكثير.

هذه المنطقة لا تزال بكرًا وهناك إمكانية لمعالجة المشاكل البيئية وللتنمية الزراعية والاقتصادية المستدامة لكنها تحتاج إلى خطة شاملة للتطوير وإنتاج الأصناف الجديدة والتسويق. بذلك يمكننا أن نذهب إلى تنمية رائدة في المنطقة تضاهي بقية المناطق بكمية إنتاج عالية. من هنا لا بد من التأكيد على أهمية الماء والحاجة الضرورية إلى أن تكون نظيفة وأن تستعمل بطرق علمية. ولدينا مناطق

قريبة من هذا الحوض وهي عطشى والماء يجري أمامها مع الأسف ولا نحتاج إلى إمكانيات كبيرة للحصول على حاجتها من هذا الماء.

أضاء هذا المؤتمر على مسألة أساسية بالنسبة إلينا كمؤسسات أهلية وبلديات وجهات فاعلة وهي وضع خطة متكاملة للتنمية الزراعية في هذه المنطقة، ونحن في مؤسسة جهاد البناء نضع إمكاناتنا الفنية كمهندسين بالتعاون مع وزارة الزراعة التي لدينا حلقات تواصل معها لكي نساهم في وضع هذه الخطة والعمل على إعداد برنامج شامل ومستدام. وأكرّر التأكيد على أن الفرصة مؤاتية لوضع الخطة أو البرنامج التنموي المنشود ولكي نحقق ما يصبو إليه أهلنا في هذه المنطقة التي دفعت دماء زكية وشهداء وجرحى أبرار لتحريرها والحفاظ عليها، وسوف نعمل على إبقائها خضراء وعامرة بأهلها. ونريد أن نزرعها زراعة سليمة.

م. حسن الجعجع*

أشكر المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق على دعوتي وهي الثانية إلى لبنان، فأنا مقيم في الأردن حيث مقر الجمعية العربية لحماية البيئة التي أمثّلها، أما الشبكة العربية للسيادة على الغذاء فمسجلة في لبنان.

سأقدم نبذة سريعة عن الجمعية العربية لحماية الطبيعة. تأسست رسميًا عام 2003 وسجلّت في الأردن من قبل مجموعة ناشطين بيئيين مهنيين، لدينا مجلس إدارة، وتدقيق محاسبة دولي، ولدينا موقع مُراقِب في الأمم المتحدة، ولدينا انتخابات للمواقع الإدارية، ونعمل في الأردن وفي فلسطين حيث نزرع شجرًا مثمرًا بهدف التنمية وتشجيع المزارعين على الاحتفاظ بأرضهم، وشعارنا في فلسطين "يقلعون شجرة نزرع عشرة". لقد اقتلع الصهاينة منذ سنة 2000 حوالي 3.5 مليون شجرة ونحن زرعنا 2.5 مليون شجرة. نزرع في كل فلسطين وفي كامل فلسطين التي نعرفها من البحر إلى النهر، ونقوم بحملات في حيفا ويافا واللد والرملة وفي صحراء النقب والضفة الغربية وفي الجليل وفي غزّة.

وفي الأردن نركّز على غور الأردن.، وأحيطكم علمًا أنه نظرًا إلى الوضع الاقتصادي السيّىء في الأردن يُقدم الصهاينة على شراء الأراضي في الأردن، وفي منطقة الغور الشمالي وهو قريب للباقورة المنطقة التي كانت تسمى الأراضي المستعادة وقد اشتروا حتى الآن 1500 دونم تقريبًا بأسماء مختلفة، إما عبر شركات مسجلّة في الإمارات أو عبر أشخاص يأتون من فلسطين المحتلة الخ...

* الجمعية العربية لحماية الطبيعة.

ليس لديّ الكثير من التفاصيل، وأنا الآن أتعلم بالنسبة للوزّاني والحاصباني، ولكن لدي عناوين عريضة مُستفادة من الخبرة التي اكتسبتها من عملنا في فلسطين والأردن.

نحن في لبنان وخصوصًا في المناطق التي هي على الحدود مع فلسطين المحتلة، وإضافة إلى العمق الخاص بمناطق المواجهة، وأعني به كل لبنان، علينا مسؤولية كبرى على المستوى التاريخي والموضوعي، وهو ما يحفّزنا على العمل الخاص بنا وزيادة وتيرته واتباع أساليب أكثر تطورًا وأكثر دقة.

هنا أحب أن أقول جملة سمعتها من أناس يعملون مع بعض الجهات الأميركية: يقولون بالإنكليزية عن المقاومة في لبنان أساسًا " We will not fight them, we will suffocate them)، نحن لن نحاربهم بل سنخنقهم" لكي ندرك نحن في أي اتجاه تسير الأمور، فعملية التضييق الاقتصادي والمالي التي تُمارس علينا من الخارج من ناحية، ومن ناحية ثانية مشاكلنا نحن الداخلية، مع الدولة والبيروقراطية وعرقلة العلاقات أو عدم سويتها مع القطاع الخاص، وتقصيرنا بالاستفادة من اللبنانيين الموزعين في المهجر.. نحن لغاية الآن لم نستعمل كل نقاط قوتنا، وهذا غير كافٍ.

هناك أمور كثيرة لن أذكرها في كلمتي لأن الأخوة في جهاد البناء ذكروها، وأنا أحييهم ونحن نمد يدنا كجمعية وكشبكة من أجل التعاون، وأعتقد أن لديكم خبرات كثيرة سنستفيد منها وأيضًا لدينا خبرات كبيرة يمكنكم الاستفادة منها في مجالات عديدة.

نحن في قارب واحد، ولا أحد يملك الحرية في ثقب هذا القارب، وليس أحد حرًا إذا كان يملك معصرة زيتون أن يرمي زبار الزيتون في النهر بل يفترض أن يدخل السجن، بمعنى أنه مسؤول عن كل التلوّث الذي سببه، ووضعنا دقيق لا يتحمل أن يأتي شخص فيكسر قسطل الماء من أجل سقاية دوابه وأغنامه، لا يستطيع القيام بذلك ويجب تغريمه وتدفيعه ثمن ارتكاباته. وليس من المقبول أن تأتي شركة زراعية ما وتنصح مزارعًا بأن يرشّ مبيدًا يؤدي إلى تلوّث في البيئة، ويقضي على النحل التي تنتج العسل، هذا ليس مقبولًا وليس مسموحًا ولا يجب أن تمر أمور كهذه. وهذا جزء

كبير من التلوّث الأخلاقي. وفي النهاية فإن الصهاينة مستعدون لتمويل مثل هذه الأخطاء، ونحن لدينا من خلال عملنا في فلسطين مئات الأمثلة على ما أقوله.

عندما نتحدث عن موضوع التنمية، وهذا في رأيي هو العنوان الكبير التي تندرج تحته كل البرامج التي نتعاطى فيها، يعني عندما نتحدث عن زراعة وماء وتلوّث وبناء وقوانين بناء إلى ما هنالك... فنحن نتحدث عمليًا عن موضوع التنمية.

التنمية هي مُنتج يَنتج عن شراكة بين كل مكّونات المجتمع: مجتمع مدني، مجتمع أهلي. (طبعًا الفرق بينهما أن المجتمع المدني هو مجتمع منظم بينما المجتمع الأهلي هو مجتمع غير منظم في أطر المؤسسات العلمية المختلفة)، الجامعات ومؤسسات البحوث الزراعية التابعة للدولة أو الدولية، (طبعًا الدولية من بعد أن ننتقي ونتحرى Screening عن برامجها بحسب أولوياتنا الوطنية)، لأن الكثير من المؤسسات الدولية تقوم بإعداد برامج وفقًا لأولوياتها هي والتي ليست دائمًا متطابقة مع أولوياتنا الوطنية. نحن أيضًا في الأردن وفلسطين نقول إننا نتعامل مع هذه الجهة ولا نتعامل مع الجهة الأخرى مثلًا: وفي الواقع نحن في الأردن وفلسطين لا نتلقى أي مساعدات من أي دول وحكومات أجنبية أطلاقًا وUSAID الأميركية مطرودون من قِبلنا ولا نأخذ منهم أي فلس.

يجب أن نتعلم كيف نتعاطى مع القطاع الخاص الوطني بشكل إيجابي لتنفيذ دراسات جدوى اقتصادية الهدف منها معرفة إلى أين يمكن أن نصل من جهة، ومن جهة ثانية تُعرفّنا على كيفية استقطاب رؤوس الأموال الوطنية. هي خسارة كبيرة إذا لم نتعامل مع القطاع الخاص بشكل صحيح فهو واحد من أهم أسباب قوتنا التي نستطيع الاستناد إليها بدلًا من أن نضطر إلى الاعتماد على التمويل الأجنبي الذي لا يأخذ مصالحنا وأولوياتنا بعين الاعتبار.

في هذه المنطقة التلوث لم يصل إلى مرحلة اللا عودة والتربة جيدة والمياه إلى حد ما جيدة والمناخ جيد، لذلك أدعو إلى إقامة محطة تجارب علمية فيها، بحيث نتأكد مما يمكن أن نزرع ونستفيد من الميزات المناخية في المنطقة استنادًا إلى مبدأ الممارسات الزراعية الجيدة GAP: Good agricultural Practices ، وما هي قدرتنا على استخدام الطاقة الشمسية مثلًا؟ وفي ذلك توفير للمال وللتلوث. حيث من

المفترض إجراء تجارب زراعية للتعرف على كيفية التوزّع الأمثل للزراعات التي تعطي إنتاجًا جيدًا، وكيف يمكن أن نحسّن استعمال الأسمدة والمبيدات. هنا اقترح على وزارة الزراعة وجهاد البناء والمعنيين في القاعة أن يتواصلوا مع الشركات الزراعية التي تبيع أسمدة ومبيدات، لأن هذه من مصلحتها أن تبيع المزارع كمية كبيرة لكن هذه الكمية متى استعملت مرارًا فإنها ستجعل الأرض غير قابلة للزراعة وبالتالي لن يبيع تاجر الأسمدة والمبيدات شيئًا من بضاعتها، يجب إفهامه أنه إذا لم يعطِ تعليمات صحيحة للمزارع لكي لا يسرف في استعمال المبيدات فسوف ترتد عليه سلبًا، يجب أن يعلم أنه هو شريكنا في هذه المسألة.

محطة التجارب الزراعية العلمية التي انصح أن تقام في المنطقة يمكن أن تعمل على تجربة أشجار مثمرة مختلفة. مثلًا لو زرعنا لوزيات في لبنان وتوجد مشكلة تداخل بين موسمنا وموسم اللوزيات في سوريا. حسنًا، دعونا ندرس المناخ في لبنان بشكل جيد، وندرس الأصناف بطريقة جيدة، هل بإمكاننا أن ننتج محصولنا قبل المحصول السوري أو بعده؟ هل بإمكاننا إنتاج نوّع بحيث لا يتسبب بمشكلة مع المحصول السوري لأن المحصول السوري كلفته أقل وبالتالي يمكن أن يباع بسعر أقل. إن محطة التجربة والاختبار تستطيع أن توضح هذه المسألة.

أستطيع إذا كان عندي مساحة صغيرة أن أعمل زراعة كثيفة، وأستطيع أن أعمل شيئًا نعمله نحن في الأردن وفلسطين، بمعنى أن لا تزرع الشجرة بعيدًا بمسافة متر إلى متر ونصف عن بعضه البعض ونعمل عوارض من الحديد يتسلق عليها الشجر المثمر. وبالإمكان أن نجتمع مع جهاد البناء لنقل التجربة. الزيتون يمكن أن يزرع بهذه الطريقة والتفاح أيضًا وكافة أنواع اللوزيات.

ومن المهم جدًا أن نعمل دراسة على أصناف المبيدات التي تؤثر في النحل. نحن لدينا تناقص بالنحل وبالتالي لدينا تناقص بالعسل.

ننصح بزراعة نباتات طبية، بكميات كافية لاستعمالهما في صنع المواد الطبية، هذا على الأقل يُضاعف المنتج بنسبة 300٪، وأعطي أمثلة على ذلك، مثل المردشوش والزعتر والقصعين أو الميرمية والخزامى وإكليل الجبل، وغيرها من الأصناف، وبالإمكان التقطير، والتقطير ليس من الضروري أن نقوم به كمزارعين لكن نحن

ننتجه ونتكامل مع شركات الأدوية الموجودة عندنا لكي تقوم هي بعملية التقطير وبالتالي التسويق.

وانصح بتربية السمك في المنطقة، كما أنصح بتربية الأغنام التي يوجد أصناف جديدة منها الآن، من خلال التزاوج الذي يؤدي إلى أصناف جديدة تخلّف 3 مرات بالسنة. بيض الدجاج البلدي مثلًا الذي يرعى في الخارج أسعاره تبلغ 4-5 أضعاف البيض الموجود في المزارع والسوق بحاجة له وهو مطلوب، وكذلك الحال بالنسبة للأبقار.

أنصح أن تقام هذه المحطة العلمية التجريبية وتؤخذ مستخلصات دقيقة عن النتائج ثم تتم دعوة القطاع الخاص في الداخل والخارج ومن الممكن أن نجد شركات أخرى أجنبية مع العلم أن الرأسمال الوطني في الداخل وفي الخارج كافٍ. وعندما تظهر نتائج جيدة يصبح لدينا أرقام على أساسها يتم إعداد دراسة جدوى اقتصادية ويُدعى إليها الرأسمال الوطني للعمل. كما أنصح بإقامة جمعيات تعاونية تُشرك الناس بالقرارات حول تنمية المناطق.

مداخلات الفترة الثانية

انتهت الفترة الثانية من الطاولة المستديرة بنقاش مفتوح أداره الدكتور عبد الحليم فضل اللّه، وتناولت مداخلات المشاركون فيه مُجمل القضايا والنقاط التي وردت في مطالعات المتحدثين:

أ. خليل إدريس

بصفتي محاميًا ومواطنًا من الخيام وعضوًا في مجلسها البلدي أود أولًا أن أشكر المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق وجميع المشاركين في هذا المؤتمر الذي كان بمثابة بنك معلومات عن المنطقة بالنسبة لي وكنت أتمنى أن يكون أكثر انفتاحًا لمشاركة شرائح أوسع من المجتمع.

لقد أشار الدكتور علي فياض إلى موضوع سد الماري والسدود الصغيرة وهو مطلع على الوضع حيث بالإمكان إنشاء سدود صغيرة عن طريق البلديات وإيجاد حلول لمساحات القرى الصغيرة التي من الممكن أن تستفيد من تجميع المياه في هذه السدود. لماذا نذهب دائمًا إلى السدود الكبيرة والإستراتيجيات العملاقة ما دام بالإمكان الاستفادة أيضًا من المشاريع الصغيرة عن طريق مساهمة البلديات والجمعيات؟

أتوقف أيضًا عند موضوع حماية الملكيات الزراعية التي يتم إبادتها تدريجيًا، والسؤال المطروح هو هل نريد اقتصادًا مبنيًا على ريع زراعي أم اقتصاد تحوّل فيه الأراضي الزراعية إلى ملكيات عقارية؟ هذه عملية تدمير ذاتي وعلينا الوقوف ضد كل من يتلاعب بموضوع الأمن الزراعي والأمن المائي وكل ملوّث لأراضينا ومياهنا. أريد التأكيد أيضًا على ضرورة وجود رؤية قانونية، وكنت أتمنى لو شارك في المؤتمر مدّعي عام، للوقوف على المتلاعبين بالأمن الزراعي والمائي دون حساب، تحميهم في ذلك حصاناتهم السياسية والعائلية.

د. محمد طي

أود الإشارة إلى موضوعين وهما: أولًا ضرورة استصلاح الأراضي القابلة للزراعة وأن على الدولة أن تشجع عملية حفر الآبار الأرتوازية في بعض المناطق الحدودية لاسيما منها منطقة رميش حيث تنساب المياه الجوفية إلى داخل فلسطين المحتلة لكي نستفيد من المياه الجوفية في كامل الحوض والتي يعمد العدو الصهيوني إلى استغلالها على أوسع نطاق بينما لنا حصة فيها لا تزال ضائعة علينا.

الأمر الثاني يتعلّق بما أشار إليه الدكتور حسن الجعجع بشأن الزراعة النوعية ومسألة التكامل في هذا المجال مع الشقيقة سوريا. وبالتالي أؤكد أنه من دون التنسيق والتكامل مع سوريا لا يمكن تصريف إنتاجنا الزراعي لعدم قدرته على المنافسة.

د. يوسف حمزة

لقد تعلمت من خلال تجربتي في كندا أن البلديات هي الحاكم على الأرض. أريد أن أتحدث عن منطقة العرقوب التي مر فيها السيد المسيح عليه السلام، وهي منطقة التعايش بين المسيحيين والدروز والسُنّة. هي منطقة من أجمل المناطق، وخلال عملي على تحسين الإمداد بالمياه في منطقة جبل عامل تبيّن وجود سجال حول مياه شبعا وأحقية أهل حاصبيا فيها، والنتيجة أن هذه المياه باتت تذهب إلى الحاصباني ومنه مباشرة إلى فلسطين المحتلة دون أن يكون للأهالي أي وجه استفادة منها.

هنا وبوجود فعاليات المنطقة أتمنى على البلديات الموجودة في المنطقة أنت تضع بندًا إضافيًا على جدول أعمالها وهو الثقافة البيئية وثقافة الوعي التنموي. وأتمنى أيضًا أن تكون التنمية على عاتق البلديات لا على عاتق مجلس الإنماء والإعمار ولا للوزارات، لأن البلدية هي التي تعرف المنطقة فلتعطَ البلدية الضرائب التي تحصلها ولتتولّ هي الإشراف على التنمية في مناطقها.

من معرفتي بالنهر، يمكن القول إن الحاصباني/ الوزّاني قد تم تلويثهما وهذا أمر يمكن ملاحظته بسهولة حيث الصرف الصحي في قرية عين عرب (نبع الوزّاني) يقع أعلى النبع، يعني أن سطح النبع يتغذى من الصرف الصحي، لهذا كله أطالب بمنع

التلوّث وإيقاف محطة شبعا. بالنسبة لسد إبل السقي الذي يمكن أن يجمع نحو 40 مليون م^3، أقول إنني عندما كنت مستشارًا للوزير محمد فنيش في وزارة الطاقة والمياه، وأدّرس هذه المواضيع في الجامعة اللبنانية- كلية الهندسة، قمنا بالتعاون مع مركز البحوث في الجامعة بدراسة موضوع السدود الصغيرة ذات الارتفاع القليل 7-8 أمتار في مناطق مختلفة، بحيث تأخذ مياهها من البرك والسيول وتُسقى بها أراضي القرى بالجاذبية، وهذا الموضوع سهل ويمكن تنفيذه من دون تكاليف تُذكر.

أ. منيب فرحات/ عضو بلدية الخيام

أود أن ألفت الانتباه إلى الفارق الكبير بين التعاطي الحكومي في الأردن ولبنان مع موضوعي المياه والزراعة.

وقد تسنّى لي الإطلاع على كيفية توزيع مياه الري في الأردن قبل فترة، وتبيّن أن الحكومة تهتم بالزراعة وهي ترشد المزارع إلى نوعية الزراعات فضلًا عن أن توزيع المياه يتم باستخدام العدادات، وهذا كله خلاف ما يحصل عندنا حيث إن دولتنا لا تهتم بالمزارع، هو يزرع كما يرى ويرش الزرع ويرويه كما يشاء. على السلطة لدينا أن تدعم المزارعين وتراقبهم في الوقت نفسه.

م. قاسم حسن

أعيد التأكيد على نقطتين أشار إليهما الدكتور يوسف حمزة وهما موضوع السدود، وكان الدكتور علي فياض قد تحدث عنها صباحًا، وموضوع التلوّث. نحن نطرح إعادة دراسة كل السدود الكبيرة التي طرحت سابقًا سواء على الليطاني أو على الحاصباني/ الوزّاني. أما السدود الصغيرة فيجب أن نبني عليها إضافة إلى أنها تحافظ على البيئة.

في موضوع التلوّث الذي طُرح مرارًا في هذا المؤتمر نرى أن تملك البلديات واتحاد البلديات السلطة للحد من التلوّث خصوصًا في منطقة حاصبيا ومسألة زبيار الزيتون والصرف الصحي. هاتان النقطتان، الحدّ من التلوّث والسدود، يُفترض أن يتم ذكرهما في توصيات المؤتمر.

لقد جرى الحديث عن الزراعات الجديدة وهذا موضوع بالغ الأهمية ونحن نستطيع من خلال فحص التربة ودراسة المناخ أن نذهب باتجاه أصناف جديدة يحتاج إليها السوق وإمكانية تسويقها عالية جدًا.
هذه نقطة أساسية من الجيد أن تذكر وتؤخذ في الاعتبار وخاصة أن المنطقة تتقبل أنواعًا جديدة من الزراعات التحويلية وتوجد أصناف جديدة يجب أن تدخل إلى المنطقة لها سوق ولها جدوى اقتصادية.

د. عبد الحليم فضل اللّه

قبل أن أعطي الكلمة الختامية لمدير عام مؤسسة مياه لبنان الجنوبي الدكتور وسيم ضاهر أريد الإشارة إلى أن هناك ترابطًا واضحًا ما بين القضية التنموية وقضية الحقوق.
إن حق لبنان في مياه الحاصباني/ الوزّاني كما تبيّن معنا في الأمس واليوم هو أكبر بكثير مما جرى الحديث عنه. ونستطيع الحصول على حقنا من المياه السطحية والجوفية بدون تفاوض مع العدو أبدًا، وبالاعتماد على الاتفاقيات التي سبقت قيام هذا الكيان. هذا يعني أن اتفاقية 1920 واتفاقية حسن الجوار 1926 حتى لو اعتمدنا على اتفاقية قانون المجاري المائية للأغراض غير الملاحية، كلها تُعطي لبنان حقًا في الحصول على النسبة العائدة له من هذه المياه.
غير أن ما يجدر أخذه بعين الاعتبار هو أن كل الحقوق مرتبطة بالحاجات والاستعمالات، فإذا لم نستعمل المياه وكرّسنا أعرافًا بعدم الاستعمال بينما العدو يستعملها طوال الوقت ونحن لا نستعملها أبدًا فهذا يُهدد حقنا.
لذلك فإن ما تمّ الحديث عنه صباحًا حول خطة متكاملة إنمائية زراعية وطنية تكون المياه جزءًا منها هو الأمر الصائب والمطلوب. والمشكلة أن هذه الخطة تأتي ونحن في نموذج اقتصادي غارق، وإذا لم نغيّر المقاربة الاقتصادية فلن نستطيع أن نُغطي الزراعة واستعمالات مياه الري خصوصًا الإمكانية المطلوبة والمساحة المناسبة.
لكن هناك أيضًا نقطة مهمة، وهي أن الاستعمالات ليست للحوض فقط، بل هي استعمالات على المستوى الوطني، أي لا يمكن التفكير بحاجتنا من مياه الحاصباني/ الوزّاني في هذه المنطقة حصرًا ولكن على المستوى اللبناني الوطني وبالتكامل مع

استعمالات المياه المختلفة. من هنا كانت أهمية حضور وزارة الطاقة حتى نناقش معها ونستمع إلى قضايا أساسية ومنها مراجعة سياساتنا المائية ومراجعة مسألة خططنا حول السدود، إنما مع عدم الخروج من موضوع السدود، لأن هناك من يقول بوجود بدائل لإقامة السدود، لا ليس هناك بدائل للسدود سواء أكانت صغيرة أم كبيرة. السدود هي أمر حيوي. تُراجع مسألة السدود ويُعاد النظر بالسدود سدًا سدًا كل بمفرده دون التخلي عن هذه السياسة لأن هذا شكل من أشكال التخلي عن سيطرتنا على مياهنا.

الأمر الأخير هو أننا نوافق على الشراكة، والدولة مسؤولة مباشرة، ومجلس الإنماء والإعمار عليه مسؤولية أساسية أيضًا بإدراج هذه الحاجات في صلب إستراتيجيات ومخططات التنمية والاستثمار الوطني، بما فيها **"سيدر"**. الأمر الآخر هو التأكيد على المشاركة مع الإدارات المحلية والبلديات ومع المجتمع المحلي والمجتمع المدني والمؤسسات غير الرسمية التي سدّت فراغًا كبيرًا خلال الفترة السابقة.

د. وسيم ضاهر

أولًا أود أن أشكر المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق على جهده في هذا المؤتمر، وأشكر كل الذين ساهموا وشاركوا وحضروا واهتموا، كما أشكر الزملاء الذين أتوا من خارج لبنان لمشاركتنا خبرتهم وآراءهم.

الجيد في هذا المؤتمر أننا أعدنا إزالة الغبار، عن موضوع حيوي جدًا لطالما أُغفِل وأُهمل كما تبيّن من الأرقام على الأقل.

الحاصباني/ الوزّاني موضوع أساسي. نحن نضع الضغط على الليطاني بينما يوجد مصدر آخر نستطيع الاستفادة منه من مياه نظيفة بسهولة، ونقدر على معالجتها إن كان فيها تلوّث.

نحن في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي 2020- 2025 لدينا خطة أعلناها منذ أسبوعين، ويمكن للمهتمين الحصول عليها من المؤسسة، وهذه خطة هي للتطبيق لا لتكون حبرًا على ورق. وبعد التأكيد على حقنا في المياه سنقوم بما علينا. سوف نبدأ بالمحطات كما قلنا: المحطة الأولى بقدرة 12 مليون م^3، سوف تليها محطة أخرى بقدرة 36 مليون م^3، إلا أن هذه الأخيرة دونها عقبات جمّة.

هدف هذا المؤتمر إلى أن يكون القاعدة العلمية والقانونية التي يمكن أن يُبنى عليها أي نقاش مستقبلي، عندها نأتي لنقول إننا نريد إقامة محطة 36 مليون م^3 ونصل إلى مئة مليون م^3 أو نتعداها وأن هذا حقنا ويجب أن نستوفيه. لدينا حاجة إلى الماء، وهذا هو الأهم، وهذه الحاجة في تزايد حتى أننا سنواجه في عام 2050 عجزًا مائيًا كبيرًا جدًا، أي بعد 30 سنة ولسنا بعيدين عن ذلك التاريخ. إن مياهنا التي نعمل على تحصيلها لا تكاد تكفينا لمدة 10 سنوات قادمة، وإذًا لا مهرب لنا من التصدّي لهذا الاستحقاق.

الوثيقة الختامية
لمؤتمر نهر الحاصباني/الوزاني:
الحاجات والحقوق
في ضوء متطلبات التنمية
والاتفاقيات الدوليّة

الوثيقة الختاميّة

لمؤتمر

" نهر الحاصباني/الوزّاني: الحاجات والحقوق في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدولية"

بتاريخ 24 و25 تموز 2019، نظّم المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق ومؤسسة مياه لبنان الجنوبي مؤتمرًا تحت عنوان: "نهر الحاصباني/ الوزّاني: الحاجات والحقوق في ضوء متطلبات التنمية والاتفاقيات الدوليّة"، بمشاركة حشد من الخبراء والمختصين وممثلي المؤسسات والهيئات المعنيّة بالمشروع. عُرضت في المؤتمر أربع وعشرون ورقة عمل ومداخلة رئيسيّة في عناوينه المختلفة وقُدمّت فيه الاقتراحات والتوصيات، وذلك في ثلاث جلسات عُقدت في بيروت في اليوم الأول، وطاولة مستديرة نظّمت في اليوم الثاني في بلدة الخيام وشارك فيها خبراء ومتخصصون وفاعلون في مجال التنمية المحلية.

وقد ناقش المشاركون المواضيع والقضايا المطروحة في إطار متعدد الأبعاد يستحضر في آنٍ معًا قضايا الصراع مع العدو الإسرائيلي والتأخر التنموي ومشاكل البيئة والتحولات المناخية، بما يساهم في تحقيق الغايات والأهداف المرجوة. وتطرّق المؤتمر إلى شرح الواقع الحالي لنهر الحاصباني من النواحي الطبيعيّة والفنيّة والقانونيّة والإنمائيّة. كذلك عُرضت في المؤتمر المطامع الإسرائيلية في نهر الأردن الذي تنبع روافده من كل من لبنان وسوريا والأردن، وأُجيب عن أهم الأسئلة المتعلقة بالإجراءات العاجلة التي ينبغي اتخاذها، مع التركيز على مقاربة حاجات لبنان من المياه

في منطقة الحوض والتي تفوق كثيرًا حجم الاستفادة الحالية، والمتوقع تضاعفها في السنوات القادمة.

وقد انبثقت عن أعمال المؤتمر وأوراقه ومداولاته الوثيقة الآتية:

مدخل:

أجمع المشاركون في المؤتمر على حق لبنان في الحصول على كامل حصته في مياه نهر الحاصباني/ الوزّاني بوصفه أحد روافد نهر الأردن وجزءًا من حوضه، والتي تؤكد عليها الاتفاقيات الدولية، وقواعد الاستعمال المنصف والمعقول ومتطلبات التنمية.

ولفت المشاركون في السياق نفسه إلى أنّ حوض النهر يضم دولًا عربية عدة من بينها لبنان تعاني من فقر مائي وتراجع في المساحات المزروعة ونقص في الأمن الغذائي وتصحّر وتلوّث وشحّ في تمويل قطاعات الإنتاج. إنّ هذا الواقع يؤكد بحسب المؤتمر ضرورة العمل من أجل تثبيت حق لبنان السيادي والسياسي والاقتصادي والإنمائي والقانوني في الموارد المائية لحوض الأردن، وتطوير الاستفادة من نهر الحاصباني/ الوزّاني بالتكامل والتوازي مع مشروع الليطاني لإنماء المناطق اللبنانية التي عانت من وجود الاحتلال لمُدد طويلة.

وقد عبّر المشاركون عن اعتقادهم بأنّ مناقشة مسألة المياه وسياساتها العامة في المنطقة، بما فيها مياه حوض الأردن وروافده، لا بد أن تلحظ عوامل عدة أهمّها:

العامل الطبيعي المتمثل في شح المياه المتزايد في المنطقة بحيث وصلت حصة الفرد العربي من المياه إلى 292 م^3 سنويًا وإلى أقل من 766 م^3 في لبنان والى نحو 76 م^3 و81 م^3 في الأردن وفلسطين المحتلة مقارنة بـالمعدل العالمي البالغ 5900 م^3.

العامل الجيوسياسي الذي يخضع تقاسم المياه لموازين القوى أكثر منه للقوانين والاتفاقيات الدولية.

والعامل الاقتصادي الذي يعبّر عن حجم الموارد المخصصة للمياه وكفاءة الاستراتيجيات والبرامج.

والعامل السياسي الذي يكشف عن نظرة السلطات والمؤسسات والدول إلى المياه، بوصفها سلعة حيوية تُدار وفق مبادئ المصلحة العامة ومقتضيات التنمية، لا سلعة اقتصادية توزّع وفق مبادئ السوق.

وقد أكّد المؤتمر على أنّ مناقشة قضايا المياه في المنطقة والأزمات المحيطة بها لا تكتمل دون التذكير بنوايا الحركة الصهيونيّة التي خططت قبل أكثر من قرن للاستيلاء على مصادر المياه وأحواض الأنهار ليس فقط في فلسطين نفسها بل في الدول المجاورة، تمهيدًا لإقامة دولة تستطيع أن تعيل أكبر عدد ممكن من المستوطنين، فشملت أطماعها حوض الليطاني، ومياه جبل الشيخ وغيرها، وقد مكّنها عدوان حزيران 1967 من احتلال الجولان والاستيلاء على مياهه ومنها مياه نهري بانياس واليرموك، كما سيطرت على مياه الضفة الغربيّة السطحيّة والجوفيّة. وبهذا منعت "إسرائيل" الدول المحيطة بها من التصرف بالنسبة العظمى من مياهها، ولولا دحر الاحتلال عن جنوب لبنان لوضعت يدها أيضًا على مصادر المياه فيه ومنعت سكانه من الاستفادة منها وبالخصوص من إمدادات نهر الحاصباني/ الوزّاني.

الخصائص الطبيعية للحوض

يُعدّ نهر الحاصباني/ الوزّاني، الذي ينبع في الأراضي اللبنانية ويخترق الحدود إلى فلسطين جنوبًا، واحدًا من أربعة روافد رئيسيّة لنهر الأردن هي، بالإضافة إليه: نهر القاضي في شمال فلسطين (المسمى نهر الدان)، ونهر بانياس ونهر اليرموك. وبعد انضمام نهر الزرقاء وبعض الروافد الصغيرة إليه كان نهر الأردن يدخل إلى البحر الميت بطاقة 1317 مليون م^3 سنويًا، يأتي أكثر من ثلاثة أرباعها من الدول العربية الثلاث (77٪) وأقل من ربعها (23٪) من فلسطين المحتلة، ومع ذلك يستولي العدو على نصف موارد هذا النهر وروافده.

ويجري الحاصباني في الأراضي اللبنانيّة حوالي 24 كلم، أما الوزّاني فيجري فيها نحو 5 كلم ملتقيًا مع الحاصباني قبل الدخول إلى فلسطين المحتلة.

تُقدّر مساحة حوض الحاصباني/ الوزّاني[1] في لبنان بحوالي 529 كلم^2 بحسب صور الأقمار الصناعيّة، لكنها تصل إلى 698 كلم^2 إجمالًا في كل الدول المحيطة، منها حوالي 170 كلم^2 في فلسطين المحتلة. يُقدّر كميات المياه في الحوض كله (سطحيًا وجوفيًا) بنحو 476 مليون م^3 سنويًا[2] وذلك كما يظهر في الجدول التالي:

	الحاصباني	بانياس	القاضي (الدان)	المجموع	النسبة
المساحة (كلم^2)	698	189	17.6		
الانسياب السطحي السنوي (مليون م^3)	54	26	3	83	٪17.4
الانسياب الجوفي السنوي (مليون م^3)	64	80	249	393	٪82.6
المجموع السنوي العام (مليون م^3)	**118**	**106**	**252**	**476**	٪100

يُغطي الثلج أعلى هذا الحوض حيث يبدو أنه ينتشر على 32٪ من مساحته أغلب أيام السنة، لذا فإنه يسرّب كميات ضخمة من المياه. إضافة إلى ذلك فإن 74٪ من مساحة حوض الحاصباني هي كارستيّة متشققة وهذا هو سبب التأثير في تسرّب المياه خاصة إلى فلسطين المحتلة.

[1] هناك اختلاف في تقدير مساحة الحوض وكمية المياه السطحية والجوفية، كذلك تأخذ بعض الدراسات كميات الثلج بعين الاعتبار فيما لا تتم الإشارة إلى هذا الأمر في دراسات أخرى، ويعود السبب إلى وجود أكثر من جهة رسمية وغير رسمية تعمل وفق منهجيات عمل مختلفة.

[2] تشير لدراسات أخرى إلى وجود كميات سطحية وجوفية أقل تصل إلى 381 مليون م^3 سنويًا. لكنها في جميع الحالات كميات أكبر بكثير من كميات السحب الموجودة على النهر وحوضه والمقدرة بحوالي 2.9 مليون م^3 ما بين مياه سطحية وآبار جوفية محفورة للاستخدام الزراعي.

تُظهر التقديرات من داخل فلسطين المحتلة أن متوسط كميات المياه الواصلة إلى الأراضي المحتلة من الحاصباني بلغ 123 مليون م^3 بين أعوام 1969– 2004 (هناك تقديرات أخرى تشير إلى أنها بحدود 138 مليون م^3)، إضافة إلى 114 مليون م^3 من بانياس و241 مليون م^3 من القاضي (17٪ منها تدفّق سطحي و83٪ تدفق عبر الأحواض). ولا يقلّ مجموع الانسيابات من الخزانات الجوفية المشتركة خارج الحوض والمتصلة بفلسطين عن 194.9 مليون م^3 في أربعة قطاعات حدودية كما بيّنت ذلك الدراسات الهيدرولوجية، وهذا فضلًا عن المتساقطات التي تنساب من لبنان إلى فلسطين لتغذي نهر القاضي (الدان) بعشرات ملايين الأمتار المكعبة من المياه سنويًا.

وبناء عليه، يشدّد المؤتمر على أن حوض الحاصباني مهم جدًا للبنان، ولا سيما أنه يشمل في لبنان محافظتين وثلاثة أقضية وستين بلدة، يقيم فيها حوالي 80 ألف نسمة، ويتوقع أن ترتفع أعدادهم في المستقبل إلى 200 ألف نسمة إذا ما ازدهرت المنطقة.

وقد بيّنت الدراسات المقدمة للمؤتمر أن مساحة الأراضي الصالحة من حيث المبدأ للزراعة في منطقة الحوض هي حوالي 22 ألف هكتار ما يعني وجود حاجة إلى أكثر من 150 مليون م^3 سنويًا من مياه الري.

وقد اتفق المشاركون على أن الدراسات الجيولوجية الموثقة تؤكد الآتي:

- عدم وجود تداخل بين المناطق الشرقيّة والغربيّة الفاصلة بين حوضي الليطاني والحاصباني لوجود طبقة كاتمة مانعة في باطن الأرض والسطح تجعلهما حوضين منفصلين لا يلتقيان. (خريطة رقم 1).

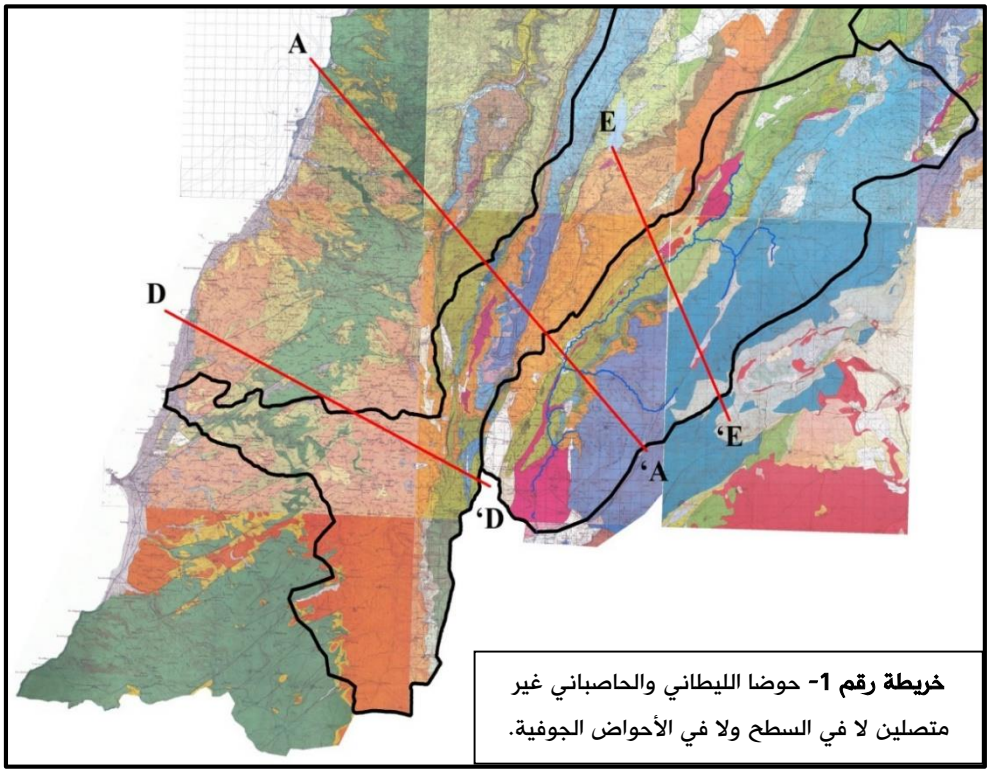

خريطة رقم 1- حوضا الليطاني والحاصباني غير متصلين لا في السطح ولا في الأحواض الجوفية.

- تسمح الطبقات الجوراسيّة المتشققة، والتي تغطي ما بين 50٪ و74٪ من مساحة حوض الحاصباني، بتسرّب كميات كبيرة من المياه نحو الداخل الفلسطيني المحتل. ومع ذلك لم يطالب لبنان يومًا بحصته من المياه الجوفية المغذّية لنهر القاضي (الدان) ولا من الثلج الذي يملأ هذه الأحواض. وفي المقابل لم يتورع العدو الإسرائيلي عن سحب كميات هائلة من المياه العربيّة إلى بحيرة طبريا، التي تقدر بحوالي 500 مليون م^3 سنويًا من المياه النظيفة مقارنة بمصادر المياه الأخرى التي يستفيد منها وتتسم بالملوحة العالية.

وقد لفت المؤتمر على سبيل المقارنة إلى الجهود التي بذلها الجيولوجيون السوريون، الذين أدّوا دورًا مهمًا في دراسة الجزء الغربي من حوض جبل الشيخ

(حرمون) وتحديد الصورة المائيّة للمنطقة، مما سمح للدولة السورية بإقامة سلسلة سدود في مناطق القنيطرة المحررة.

المياه المشتركة بين لبنان وفلسطين في ضوء الاتفاقيات الدولية:

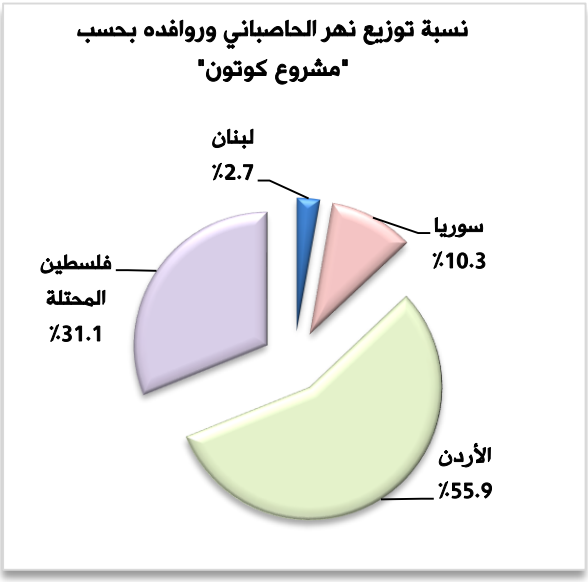

لاحظ المؤتمر أن مخططات توزيع نهر الأردن وروافده لم تعط لبنان أدنى حقوقه، ومنها "مشروع كوتون" الذي خصص له 35 مليون م^3 فقط في مقابل 132 مليون م^3 لسورية، و720 مليون م^3 للأردن، و394 مليون م^3 لفلسطين المحتلة.

واتفق المشاركون على أن حصة لبنان المذكورة ومقدار استفادته من مياه الحوض، كما ورد أعلاه، تقل كثيرًا عن نصيبه العادل، وخصوصًا إذا أخذنا بعين الاعتبار المياه الجوفية وكميات الثلج والمتساقطات التي تغذي المخزون المائي للحوض ومياهه السطحية.

يعزّز هذا الرأي وجود اتفاقيات حاكمة لتقاسم المياه بين لبنان وفلسطين من بينها:

أ- **الاتفاقيّة البريطانيّة- الفرنسيّة لعام 1920**، والتي تنص مادتها الثامنة على الآتي:

"سيقوم معًا خبراء تعيّنهم كل من الإدارتين السوريّة والفلسطينيّة، في مهلة ستة أشهر تلي توقيع الاتفاق الحالي، بدراسة استخدام مياه الأردن الأعلى

واليرموك لغايات الري وإنتاج الطاقة الهيدروكهربائيّة، بعد سد حاجات الأراضي الواقعة تحت الانتداب الفرنسي".

وقعّت الاتفاقيّة بتاريخ 1922/2/3 وجرى إيداع الاتفاق الفرنسي– البريطاني المنوّه عنه آنفًا في عصبة الأمم كوثيقة رسميّة دوليّة، وذلك بتاريخ 1924/2/6، وجرى تسجيلها يومها تحت الرقم 565.

ب– **اتفاقيّة حُسن الجوار لعام 1926 الخاصّة بالحدود بين لبنان وفلسطين:** وتنصّ هذه الاتفاقيّة في المادة 3/2 على الآتي: "تبقى مكتسبة في الظروف الحاليّة كل الحقوق التي كرّستها النصوص والأعراف المحليّة لاستعمال مياه الأنهار والقنوات والبحيرات للريّ وتزويد السكان بالماء، وتبقى سارية المفعول حقوق القرى على ممتلكاتها القرويّة (Communaux)".

وإذا كانت بعض بنود الاتفاقيّة الثانية (1926) غير قابلة للتطبيق حاليًا بسبب الاحتلال الصهيوني فإن ما يتبقى من محتوى الاتفاقيتين هو أن للبنان الحق بالاستفادة من مياه الحاصباني/ الوزّاني بقدر ما يحتاج على أن يترك الباقي يسيل إلى الأرض الفلسطينيّة. وما يحتاجه لبنان لا يقتصر على ما كان يستخدمه سنة 1920، بل ما يمكن أن يلزمه في أي وقت، سواء في:

– مجال الخدمة المنزليّة التي تعطى الأولويّة على أي استخدام آخر كونها من حقوق الإنسان الأساسيّة.

– المجالات الصناعيّة ومجال الري لكل الأرض الصالحة للزراعة أو القابلة للاستصلاح في حوض النهر. ذلك أن العدو استخدم كل ما أمكنه من المياه بواسطة أقنية لري أراضٍ خارج حوض نهر الأردن على مسافة 200 كلم من نقطة تحويلها، مستوليًا على حصص الدول الأخرى بالقوة.

وما ينطبق على المياه الجارية ينطبق على المياه الجوفيّة، بمعنى أن أيّ خزّان مياه يمتد تحت أرض الدولة يمنحها حصة في مياهه، ما يعطي لبنان حصة في المياه الجوفيّة التي تغذي نهر القاضي (دان) في فلسطين وبانياس في سوريا نظرًا لكون هذه المياه الجوفيّة تمتد بين الدول الثلاث. ومع أنّ العدو يتذرع بمسألتين: **أولًا**، أنه لا يوافق على الاتفاقيتين المذكورتين أعلاه، و**ثانيًا**، أنه أول من استخدم فائض المياه الذي كان يجري إلى البحر الميت. إلا أن الرأي القانوني الذي ناقشه المؤتمر

وتبنّاه يدحض هاتين الذريعتين ويؤكد على حقوق لبنان الكاملة، استنادًا إلى المبادئ الآتية:

- **أولًا:** لا يستطيع العدو التنكر للاتفاقيات لأن الأمر محكوم بمبدأ توالي الدول الذي يُلزم الدولة الجديدة بموجبات الدولة القديمة.
- **ثانيًا:** إن الاغتصاب لا يُولّد حقوقًا للمغتصب، فيبقى أن المياه التي استخدمها دون وجه حق هي ملك مشترك لدول الحوض، وللجميع أن يستفيد منها.
- فيما لا تغطيه الاتفاقيات الدوليّة نلجأ إلى اتفاقيّة نيويورك للعام 1997 بما هي اتفاقيّة احتياطيّة تتضمن أعرافًا في هذا المجال، وهي اتفاقيّة انضم إليها بعض الدول العربيّة كلبنان وفلسطين وسوريا، أما الأردن و"إسرائيل" والولايات المتحدة فلم تنضم إليها، إلا أن مضمون هذه الاتفاقية بما هو تقنين للأعراف يُلزم جميع الدول سواء وافقت على الاتفاقية أم لم توافق.

وقد أكد المشاركون، بالاستناد إلى ما دار من مداولات قانونية معمّقة في المؤتمر، على التمسك بكامل الحقوق المائية للبنان التي تبلغ مرات عدة من الكميات المقدرة له، وأضعافًا مضاعفة من مقدار استفادته الفعلية.

الخلاصات والتوصيات

أكّد المشاركون في المؤتمر على أهميّة تنفيذ المشاريع المائيّة التي تؤمّن الاستفادة التدريجيّة من كافة الكميات المكفولة للبنان بالقانون، وهي كميات أكبر بكثير من تلك المستخدمة في الوقت الحالي، وشدّدوا على ضرورة أن تُواكَب الأعمال في المنطقة بخطة اقتصاديّة– زراعيّة- إنمائيّة تستفيد من كل المقوّمات الطبيعيّة في المنطقة من جهة وتأخذ في الاعتبار كل التحديات المحيطة ولاسيما التلوّث وغياب تصنيف الأراضي.

وقد وجد المشاركون أن تثبيت الحقوق السيادية في المياه وغيرها لا بد أن يستفيد من التوازنات الجديدة التي أرستها المقاومة، والتي مكّنت لبنان، أكثر من أي وقت مضى، من حماية حقوقه المائية والجغرافية والحدودية وثرواته الطبيعية كافة، وهذا ما يسمح لنا بالتخلي عن المقاربات الحذرة والمترددة، تلك التي قلّصت القدرة

العربية على المبادرة والفعل في معظم القضايا النزاعية مع العدو، وأفسحت في المجال أمام انتهاكاته المتمادية.

وخلص المؤتمر إلى التوصيات والمقترحات الآتية:

أولًا: على صعيد حصة لبنان وحقوقه في مياه الحوض:

1. أكد المؤتمر على أنّ حصة لبنان من مياه نهر الحاصباني/ الوزّاني هي أكبر بما لا يقاس من الكميات التي يستفيد منها وتبلغ أضعافًا مضاعفة مما ورد في المخططات ذات الصلة. وقد وجد المشاركون أنّ تحديد هذه الحصة لا بد أن ينطلق من الحاجات التي تقرّها الاتفاقيات المذكورة أعلاه (اتفاقيات 1920 و1926 و1997)، ومن مساهمة لبنان في تغذية الحوض بالمياه الجوفية والسطحية، مع الأخذ بعين الاعتبار تطلعات السكان ومتطلبات تنمية مناطقهم وهذا يقتضي أن تؤخذ بعين الاعتبار الأمور والحقائق الآتية:

أ. الحقوق الإضافية المترتبة على وجود خزان جوفي مشترك عابر للحدود اللبنانية الفلسطينية يغذي فيما يغذيه نهر القاضي (الدان) في شمال فلسطين المحتلة، وفيما يستفيد العدو من هذا الخزان في مشاريعه الزراعية والخدماتية تقتصر استفادة لبنان منه على بضعة آبار جوفية وعشرات معدودة من الهكتارات المروية.

ب. حاجات لبنان التي حالت ظروف الاحتلال الطويل للمنطقة الحدودية دون تلبيتها مما تسبب بنقص تراكمي في مستويات التنمية. وبحسب الفاو، تقدّر حاجات لبنان من المياه لأغراض الري وحده، والتي لم يستطع أن يلبيها بسبب الاحتلال، بما لا يقلّ عن 48- 60 مليون م^3 [3] سنويًا في منطقة

[3] - يتعلق الاختلاف في تحديد كميات المياه بطرق وأساليب الري، إذ في حال استخدام الأساليب الحديثة يمكن خفض الكميات إلى 48 مليون م^3 وذلك لري نحو 4 الآف هكتار موجودة في الوقت الحالي.

الحوض. وستصل الكمية المطلوبة إلى 150 مليون م^3 لتأمين احتياجات مخططات التنمية الزراعية الشاملة في المنطقة، وهذا دون احتساب الاستخدام المنزلي وحاجات القطاعات الاقتصادية الأخرى ولا سيما السياحة والصناعة.

ج. إنجاز الدراسات التقنية والفنية والإنمائية اللازمة، والكيول الدائمة والمستمرة، من أجل أن تُحدد بدقة كميات المياه التي تنساب من لبنان إلى فلسطين، وهذا يشمل تصريف النهر السطحي، وحجم الحوض الجوفي وكميّة المياه المتسربّة من أحواض القاضي (دان) وبانياس (انظر خريطة رقم: 2-)

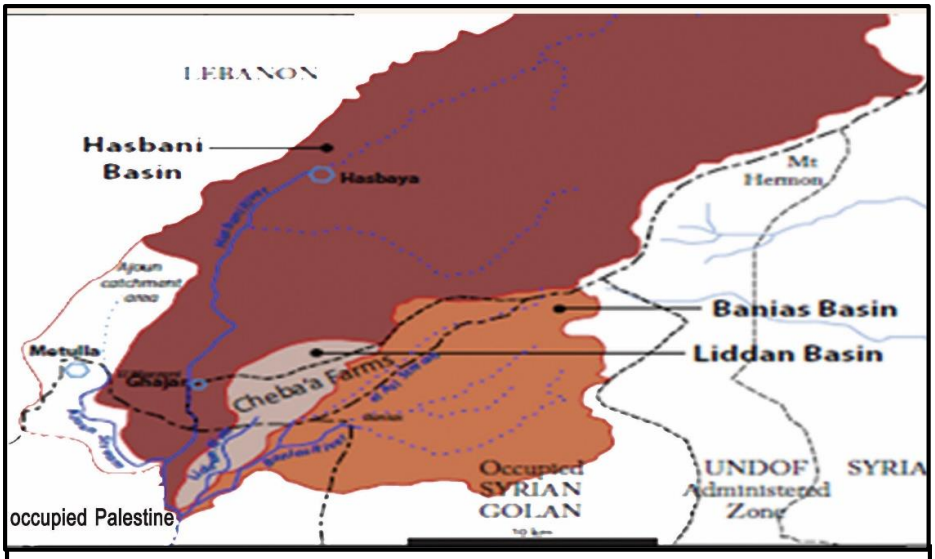

خريطة رقم 2- أحواض القاضي (الدان) وبانياس والحاصباني داخل الأراضي اللبنانية وتحت مزارع شبعا.

فضلًا عن كميات مياه الثلج في مرتفعات جبل الشيخ. على أن يترافق ذلك مع دراسة التشكيل الجوراسي وتطوره شرق راشيا وبخاصة في المناطق المنخفضة.

2. أجمع المشاركون في المؤتمر على ضرورة أن يُراعى في تثبيت حقوق لبنان المائية وتحصيلها أمور أساسية من بينها:

أ- عدم إخضاع حقوق لبنان المائية لأي شكل من أشكال المساومة أو التفاوض مع العدو، وتجاهل تهديداته والتصدي لأطماعه، والذهاب حتى النهاية في استرجاع الحقوق المهدورة.

ب- إطلاق حملة دولية حقوقية تتمحور حول العدالة المائية، وتسلّط الضوء على انتهاكات العدو لحقوق الدول المحيطة بفلسطين ولا سيما لبنان.

ج- التواصل مع الدول العربية الواقعة في نطاق حوض نهر الأردن وروافده، للاتفاق معها على سُبل تنظيم الاستفادة من مياه الحوض وتعظيمها على نحو عادل ومتكامل، وانتزاع المبادرة في هذا الشأن من يد العدو.

ثانيًا: على صعيد السياسات العامة:

1. وضع استراتيجية وطنية للمياه تقوم على الاستفادة من كل الموارد المائية المتاحة في لبنان، بما في ذلك الاستخدام الأمثل والأقصى لمياه حوض الحاصباني/ الوزّاني الذي تتيحه اتفاقيتا 1920 و1926، ومن دون التفاوض مع العدو أو انتظار موافقته. وذلك في إطار سياسة عامة تقوم على تخفيف الضغط عن المياه الداخلية في لبنان، والحصول على مياه ذات جودة عالية، بما يساهم في توازن الميزان المائي في كل لبنان على المدى الطويل.
2. تشكيل لجنة عُليا تضم الوزارات والإدارات والمؤسسات المعنية مهمتها رسم سياسات وطنية تحفظ حقوق لبنان في مياه الحاصباني/الوزّاني، وحوض الأردن والخزانات الجوفية العابرة للحدود مع فلسطين، على أن يؤخذ بعين الاعتبار المقررات والتوصيات التي خلصت إليها اللجنة المكلفة بدراسة

"موضوع الأمن المائي وسرقة إسرائيل للمياه" والتي شكلت بقرار من رئيس مجلس الوزراء رقم 2016/66 بتاريخ 2016/4/16.

3. مراجعة السياسة المائية وتصويب نظرتنا إلى المياه، حتى لا نذهب بعيدًا في إخضاعها لمنطق السوق، وهذا ما يجب أخذه بالحسبان في تعديل قانون المياه 2018/77، مع اعتماد التعرفات المتعددة لاستخدامات المياه، بما يتناسب مع كون المياه حقًا للجميع من جهة، ويوازن بين الكلفة والحاجة من ناحية ثانية.
4. إجراء دراسات للكشف عن التشققات والكهوف الموجودة بما يسمح بتطوير الاستفادة من المياه الجوفيّة في هذا الحوض، بالاعتماد على الدراسات المتوفرة حاليًا والتي تحتاج إلى مراجعة لوضع الأمور في نصابها من الزاوية اللبنانيّة. (علمًا أن مؤسسة مياه لبنان الجنوبي أعربت عن استعدادها للقيام بكل ما يلزم لتحقيق ذلك).
5. الاستثمار المتوازي للموارد السطحية والجوفية في منطقة الحدود مع فلسطين عمومًا وفي منطقة الحوض على نحو خاص. وهذا يدعو من ناحية إلى تنفيذ المشاريع اللازمة والمخطط لها لتأمين مياه الري والشفة من المصادر السطحية، كونها أقل كلفة بكثير من غيرها، وتشجيع المزارعين على الاستفادة منها. ويؤكد من ناحية ثانية على تشجيع حفر الآبار في الحوض الأعلى في المناطق التي لا تؤثر على تصريف الوزّاني وتحديدًا في المناطق الكاريستيّة حيث المياه تتجه إلى الحدود، وذلك في إطار سياسات ومعايير مرنة تسهل الاستفادة من المياه الجوفية في المناطق المذكورة.
6. إنشاء لجنة مشتركة من المزارعين والبلديّات تساهم في تحديد نسبة الحاجة الضرورية من المياه، وتعالج مشكلة فوضى تقاسم المياه بين المزارعين، وتراقب أوضاع النهر في مختلف جوانبه.

ثالثًا: على صعيد التنمية والخدمات:

1. وضع خطة زراعية وإنمائية تتكامل مع مشروع الليطاني للاستفادة من مياه النهر في إنماء المنطقة، وتأمين الموارد المالية اللازمة لتنفيذ المشاريع التي

يتضمنها، مع إعطائها ما تستحقه من أولوية في برامج الاستثمار الوطني. وفي هذا السياق لا بد من إعداد دراسة ماليّة لمنطقة الحوض بالتوازي والتكامل مع الدراسات القانونيّة والفنيّة، من أجل تحديد مصادر التمويل اللازمة لتنفيذ الخطط والمشاريع المقترحة في للاستفادة من مياه الحوض وتأمين الحاجات البشرية والزراعية والإنمائية. مع التركيز في منطقة الحوض على الآتي:

أ- قيام الدولة في المدى القريب بزيادة المساحات المزروعة من1000هكتار إلى 4250هكتارًا يمكن استصلاحها فورًا، ثم إلى23 ألف هكتار يحتاج استصلاحها إلى بعض الوقت. والاستفادة من جهود المؤسسات الخاصة والتعاونية للقيام باستثمارات إضافية بما فيها حفر آبار ارتوازية وري وتطوير أراضٍ جديدة وصولًا، في المدى المتوسط والبعيد، إلى ري كامل الأراضي الصالحة للزراعة في منطقة الحوض.

ب- تأمين مياه الشفة والاستخدام المنزلي لما لا يقل عن 80 ألف مواطن على المدى القصير والمتوسط، و200 ألف مواطن على المدى البعيد في مناطق الحوض وفي القطاعات الحدودية الأربعة التي تشترك بخزاناتها الجوفية مع فلسطين والمناطق المتاخمة لها.

ج- وضع خطة للتنمية الشاملة لمنطقة الحوض وهذا لا يقتصر على تعظيم الاستفادة من المياه، بل يشمل أيضًا تطوير الاتصالات والمواصلات والخدمات الأساسيّة مع إعطاء المنطقة الأولوية التي تستحقها في الخطط الوطنية في المجالات المذكورة.

2. العمل على تمكين المزارعين من تطوير منتجاتهم والتعامل مع مشكلة تصريفها وتسويقها، وهذا يحتاج إلى سياسات متكاملة تتضمن: إقامة محطة تجارب علميّة لاختبار الأصناف التي يمكن زراعتها ولإجراء التجارب والدراسات على أصناف المبيدات التي تؤثر على بعض المزروعات، فضلًا عن التجارب المتعلقة بزراعة النباتات الطبيّة مما يرفع قيمة المنتجات، والعمل على

التكامل في مجال الإنتاج الزراعي مع سوريا ومساعدة المزارعين على استيفاء المواصفات الدوليّة لتسهيل تصريف الإنتاج في الدول الأوروبيّة.

3. تكثيف عمليات الصيانة وإصلاح واستبدال المضخات القديمة التي تعرّضت للاهتراء، وتنفيذ مشاريع كبرى ترفع استفادة لبنان من كامل حقوقه، وفي هذا السياق أشاد المشاركون بالجهود التي تبذلها مؤسسة مياه لبنان الجنوبي لرفع قدرة محطة الضخ من مياه الوزّاني من 1.9 مليون م^3 حاليًا إلى 12 مليون م^3 وخططها الأولية لإنشاء محطة ضخ بطاقة 36 مليون م^3.
4. تنفيذ سد إبل السقي وتأمين التمويل اللازم له، مع ملاحظة بناء سدود صغيرة (برك جبليّة) للري تضخ بالجاذبيّة، ودراسة إمكانيّة الاستفادة من مصادر الطاقة المتجددة في عمليّة إدارة المياه وذلك بهدف خفض كلفة الكهرباء.
5. حماية الأراضي الزراعية في منطقة الحوض من الزحف العمراني، ووضع حد لمشكلة تفتيت الحيازات الذي من شأنه القضاء على إمكانية قيام اقتصاد محلي يعتمد على الزراعات المروية، علمًا أنّ الخطة الشاملة لترتيب الأراضي اللبنانيّة عام 2007 كانت قد صنّفت منطقة الحاصباني ومحيطها باعتبارها مناطق ذات غالبيّة زراعيّة.
6. المساهمة في وضع حلول للتلوّث الذي بدأ يصيب مياه النهر، في ظل عدم قدرة محطات التكرير على استيعابها، ووضع حد للإفراط في استخدام الأسمدة، وتنفيذ حلول تؤمّن المعالجة العلميّة لمياه الصرف الصحي وتكرير المياه الناتجة عن معاصر الزيتون بما يسمح بإعادة استخدام المياه المعالَجة في منطقة الحاصباني/ الوزّاني في عمليّة ريّ الزيتون ريّاً تكميليًا وبما يؤمّن عدم هدر كميات المياه. ويمكن في هذا الصدد ربط حصة المزارع من المياه بنوعية استخدامه ومراعاته لشروط السلامة البيئية. مع العمل على عدم تكرار المشكلة المتمثلة في توفر الأموال في بعض الأحيان لبناء محطات الصرف الصحي، دون توفر الإمكانيات لإدارتها.

irrigation pumped with gravity, and studying the possibility of utilizing renewable energy sources in the water management process in order to reduce the cost of electricity.

5. Protecting agricultural land in the basin area from urban sprawl, and putting an end to the problem of fragmentation of holdings which would eliminate the possibility of a local economy based on irrigated agriculture, knowing that the comprehensive plan for the arrangement of Lebanese land of 2007 had classified the area of Al-Hasbani and its surroundings as overly agricultural lands.

6. Contributing to the development of solutions for the issue of pollution that began to affect the rivers' water, by considering the inability of treatment plants to handle the issue, putting an end to the overuse of fertilizers, and implementing solutions to ensure the scientific treatment of sewage and treating water coming out of olive presses and reusing it in the Al-Hasbani/Wazzani area in the process of olive fields irrigation in a complementary manner in order to ensure that water is not wasted. It's possible in this regard to link the farmer's share of water to the value of its use and its compliance with environmental safety requirements. Also, ensuring that the problem of sometimes acquiring money to build sewage plants without the means of managing them is not repeated.

investments, including the drilling of artesian wells and irrigation and the development of new lands, and in the medium and long term, to irrigate the entire arable land in the basin region.

B- Securing potable and domestic usage waters, for at least 80,000 citizens in the short and medium term and for 200,000 citizens in the long-term, in the basin areas and in the four border sectors that share their underground reservoirs with Palestine and its adjacent areas.

C- Developing a comprehensive development plan for the basin area, which not only maximizes the use of water, but also includes the development of communications, transportation and basic services, giving the region the priority it deserves in the national plans in the mentioned areas.

2. Working on enabling farmers to develop their products and deal with the problem of marketing and selling them, and this needs integrated policies including: establishing a scientific testing station to test the varieties that can be grown and to conduct experiments and studies on pesticides that affect some crops, as well as Experiments related to the cultivation of medicinal plants, which increases the value of products, and work to integrate agricultural production with Syria and help farmers meet international standards to facilitate exporting to European countries.

3. Intensifying maintenance, repair and replacement of old pumps that have been damaged, and the implementation of major projects to increase Lebanon's full benefit of his watery rights. In this context, participants praised the efforts of the South Lebanon Water Corporation to increase the capacity of the Wazzani water pumping station from the current 1.9 million m^3 to 12 million m^3 and its initial plans to build a pumping station with a capacity of 36 million m^3.

4. Implementing the Ibel watering dam and securing the necessary funding for it, noting the construction of small dams (mountain ponds) for

calls, on the one hand, for the implementation of the necessary and planned projects to secure irrigation and potable water from surface sources, as it is much less expensive than others, and to encourage farmers to benefit from it. On the other hand, it emphasizes the promotion of drilling wells in the upper basin in areas that do not affect the discharge of the Wazzani, specifically in the Karst areas where water heads to the border, and that's within the framework of flexible policies and standards that facilitate the utilization of groundwater in the areas mentioned.

6. Establishing a joint committee of farmers and municipalities to help determine the necessary amounts of water needed, addressing the problem of chaotic water sharing among farmers, and monitoring the conditions of the river in its various aspects.

Third, In terms of development and services:

1. Developing an agricultural and developmental plan that integrates with the Al-Litani project in order to utilize the river water in the development of the region, and securing the financial resources necessary to implement the projects it contains, giving it the priority it deserves in the national investment programs. In this context, it is necessary to prepare a financial study of the basin area in parallel with legal and technical studies, in order to identify the sources of funding necessary to implement the proposed plans and projects concerning the use of the basin's water and to secure human, agricultural and developmental needs. With a focus on the basin area as follows:

A- In the short term, the State should increase the area under cultivation from 1,000 hectares to 4,250 hectares that can be reclaimed immediately, and then to 23,000 hectares that will take some time to be reclaimed, and should take advantage of the efforts of private and cooperative institutions to make additional

Second, at the policy level:

1. Developing a national water strategy based on the utilization of all available water resources in Lebanon, including the optimal and maximum use of the Al-Hasbani/Wazzani basin water provided by the 1920 and 1926 agreements, without negotiating with the enemy or waiting for its approval. This is part of a policy based on reducing the pressure on Lebanon's inland waters, and acquiring access to high-quality water, thereby contributing to the long-term water balance in all of Lebanon.

2. Forming a high committee comprising the relevant ministries, departments and institutions with the task of drawing up national policies that preserve Lebanon's rights in the waters of Al-Hasbani/Wazzani, the Jordan Basin and the underground reservoirs across the border with Palestine, taking into account the decisions and recommendations of the commission in charge of the “Issue of water security and Israel's theft of water" study, which was formed by the decision of the Prime Minister No. 66/2016 on April 16, 2016.

3. Reviewing water policy and correct our perception of the issue, so that we do not go too far in subjecting it to the logic of the market, and this must be taken into account in the amendment of the Water Act 77/2018, with the adoption of multiple tariffs for water use, taking into account the fact that water is a right for all on the one hand, and balances costs and needs On the other hand.

4. Conducting studies to detect existing cracks and caves to allow the development of the use of underground water in this basin, basing on the studies currently available and which need to be reviewed to set the record straight from the Lebanese point of view. (The South Lebanon Water Corporation has expressed its willingness to do whatever it takes to achieve this.)

5. Parallel investment of surface and underground resources in the border area with Palestine in general and in the basin region in particular. This

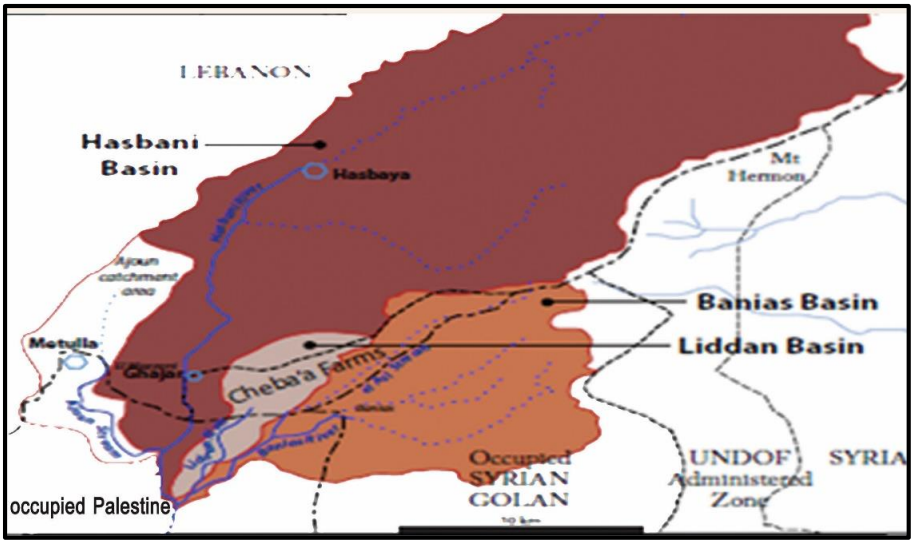

Map 2- Al-Qadi (Al-Dan), Banyas and Al-Hasbani basins inside Lebanese territory and below the Shebaa Farms.

2. The conferences' participants agreed that the need for implementation of Lebanon's water rights and its' collection, should take into account the following essentials:

A- Not to subject Lebanon's water rights to any form of bargaining or negotiation with the enemy, to ignore its threats and to confront its ambitions, and to reach for the end in the quest of restoring lost rights.

B- Launching an international human rights campaign focusing on water justice, highlighting the enemy's violations of the rights of the countries surrounding Palestine and in particular Lebanon.

C- Communicating with the Arab states situated around the Jordan River basin and its tributaries, in order to agree with them on ways to regulate the use of the basin's water and to maximize it in a fair and integrated manner, and to take the initiative in this regard from the hands of the enemy.

with groundwater and surface water, taking into account the needs of the population and the requirements for the development of their areas, this entails taking the following facts into consideration:

A. The additional rights resulting from the existence of a common underground reservoir across the Lebanese-Palestinian border feeding the Al-Qadi River (Dan) in the north of occupied Palestine, while the enemy benefits from this reservoir in its agricultural and service projects, Lebanon benefits only from a few underground wells and a few dozens of irrigated lands.

B. Lebanon's needs which, due to the long occupation, have prevented the area from receiving what it needs, causing an incremental shortage of development levels. According to FAO, Lebanon's water needs for irrigation alone, which it has not been able to meet due to the occupation, are estimated at, at least, 48-60 million m^3 per year in the basin area. The amount required will reach 150 million m^3 to meet the needs of the region's comprehensive agricultural development schemes, not counting domestic use and the needs of other economic sectors, particularly tourism and industry.

C. The completion of the necessary technical and developmental studies, in order to determine accurately the amount of water flowing from Lebanon to Palestine, including the surface discharge of the river, the size of the underground basin and the amount of water leaking from the Al Qadi (Dan) and Banyas basins (see Map 2) as well as the amounts of snow water on the heights of Jabal al-Sheikh. This should be accompanied by the study of Jurassic formations and its development east of Rashayya, particularly in the lowlands[3].

[3] The difference in gaging water supply is related to irrigation methods, since if modern methods are used, quantities can be reduced to **48** million m^3, in order to irrigate the almost **4,000** hectares that currently exist.

Conclusions and recommendations:

The conferences' participants stressed the importance of implementing water related projects that ensure the gradual utilization of all quantities guaranteed by law to Lebanon, which are much larger than those currently used, and stressed the need for businesses in the region to be associated with an economic-agricultural-developmental plan that benefits from all the natural components in the region on the one hand and takes into account all the surrounding challenges particularly pollution and lack of land classification.

Participants found that the implementation of sovereign rights in terms of water resources and elsewhere should take advantage of the new balances established by the resistance, which enabled Lebanon, more than ever before, to protect the rights of its water resources, its geographical, border and natural resources, allowing us to abandon cautious approaches, ones that has reduced Arab capacity to take initiative and act on most contentious issues with the enemy, and has given way to the latters' persistent pattern of violations.

The conference concluded with the following recommendations and proposals:

First, In terms of Lebanon's share and rights in the basins' water:

1. The conference stressed that Lebanon's share of the Al-Hasbani/Wazzani River water is immeasurably greater than the quantities it benefits from and is twice as high as in the relevant plans. The participants found that the determination of the needed quota must be based on the needs approved by the above-mentioned conventions (1920, 1926 and 1997), and Lebanon's contribution to the feeding of the basin

What applies to running water applies to groundwater, meaning that any reservoir of water that runs under the states' land gives it a share of its water, which gives Lebanon a share of the underground water that feeds the Qadi River (Dan) in Palestine and Banyas in Syria, since this underground water extends between the three countries. Although the enemy invokes two issues: first, it does not agree with the above-mentioned conventions and, secondly, that it was the first to use the excess water that was running into the Dead Sea. However, the legal opinion discussed and adopted by the Conference refutes these two arguments and affirms Lebanon's full rights, based on the following principles:

-First, the enemy cannot deny the agreements because they're governed by the principle of succession of states, which binds the new state under agreements signed by the older state.

-Secondly, usurpation does not generate rights for the usurper, so the water the enemy used unjustly is the common property of the basin states, and everyone can benefit from it.

-Areas that are not covered by international agreements will be relegated to the 1997 New York Convention, since it's a backup agreement containing norms related to the field, multiple Arab countries like Lebanon, Palestine and Syria joined it, but Jordan, "Israel" and the United States did not join the Convention, still the convention, which is a legalization of customs, obliges all states, whether or not they agree to the its' rulings.

On the basis of the internal legal deliberations at the Conference, the participants emphasized the adherence to fulfilling the full water rights to Lebanon, which amounts to several times over the already estimated quantities, and many times over the amount it actually benefits from.

production, after meeting the needs of the territories under the French mandate".

The Agreement was signed on the 3rd of February 1922 and the French-British agreement, previously mentioned in the League of Nations, was deposited as an international official document on the 6th of February 1924, and was registered on the same day under the number 565.

B-The 1926 Agreement of Good Neighborly Relations between Lebanon and Palestine: This agreement states under Article 2/3: "In the present circumstances, all the rights established by local agreements and customs concerning the use of river, canal and lake water for irrigation and water supply to the population remain in place, and the rights of the villages over their properties (Communaux) remain valid".

While some of the provisions of the Second Agreement (1926) are not currently applicable due to the Zionist occupation, others uphold the right of Lebanon to benefit from Al-Hasbani/Wazzani waters as much as it needs and let the rest flow to Palestinian territories. What Lebanon needs is not just what it used in 1920, but what it may need at any given time, whether in:

-The field of domestic service, which is given priority over any other use, and is a fundamental human right.

-Industrial and irrigation fields for all arable or reclaimable land in the river basin. The enemy used all the water it could through the use of channels to irrigate lands outside the Jordan River basin, 200 km from its conversion point, forcibly taking the quotas of other countries.

Shared waters between Lebanon and Palestine in light of international agreements:

The conference noted that the plans for the distribution of the Jordan River and its tributaries did not give Lebanon his slightest rights, including the "Cotton Project", to which only 35 million m^3 was allocated, compared with 132 million m^3 for Syria, 720 million m^3 for Jordan and 394 million m^3 for occupied Palestine.

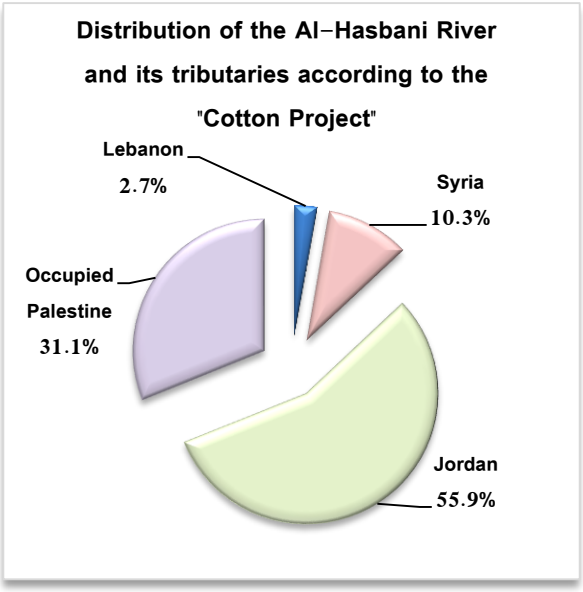

Participants agreed that Lebanon's share and the amount of water it benefits from the basin, as mentioned above, is much lower than what should be its fair share, especially considering groundwater and the amounts of snow and precipitation that feed the basin's underground supply and surface water.

This view is reinforced by the existence of governing water-sharing agreements between Lebanon and Palestine, including:

A-The British-French Convention of 1920, of which Article 8 states**:** "Experts appointed by the Syrian and Palestinian administrations will together study, during the six months following the signing of the current agreement, the usage of Upper Jordan's water and the Yarmouk basin for irrigation and hydropower

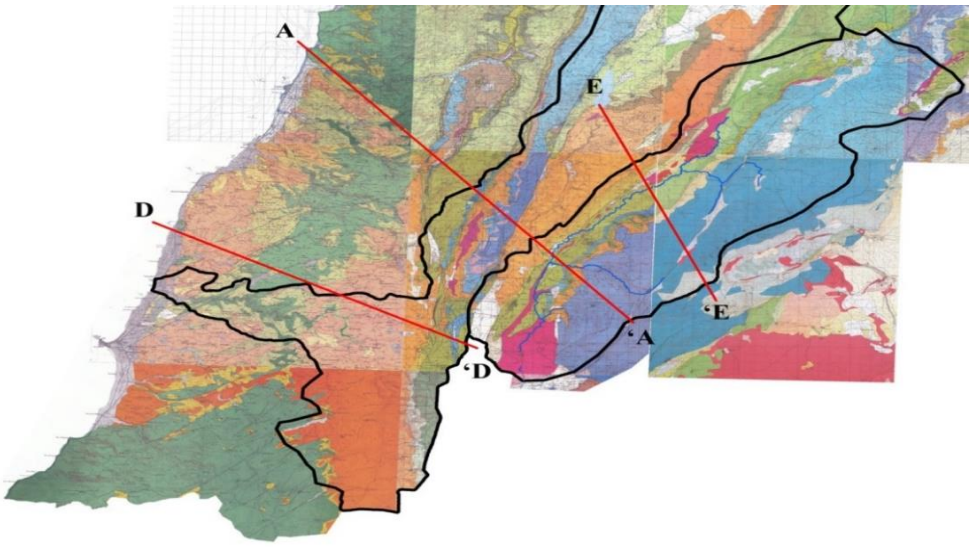

Map 1- Al-Litani and Al-Hasbani basins are not connected neither at the surface level nor underground

-The cracked Jurassic layers, which cover between 50% and 74% of the Al-Hasbani basin, allow large amounts of water to leak into the occupied Palestinian interior. However, Lebanon has never claimed its share of the groundwater that feeds into the Al-Qadi (Dan) River nor the snow that fills these basins. On the other hand, the Israeli enemy never hesitated to withdraw huge amounts of Arab water into Lake Tiberias, which is estimated at 500 million m^3 per year of clean water compared to other sources of water from which it benefits and is characterized by high salinity.

The conference drew, in comparison, to the efforts of Syrian geologists, who played an important role in studying the western part of the Jabaal al-Sheikh basin (Hermon) and determining the water topography of the area, allowing the Syrian state to build a series of dams in the liberated areas of Quneitra.

Snow covers the top of this basin, which appears to spread over 32% of its area during most days of the year, so it drains a huge amount of water. In addition, 74% of the area of the Hasbani Basin is cracked karst, which is why the water leak is affected, especially water heading towards occupied Palestine.

Estimates from within occupied Palestine show that the average amount of water reaching the occupied territories from Al-Hasbani was 123 million m^3 between 1969 and 2004 (other estimates indicate that it is in the range of 138 million m^3), in addition to 114 million m^3 from Banyas and 241 million m^3 from Al Qadi (17% of which is surface flow and 83% flow through the basins). The total flow from the shared underground reservoirs outside the basin connected to Palestine is not less than 194.9 million m^3 in four border sectors, as indicated by hydrological studies, in addition to precipitation that flows from Lebanon to Palestine to feed the Al-Qadi River (Dan) with tens of millions of m^3 of water annually.

Accordingly, the conference stresses that the Al-Hasbani Basin is very important for Lebanon, particularly since it covers two provinces, three districts and 60 towns, with some 80,000 inhabitants, whose numbers are expected to rise to 200,000 in the future if the region prospers.

Studies presented to the conference have shown that the area of land suitable for agriculture in the basin area is about 22,000 hectares, which means that more than 150 million m^3 per year of irrigation water is needed.

Participants agreed that the documented geological studies confirmed the following:

-The absence of overlap between the eastern and western regions between the Al-Litani and Al-Hasbani basins due to the presence of a blocked layer below ground and on the surface, making them separate basins that do not meet. (Map1)

Jordan River enters the Dead Sea with a capacity of 1,317 million m^3 per year, more than three quarters of which come from the three Arab countries (77%) and Less than a quarter (23%) From occupied Palestine, however, the enemy still seizes half of the river's resources and tributaries. Al-Hasbani River runs through Lebanese territory for about 24 km, while Wazzani runs about 5 km before meeting up with Al-Hasbani prior to entering occupied Palestine.

The Area of the Hasbani/Wazzani Basin[1] in Lebanon is estimated to be at 529 km^2 according to satellite imagery, but it reaches 698 km^2 in total in all surrounding countries, including about 170 km^2 in occupied Palestine. The amount of water in the entire basin (surface and underground) is estimated at **476 million m^3** per year[2] as shown in the following table:

Area (km^2)	**Al-Hasbani**	**Banyas**	**Al Qadi (Dan)**	**Total**	**Percentage**
Annual surface flow (m^3 million)	698	189	17.6		
Annual underground flow (m^3 million)	54	26	3	83	%17.4
Total annual (m^3 million)	64	80	249	393	%82.6
Area (km^2)	**118**	**106**	**252**	**476**	%100

[1] There is a difference in the estimate of the area of the basin and the amount of actual surface and groundwater; furthermore, some studies take into account the amounts of ice which isn't mentioned in other studies, this is due to the fact that there is more than one official and informal entity working according to different methodologies.

[2] Other studies indicate that there are fewer surface and underground amounts of water, which reaches 381 million m^3 per year. In all cases, they are much larger than the 2.9 million m^3 of surface and groundwater being pulled from the river agricultural use.

Lebanon and about 76 m^3 and 81 m^3 in Jordan and occupied Palestine compared to the global average of 5,900 m^3.

The geopolitical factor: it puts water sharing in the arena of power balances instead of international laws and agreements.

The economic factor: it reflects the volume of resources allocated to water issues and the efficiency of related strategies and programs.

The political factor: it reveals how authorities, institutions and States view water as a vital commodity that should be managed in accordance with the principles of public interest and the requirements for development, and not an economic commodity distributed in accordance with market principles.

The conference stressed that the discussion of water issues in the region and the crises surrounding it is not complete without recalling the intentions of the Zionist movement, which, for more than a century, had planned to seize water resources and river basins not only in Palestine itself but in neighboring countries, in preparation for the establishment of a state that can support As many settlers as possible, that also includes the Al-Litani Basin, The Waters of Jabaal al-Sheikh and others, its' 1967 invasion of the Golan had allowed for the seizure of its waters, including the Banyas and Yarmouk rivers, it also took control of the surface and underground waters of the West.

Natural properties of the basin:

The Hasbani/Wazzani River, which originates in Lebanese territory and crosses the border into Palestine to the south, is one of four main tributaries of the Jordan River, the other being: The Qadi River in northern Palestine (called the Dan River), the Banyas River and the Yarmouk River. After being joined by the Zarqa River and some other small tributaries, the

to Lebanon's water needs in the basin area, which far exceeds the current level of benefit, which is also expected to double in the coming years.

The following paper emerged out of the work, notes and deliberations of the Conference:

Preface:

Participants in the conference unanimously agreed on Lebanon's right to receive its full share of the Hasbani/Wazzani river water since it's a tributary of the Jordan River and part of its basin, which is confirmed by international conventions as well as fair and reasonable usage rules and requirements for development.

The participants pointed out that the river basin includes several Arab countries, including Lebanon, which suffer from water shortages, a decline in cultivated areas, a lack of food security, desertification, pollution and a lack of funding for production sectors. According to the conference, this reality underscores the need to work on establishing Lebanon's sovereign, political, economic, developmental and legal right to the water resources of the Jordan Basin, and to develop utilization of the Hasbani/Wazzani River in integration and in parallel with the Al-Litani project for the development of The Lebanese regions that have suffered from the Israeli occupation for a long time.

Participants expressed their belief that discussing the issue of water and its public policies in the region, including those of the Jordan Basin and its tributaries, should be take note of many important aspects, such as the following:

The natural factor: Increasing water scarcity in the region, with the Arab per capita water ration reaching 292 m^3 per year and less than 766 m^3 in

The Final Document of the Al-Hasbani/Al-Wazzani River Conference:

Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions

On July 24 and 25, 2019, the Consultative Center for Studies and Documentation and the South Lebanon Water Foundation organized a conference titled: "Al-Hasbani/Al-Wazzani River Conference: Needs and Rights in Light of Development requirements and international conventions", with the participation of a group of experts, specialists and representatives of the institutions and bodies involved in the project. Twenty-four working papers and keynote presentations were presented at the conference, with proposals and recommendations presented in three sessions held in Beirut on the first day, and a round table organized on the second day in the town of Khiam, in which experts, specialists and local development activists participated.

Participants discussed topics and issues in a multidimensional framework that simultaneously evokes issues of conflict with the Israeli enemy, development delays, environmental problems and climate change, contributing to the desired goals and objectives. The conference discussed the current reality of the Hasbani River in natural, technical, legal and developmental aspects. The conference also featured the subject of Israeli ambitions regarding the Jordan River, whose tributaries originate from Lebanon, Syria and Jordan, and answered the most important questions regarding urgent actions that needs to be taken, focusing on the approach

Preface

Al-Hasbani/Al-Wazzani River: Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions conference was held on November 24-25, 2019 upon a joint initiative of the Consultative Center for Studies and Documentation and the South Lebanon Water Establishment, over a period of two days, both in Beirut and Al-Khiyam village in South Lebanon. Held in the Ramada Plaza Hotel, Raouche, the conference's first day inaugural session proceedings were covered by Dr. Abdul Halim Fadlallah who gave an introductory speech in addition to Dr. Wassim Daher, the General Director of the South Lebanon Water Establishment.

The study sessions were divided into three proceedings, the first of which covered the "Natural Characteristics of Water Basins in Eastern South Lebanon", where the second was entitled "Historical Uses of the Hasbani/Wazzani River Water Supplies and Lebanon's Needs for Waters Supplies", then finally to explore the third study session, namely "Lebanon's Historical Lawful Rights of the Hasbani River Water Basin in Accordance with International Treaties". The Second Day oversaw the "Outcomes, Findings, Summaries and Future Projects" of said issues, where the sessions were held in the southern village of Al-Khiyam, and undertaken in a roundtable discussion council inside its' Municipality.

This book contains the entirety of the conference events and study papers which were addressed and presented therein, in addition to the discussion panels which took place and the alternating interventions by the many participants, and finally ending with a comprehensive final closure document which was produced pertaining to the conference's basic concerns.

Member of the Loyalty for the Resistance Parliamentary Block
..... MP, Dr. Ali Fayyad 233

Member of the Development and Liberation Parliamentary Block
..... MP, Dr. Kassem Hachem 237

President of the Council for South Lebanon
..... Dr. Kabalan Kabalan 241

President of the Ibrahim Abdul-Aal Institution for Sustainable Development
..... Dr. Nasser Nasrallah 245

Establishment of the Water of Lebanon
..... Engineer, Ramzi Ramadan 249

Program Director of the Council of Development and Reconstruction….
..... Engineer, Ibrahim Shahrour 255

The Consultative Center for Studies and Documentation
..... Dr. Hussein Al-Ezzi 259

Roundtable: Outcomes, Findings, Summaries and Future Projects – **(Second Period)**
..... 281

Jihad AL-Binaa Development Foundation
..... Engineer, Kassem Hassan 283

The Arab Group for the Protection of nature (APN)
..... Engineer, Hassan Al-Jaagaa 287

The Final Document of the Al-Hasbani/Al-Wazzani River Conference: Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions .. 301

Second Paper: Lebanon's Dire Needs for Drinking Water vis-à-vis the Current Imminent Pre-Planned Schemes within the Water Basin Area and Across Southern Lebanon
..... Dr. Wassim Daher 69

Third Paper: Lebanon's Historical Lawful Rights of the Hasbani River Water Basin
..... Engineer. Bassam Jaber 75

Third Session: Lebanon's Historical Lawful Rights of the Hasbani River Water Basin in Accordance with International Treaties
..... MP. Mohammad Khawaja 89

First Paper: Contiguous Countries River Stream Rights of Water Usage/ Consumption of the Hasbani / Wazzani River Water Supplies

..... Dr. Mohammad Tay 93

Second Paper: Historical Uses of the Jordan River as the Estuary of the Hasbani / Wazzani River (Legal Study)
..... Dr. Mohammad Youssef Alwan 117

Third Paper: Illegitimate and Malicious Israeli Historical Interests in Arab Countries Water Supplies and the Zionist Entity's Larceny of the Golan Heights Water Storages

..... Dr. Arsan Arsan 161

Fourth Paper: Lebanon's Water Supplies Predicaments and its' Environment; "Israel's" Mischievous Ambitions and its' Regional Regimes: An International Legal Framework
..... Dr. Newlifer Bagawat 185

Day Two: ……..……..…… 229
Roundtable: Outcomes, Findings, Summaries and Future Projects **(First Period)**
..... 229

Table of contents

Preface: 7

Opening session 9

President of The Consultative Center for Studies and Documentation
..... Dr. Abdul Halim Fadlallah 11

General Director of the South Lebanon Water Establishment.
..... Dr. Wassim Daher 17

First Session: Natural Characteristics of the Water Basins in Eastern South Lebanon
..... Dr. Hussein Al-Hajj Hassan 21

First Paper: The Relationship between Surface and Ground Water Basins in Respect of their Geological Characteristics
..... Dr. Mustapha Mroueh 23

Second Paper: The Geological Characteristics of the Hasbani/Wazzani River Basins
..... Dr. Salim Katafago 31

Third Paper: The Joint Geo-Physiological Characteristics in Eastern South Lebanon
..... Dr. Wajdi Najem 41

Fourth Paper: The Integrated Management of the River's Water Basin in Light of its' Natural Characteristics and with Respect to the Region's State of Affairs
..... Dr. Ahmad El-Hajj 47

Second Session: Historical Uses of the Hasbani / Wazzani River Water Supplies and Lebanon's Needs of Irrigation Waters
..... Dr. Mansour Bteish 59

First Paper: The International Forum's Alternative Vision for a Just Distribution of Water Supplies
..... Dr. Ricardo Petrella 63

المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق
The Consultative Center for Studies and Documentation
scientific institution meant with researches and information

Al-Hasbani / Al-Wazzani River: Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions

Abstract of working paper and discussions of the Conference held in Beirut on 24/ 25 July 2019

Publisher: The Consultative Center for Studies and Documentation

Printing: Dar Al-Majd

Distribution: Lebanon and the Arab world

Date of publication: February 2021 – Rajab 1442

First edition

Size: 17x24

ISBN: 978-9953-0-5369-1

All Rights Reserved

All rights reserved to the center. Therefore, it is neither allowed to copy or archive a part(s) of the report in whatever information archiving or retrieving system nor to copy via whatever mean - normal, electronic, DVD, CD, etc but in case of limited quoting with the aim of studying and scientific benefit while citing the reference is a must.

Address: Bir Hassan, Al-Assad Highway, Behind the Rest World, Al-Woroud building, First floor.

E-mail: dirasat@dirasat.net Website: www.dirasat.net

P.O. box: 24/47 Baabda 10172010

Land phone: 01/836610

Fax: 01/836611

Mobile phone: 03/833438

Al-Hasbani / Al-Wazzani River:

Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions

Al-Hasbani / Al-Wazzani River

Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions

Al-Hasbani / Al-Wazzani River

Needs and Rights in Light of Development Requirements and International Conventions

SLWE
مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق